الأمم المتحدة

A/65/731

الجمعية العامة

Distr.: General
14 February 2011
Arabic
Original: English

الدورة الخامسة والستون

البند ١٥٧ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة في السودان

ميزانية بعثة الأمم المتحدة في السودان للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢

تقرير الأمين العام

المحتويات

الصفحة

أولا - الولاية والنتائج المقررة ٦

ألف - لمحة عامة ٦

باء - افتراضات التخطيط ومبادرات دعم البعثة ٦

جيم - تعاون البعثة على الصعيد الإقليمي ١١

دال - الشراكات، وعمليات التنسيق التي يقوم بها الفريق القطري والتكامل بين البعثات ... ١٢

هاء - أطر الميزنة القائمة على النتائج ١٣

ثانيا - الموارد المالية ٥٩

ألف - لمحة عامة ٥٩

باء - المكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة ٦٠

210311 170311 11-23384 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

جيم – العوامل المتعلقة بالشواغر ٦١
دال – المعدات المملوكة للوحدات: المعدات الرئيسية والاكتفاء الذاتي ٦٢
هاء – التدريب ٦٣
واو – نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج ٦٤
زاي – خدمات الكشف عن الألغام وإزالتها ٦٥
حاء – المشاريع السريعة الأثر ٦٦
طاء – مركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي، أوغندا: الموارد المالية ٦٧
ثالثا – تحليل الفروق ٦٨
رابعا – الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها ٧٣
خامسا – موجز إجراءات المتابعة المتخذة لتنفيذ ما قررته الجمعية العامة وما طلبته في قراريها ٦٤/٢٦٩ و ٦٤/٢٨٣، وطلبات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية وتوصياتها التي أيدتها الجمعية العامة، وطلبات مجلس مراجعي الحسابات ومكتب خدمات الرقابة الداخلية وتوصياتهما ٧٣
ألف – الجمعية العامة ٧٣
باء – اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ٧٦
جيم – مجلس مراجعي الحسابات ٨١
دال – مكتب خدمات الرقابة الداخلية ٨٥

المرفقات

الأول – التعاريف ٨٩
الثاني – الخريطتان التنظيميتان ٩١
الثالث – معلومات بشأن أحكام وأنشطة التمويل لوكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ٩٣
خريطة ١٠٢

موجز

يتضمن هذا التقرير ميزانية بعثة الأمم المتحدة في السودان للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢، البالغة ٩٠٠ ٠٧٦ ٩٤٧ دولار.

وتوفر الميزانية اعتمادات لنشر ٥٢٥ مراقبا عسكريا، و ٤٥٠ ٩ فردا من أفراد الوحدات العسكرية، و ٧١٥ من ضباط شرطة الأمم المتحدة، و ٩٩٧ موظفا دوليا، و ١٢٠ ٣ موظفا وطنيا، و ٣٥٣ متطوعا من متطوعي الأمم المتحدة، و ٤٠ من الأفراد المقدمين من الحكومات، و ١٩ وظيفة مؤقتة.

وقد تم ربط مجموع احتياجات البعثة من الموارد للفترة المالية الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ بالهدف المحدد للبعثة من خلال عدد من أطر الميزنة القائمة على النتائج، والمجمعة بحسب عناصر البعثة (عملية السلام؛ والأمن؛ والحوكمة؛ والمساعدة الإنسانية والإنعاش وإعادة الإدماج؛ والدعم). ونُسبت الموارد البشرية للبعثة من حيث عدد الموظفين إلى فرادى العناصر، باستثناء فئة التوجيه التنفيذي والإدارة في البعثة التي يمكن أن تُنسب إلى البعثة ككل.

ورُبطت شروح الفروق في مستويات الموارد، سواء منها الموارد البشرية أو الموارد المالية، حسب الاقتضاء، بالنواتج المقررة التي حددتها البعثة.

الموارد المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة. تمتد سنة الميزانية من ١ تموز/يوليه إلى ٣٠ حزيران/يونيه)

الفئة	النفقات (٢٠٠٩/٢٠١٠)	المخصصات (٢٠١٠/٢٠١١)	تقديرات التكلفة (٢٠١١/٢٠١٢)	الفرق المبلغ	الفرق النسبة المئوية
الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة	٢٩٨ ٥٢١,٩	٣٢١ ٦٤٨,٥	٣١٣ ٩٩٧,٤	(٧ ٦٥١,١)	(٢,٤)
الموظفون المدنيون	٢٢٤ ٥١٦,٧	٢٢٩ ٨٤٧,٦	٢٤٨ ٢٩٩,٥	١٨ ٤٥١,٩	٨,٠
التكاليف التشغيلية	٤٠٩ ٤١٣,٤	٣٨٦ ٥٠٣,٩	٣٨٤ ٧٨٠,٠	(١ ٧٢٣,٩)	(٠,٤)
إجمالي الاحتياجات	**٩٣٢ ٤٥٢,٠**	**٩٣٨ ٠٠٠,٠**	**٩٤٧ ٠٧٦,٩**	**٩ ٠٧٦,٩**	**١,٠**
الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٢٤ ٩١٩,٩	٢٥ ٣٢٥,٩	٢٧ ٤٣١,٦	٢ ١٠٥,٧	٨,٣
صافي الاحتياجات	**٩٠٧ ٥٣٢,٢**	**٩١٢ ٦٧٤,١**	**٩١٩ ٦٤٥,٣**	**٦ ٩٧١,٢**	**٠,٨**
التبرعات العينية (المدرجة في الميزانية)	–	–	–	–	–

مجموع الاحتياجات	**٩٣٢ ٤٥٢,٠**	**٩٣٨ ٠٠٠,٠**	**٩٤٧ ٠٧٦,٩**	**٩ ٠٧٦,٩**	**١,٠**
الاعتمادات الإضافية لإجراء الاستفتاءين في السودان (القرار ٦٥/٢٥٧)	–	**٧٠ ٠٢٦,٣**	–	–	–
الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	–	٩٩١,٨	–	–	–
صافي الاعتمادات الإضافية	–	**٦٩ ٠٣٤,٥**	–	–	–
مجموع إجمالي الاحتياجات للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	**١ ٠٠٨ ٠٢٦,٣**	**٩٤٧ ٠٧٦,٩**	**(٦٠ ٩٤٩,٤)**	**(٦,٠)**
الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	–	٢٦ ٣١٧,٧	٢٧ ٤٣١,٦	(١ ١١٣,٩)	٤,٢
مجموع صافي الاحتياجات للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	**٩٨١ ٧٠٨,٦**	**٩١٩ ٦٤٥,٣**	**(٦٢ ٠٦٣,٣)**	**(٦,٣)**

الموارد البشرية[أ]

	المراقبون العسكريون	الوحدات العسكرية المشكلة	وحدات شرطة الأمم المتحدة	الشرطة الدوليون	الموظفون الوطنيون[ب]	الموظفون المؤقتة[ج]	متطوعو الأمم المتحدة	الأفراد المقدمون من الحكومات	مراقبو الانتخابات المدنيون	المجموع
التوجيه التنفيذي والإدارة										
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	–	–	٧٤	٧٤	–	٣	–	–	١٥١
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	–	–	٦٤	٧٦	–	٣	–	–	١٤٣
العناصر										
عملية السلام										
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	–	–	٣٣	١٤٧	٨٦	٨٨	–	–	٣٥٤
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	–	–	٢٨	١٤٥	١٦	٢١	–	–	٢١٠
الأمن										
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	٥٢٥	٩ ٤٥٠	–	٦	١٨٦	–	–	–	–	١٠ ١٦٧
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	٥٢٥	٩ ٤٥٠	–	٦	١٨٦	–	–	–	–	١٠ ١٦٧
الحوكمة										
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	–	٧١٥	١١٢	٢٩٦	–	٦١	٤٠	–	١ ٢٢٤
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	–	٧١٥	١١٠	٢٩٧	–	٦١	٤٠	–	١ ٢٢٣
المساعدة الإنسانية والإنعاش وإعادة الإدماج										

الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	–	–	١١٨	٢٤٦	–	٨٣	–	–	٤٤٧
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	–	–	١١٢	٢٤٥	–	٨٣	–	–	٤٤٠
الدعم										
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	–	–	٧٥٥	٢ ١٢٩	٣	١٨٥	–	–	٣ ٠٧٢
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	–	–	٦٦٨	٢ ١٦٦	٣	١٨٥	–	–	٣ ٠٢٢
مركز الخدمات الإقليمي، عنتيبي، أوغندا										
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	–	–	٩	٥	–	–	–	–	١٤
المجموع										
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	٥٢٥	٩ ٤٥٠	٧١٥	١ ٠٩٨	٣ ٠٧٨	٨٩	٤٢٠	٤٠	–	١٥ ٤١٥
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	٥٢٥	٩ ٤٥٠	٧١٥	٩٩٧	٣ ١٢٠	١٩	٣٥٣	٤٠	–	١٥ ٢١٩
صافي التغير	**–**	**–**	**–**	**(١٠١) ٤٢**		**(٧٠)**	**(٦٧)**	**–**	**–**	**(١٩٦)**

(أ) يمثل أعلى مستوى مأذون به/مقترح للقوام.

(ب) يشمل الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

(ج) ممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة.

وترد في الفرع الرابع من هذا التقرير الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها.

أولا – الولاية والنتائج المقررة

ألف – لمحة عامة

١ – أنشأ مجلس الأمن ولاية بعثة الأمم المتحدة في السودان بموجب قراره ١٥٩٠ (٢٠٠٥). وأذن المجلس بأحدث تمديد لولاية البعثة في قراره ١٩١٩ (٢٠١٠)، حيث مددها لفترة جديدة تنتهي في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١١.

٢ – والبعثة مكلفة بمهمة مساعدة مجلس الأمن في تحقيق هدف عام، يتمثل في تعزيز المصالحة الوطنية والسلام والاستقرار الدائمين وبناء سودان مزدهر وموحّد تُحترم في كنفه حقوق الإنسان وتُكفل حماية جميع المواطنين.

٣ – وفي إطار هذا الهدف العام، ستساهم البعثة خلال فترة الميزانية في تحقيق عدد من الإنجازات المتوقعة من خلال إنجاز النواتج الرئيسية ذات الصلة، المبيّنة في الأطر الواردة أدناه. وقد صُنّفت هذه الأطر وفقا لعناصر (هي عملية السلام؛ والأمن؛ والحوكمة؛ والمساعدة الإنسانية والإنعاش وإعادة الإدماج؛ والدعم)، مستمدة من ولاية البعثة.

٤ – ويتوخى أن تؤدي الإنجازات المتوقعة إلى تحقيق هدف مجلس الأمن في غضون فترة البعثة، وتوفر مؤشرات الإنجاز قياسا للتقدم المحرز نحو تحقيق هذه الإنجازات خلال فترة الميزانية. وقد نُسبت الموارد البشرية في البعثة، من حيث عدد الموظفين، إلى فرادى العناصر، باستثناء فئة التوجيه التنفيذي والإدارة للبعثة، التي يمكن أن تُنسب إلى البعثة ككل. وتفسر في إطار كل عنصر من تلك العناصر الفروق المسجلة في عدد الموظفين، مقارنة بميزانية الفترة ٢٠١٠/٢٠١١، بما في ذلك عدد الوظائف المعاد تصنيفها.

٥ – ويستند هيكل البعثة إلى ولايتها ويمليه عددٌ من العوامل، من بينها مساحة البلد، والصعوبات المصادفة في شبكة النقل، والتعاون والتنسيق مع المحاورين السودانيين الوطنيين وفقا لاتفاق السلام الشامل، والحاجة إلى تقسيم الموارد بين منطقتي التركيز الرئيسيتين للبعثة، وهما جنوب السودان والمناطق الثلاث.

باء – افتراضات التخطيط ومبادرات دعم البعثة

لمحة عامة

٦ – ستركز البعثة خلال الفترة ٢٠١١/٢٠١٢ على توفير الدعم لتنفيذ ترتيبات ما بعد الاستفتاءين وأية قضايا أخرى لم تُحل في إطار اتفاق السلام الشامل. وسيستمر الغموض يحيط بالسياق السياسي والتشغيلي الذي تعمل في إطاره البعثة في ما يتعلق بالتوقيت وأساليب تنظيم الأحداث الرئيسية، والمسائل الهامة في مجال الحوكمة والاستقرار والأمن في الجنوب

والمناطق الانتقالية الثلاث، والتفاعل بين العمليات السياسية المتوازية في دارفور والعلاقة الرابطة عموماً بين الشمال والجنوب عقب الاستفتاء. ومن المفترض أن الأطراف المعنية مستعدة لمواصلة تنفيذ اتفاقات ما بعد الاستفتاء وأن البعثة ستُهيأ لها البيئة التشغيلية المواتية لتنفيذ ولايتها.

٧ - ووفقا لقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥ بشأن النظام الموحد للأمم المتحدة، يعكس هذا التقرير اقتراح إلغاء ٥٥ وظيفة دولية، تضم أربع وظائف برتبة ف-٤ و ١٧ وظيفة برتبة ف-٣ و ٦ وظائف برتبة ف-٢ و ٢٨ وظيفة من فئة الخدمة الميدانية، واقتراح تحويل ٤٤ وظيفة من فئة الخدمة الميدانية إلى وظائف من فئة الخدمات العامة الوطنية. كما عُدلت معدلات الشغور في الوظائف الدولية والوطنية لتأخذ في الاعتبار الإلغاء المقترح للوظائف الدولية وتحويل وظائف دولية إلى وظائف وطنية.

عملية السلام

٨ - ستواصل بعثة الأمم المتحدة في السودان اضطلاعها بولايتها الأساسية عن طريق دعم التنفيذ السلمي لاتفاقات ما بعد الاستفتاء إلى أقصى حد ممكن بالاتفاق مع الأطراف. وفي الوقت نفسه، تعتزم البعثة الاستعداد لإمكانية انهيار اتفاقات ما بعد الاستفتاء وما قد يترتب عليه من عواقب، مما يمكن أن يتجلى في تدهور سريع للحالة في الجنوب.

٩ - وتعتزم البعثة بذل مساعيها الحميدة لدى الأطراف في جهودها الرامية إلى تنفيذ اتفاقات ما بعد الاستفتاءين. وستقدم البعثة دعمها إلى الأطراف في ما يتعلق بالاتفاق على تقاسم الثروة وترسيم الحدود وغيرها من القضايا التي لم يتم حلها بغية ضمان الاستقرار في مرحلة ما بعد الاستفتاء، وتثبيت الحالة السياسية في ولاية النيل الأزرق، وولاية جنوب كردفان، وأبيي، بما في ذلك أداء مفوضية الرصد والتقييم على مستوى الولاية في ولايتي جنوب كردفان والنيل الأزرق. كما ستواصل بذل مساعيها الحميدة لدى المجتمع الدولي والهيئات الإقليمية مثل مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي.

الأمن

١٠ - ستواصل البعثة خلال فترة ما بعد الاستفتاء تقديم المساعدة في مجال إصلاح الشرطة في الشمال، وتقديم الدعم لبناء القدرات المحلية للشرطة الوطنية وجهاز شرطة جنوب السودان على السواء. وسيشمل ذلك تقديم الدعم إلى الشرطة، وأنشطة نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، ودوائر السجون، وقطاع القضاء، والرقابة المدنية، وإصلاح قطاع الأمن، ودعم المبادرات المحلية ذات الصلة بالأمن.

١١ - وتعتزم البعثة مواصلة رصد وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية في فترة ما بعد الاستفتاء والتحقق منها. وقامت قوة بعثة الأمم المتحدة في السودان بإعادة تنظيم أفرادها وأصولها في ضوء تنفيذ نتائج دراسة القدرات العسكرية التي أجريت في عام ٢٠٠٨، وستقوم بإعادة النظر في موقفها حسب الاقتضاء من أجل ضمان نشر القوات في مواقع كافية لتلبية الاحتياجات التي قد تنشأ عن أي تجدد للنزاع.

١٢ - وستواصل البعثة الأمم المتحدة لمنع منع العنف ضد السكان المدنيين في منطقة البعثة والحد منه ووقفه عند الاقتضاء، وضمان وصول المساعدات الإنسانية إلى الفئات السكانية الضعيفة، ومساعدة كل من حكومة السودان وحكومة جنوب السودان على تولي مسؤوليتهما الأساسية عن حماية السكان المدنيين. وستعمل البعثة بالتنسيق الوثيق مع وكالات الأمم المتحدة وبرامجها لتنفيذ استراتيجية موحدة لحماية المدنيين، وذلك تمشيا مع ولايتها.

الحوكمة

١٣ - ستواصل البعثة تقديم المساعدة في مجال بناء القدرات، وإيجاد الأطر التشريعية، وتعزيز الرقابة المدنية وإدارة مسؤولة للوزارات الرئيسية ومؤسسات سيادة القانون ومنظمات المجتمع المدني في جنوب السودان، ورصد وتعزيز الحقوق المدنية والسياسية. وفي هذا الصدد، ستعمل البعثة مع السلطات لإعادة تنشيط لجنة الخدمة المدنية الوطنية ودعم بناء قدرات الخدمة المدنية في جنوب السودان، وزيادة تمثيل المرأة في الهيئتين التشريعيتين الوطنية والخاصة بجنوب السودان، وإصلاح دائرتي الشرطة التابعتين لحكومة الوحدة الوطنية ولحكومة جنوب السودان وتحويلها إلى دوائر للشرطة تعمل وفقا للمعايير المقبولة دوليا، وتحقيق الفعالية في عمل كل من مفوضية جنوب السودان لمكافحة الفساد ومفوضية السلام لجنوب السودان.

١٤ - وتعتزم البعثة مساعدة المفوضية في ما تبذله من جهود لبناء قدراتها على معالجة مسائل حقوق الإنسان بصورة فعالة، بما في ذلك التصديق على الاتفاقيات الدولية، وسن قوانين الإصلاح، وإنشاء مكاتب تابعة لمفوضية حقوق الإنسان على صعيد الولايات في جنوب السودان. وستواصل البعثة رصد الانتهاكات والدعوة إلى تحسين حالة حقوق الإنسان في مناطق عملياتها.

١٥ - وستواصل البعثة دعمها لإصدار التشريعات الرئيسية وتنفيذ خطة إصلاح السجون في الجنوب والشمال على حد سواء، بما يشمل مجالات بناء القدرات وتحسين البنى الأساسية الحيوية، وتأهيل السجناء، وقوانين السجون. وستواصل تقديم المساعدة لدعم عمل آليات إدارة النزاعات على مستوى الأقاليم والولايات.

١٦ - وستنفذ البعثة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي برنامج العدالة المشترك لولاية جونقلي، الذي يرمي إلى مكافحة تفشي ثقافة الإفلات من العقاب عن طريق مساعدة حكومة جنوب السودان على إنشاء دوائر شرطة ومحاكم ودوائر ادعاء ومرافق إصلاحية تتسم بالفعالية في الولاية. وسيركز البرنامج بوجه خاص على المقاطعات التي تشهد أعلى نسبة من العنف الواسع النطاق.

المساعدة الإنسانية والإنعاش وإعادة الإدماج

١٧ - ستستمر بعثة الأمم المتحدة في السودان، بالتنسيق مع فريق الأمم المتحدة القطري وبالتشاور مع الحكومة، في معالجة بعض القضايا مثل اللاجئين والعائدين والمشردين داخليا والمصالحة القبلية وانعدام الأمن الغذائي، كوسيلة لتخفيف التوتر وتعزيز فرص كسب الرزق المستدامة للسكان، ولا سيما في الجنوب والمناطق الثلاث، وتعزيز مكاسب واضحة للسلام في جميع أنحاء السودان. كما ستواصل البعثة، بالتعاون الوثيق مع فريق الأمم المتحدة القطري وحكومة الوحدة الوطنية وحكومة جنوب السودان، العمل على أنشطة تحقيق الاستقرار في المناطق الثلاث وجنوب السودان، وعلى دعم التحول من المساعدة الإنسانية إلى الإنعاش والتنمية المبكرين حسب الاقتضاء واعتماداً على التقييمات الأولية.

١٨ - وستواصل البعثة تقديم المساعدة التقنية والدعم المالي لحكومة الوحدة الوطنية وحكومة جنوب السودان من أجل تسريح وإعادة إدماج المقاتلين السابقين وأفراد الفئات ذات الاحتياجات الخاصة الذين يقدر عددهم بـ ٠٠٠ ٥٥. وسيجري تجهيز جزء من حجم العمل المتعلق بعملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، في مرحلتيها الأولى والثانية، خلال الفترة ٢٠١١/٢٠١٢.

١٩ - وستواصل بعثة الأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بالتعاون مع المجلس الوطني لتنسيق نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج ولجنتي نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في شمال السودان وجنوبه، ضمان تنسيق الجهود المبذولة في تخطيط وتنفيذ أنشطة التسريح وإعادة الإدماج. وستظل برمجة أنشطة نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج مرنة على أساس افتراضات التخطيط المشترك بين أصحاب المصلحة الرئيسيين، وستأخذ في الاعتبار متطلبات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج المحددة في شمال وجنوب السودان. وفي هذا الصدد، ستدعم البعثة أيضا الأطراف الفاعلة الوطنية في وضع وتنفيذ تدابير للحد من العنف في المجتمعات المحلية، ولا سيما في جنوب السودان، وذلك بالتنسيق الوثيق مع فريق الأمم المتحدة القطري.

الدعم

٢٠ - سيواصل عنصر الدعم التابع للبعثة تقديم خدمات لوجستية وإدارية وأمنية تتسم بالفعالية والكفاءة للموظفين المدنيين والأفراد العسكريين والشرطة والأفراد الذين وفرتهم الحكومة والمنتشرين في جميع أنحاء منطقة البعثة. وقد أخذت البعثة بعين الاعتبار التوصيات التي تقدمت بها الهيئات التشريعية لإظهار مكاسب كبيرة في الكفاءة وتحسينات كبيرة في الخدمة. وستدخل البعثة مرحلة الصيانة ولن تُتخذ أية مبادرات جديدة.

٢١ - وستواصل البعثة التركيز على الأنشطة الرامية إلى تشجيع بناء القدرات الوطنية من خلال توفير فرص التطوير والتدريب المهنيين للموظفين الوطنيين، وفقا لقرار الجمعية العامة ٦١/٢٧٦.

٢٢ - وسيستمر تقديم الدعم لبرنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في ستة مواقع للتسريح فضلا عن ١٣ مكتبا من مكاتب الولايات المعنية بنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج (١٠ مكاتب على صعيد الولايات في الجنوب و ٣ مكاتب على صعيد الولايات في المناطق الانتقالية) حيث سيقيم أفراد البعثة. وستتلقى تلك المواقع والمكاتب الدعم إما من أفرقة المواقع أو من مقر قيادة القطاع تبعاً للموقع. ومن المتوقع، بالنسبة للمناطق النائية والمناطق التي يكون فيها عدد المقاتلين السابقين قليلا، أن يتم إنشاء فرق متنقلة لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج من مواقع نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج الثابتة الموجودة أصلا، بحيث يتم نشر هذه الفرق لبضعة أسابيع في المرة الواحدة.

٢٣ - وسيواصل عنصر دعم البعثة تقديم الدعم اللوجستي والإداري اليومي في ٧٩ من مواقع الأفرقة، بينما يُقدَّم الدعم الأسبوعي ودعم الصيانة من مقر قيادة القطاع. وهناك وجود عسكري ووجود للشرطة في جميع مواقع الأفرقة، ويتواجد الموظفون المدنيون الفنيون في مواقع الأفرقة التي تقع في عواصم الولايات.

٢٤ - وستواصل البعثة تقديم الدعم للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور وفقا لمذكرة التفاهم التي تحدد طرائق تقديم الخدمات المشتركة، بما في ذلك في مجالات مثل الأمن، وإدارة الأسطول الجوي واستخدام الطائرات، ومراقبة الحركة، وإدارة الممتلكات، والنقل والخدمات الطبية، وخدمات تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات والإمداد.

٢٥ - وستركز البعثة على تحسين الرعاية الاجتماعية وتلبية الاحتياجات الترفيهية لموظفي الأمم المتحدة في المناطق التي لا يوجد فيها سوى القليل من منافذ الأنشطة الترفيهية أو تلك التي لا توجد فيها منافذ للأنشطة الترفيهية.

٢٦ - وستواصل البعثة خلال الفترة ٢٠١١/٢٠١٢ التركيز على الحد من الآثار البيئية للبعثة عن طريق مواصلة شراء وتركيب محارق حرارية بيولوجية للنفايات تستخدم تكنولوجيا استعادة الطاقة والهواء النقي. وهذا سيقلل أيضا من مخاطر الطيران التي يشكلها وجود الطيور.

٢٧ - وستعرف المواضع التي ستكون أو قد تكون فيها فروق كبيرة في الاحتياجات من الموارد بالمقارنة مع ميزانية الفترة ٢٠١٠/٢٠١١ بتحديد أكبر بعد أن تُعرف نتائج الاستفتاء.

جيم - تعاون البعثة على الصعيد الإقليمي

٢٨ - ستكون آليات تنسيق بعثة الأمم المتحدة في السودان مع غيرها من بعثات حفظ السلام في المنطقة، وبالتحديد مع العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، على المستوى التشغيلي. ومن المتوقع، على وجه الخصوص، تنفيذ الأنشطة المتصلة بالأمن، التي يضطلع بها العنصر العسكري في بعثة الأمم المتحدة في السودان، عن طريق ترتيبات الاتصال بين البعثات فيما بين بعثة الأمم المتحدة في السودان، والعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وتشمل ترتيبات التعاون في ما بين البعثات مع بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية تبادل المعلومات بصفة منتظمة بين العنصرين الأمني والعسكري في البعثتين، من قبيل التقارير اليومية والأسبوعية عن الحالة والتقارير عن أنشطة جيش الرب للمقاومة. وستواصل بعثة الأمم المتحدة في السودان تقديم الدعم اللوجستي للمبعوث الخاص للأمين العام لشمال أوغندا وجنوب السودان، فضلا عن ممثل الحركة الشعبية لتحرير السودان. إضافة إلى ذلك، سيعقد قسم الأمن والسلامة التابع للبعثة اجتماعات منتظمة مع الممثلين المعنيين من بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية والحركة الشعبية لتحرير السودان بشأن السلامة والأمن.

٢٩ - وستواصل البعثة تعاونها مع العملية المختلطة، لا سيما في الخرطوم والأبيض وبورتسودان بغرض الاقتصاد وزيادة الكفاءة، خصوصا في مجالات من قبيل إدارة الأسطول الجوي واستخدام الطائرات، ومراقبة الحركة، وإدارة الممتلكات، والنقل والخدمات الطبية، وخدمات تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات، والإمدادات، وإدارة المرافق، والأمن.

٣٠ - وقد وافقت الجمعية العامة، بموجب قرارها ٢٦٩/٦٤، على إنشاء مركز الخدمات الإقليمي في مركز اللوجستيات في عنتيبي بأوغندا، بغرض توحيد مهام الإدارة والدعم للبعثات الميدانية المجمعة بحسب المناطق الجغرافية ضمن مركز إقليمي مستقل، على نحو ما اقترحه الأمين العام في تقريره عن استراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي (A/64/633). وكما هو مبين في التقرير المرحلي السنوي الأول عن تنفيذ استراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي (A/65/643)، وبعد تطبيق منهجية محددة للمشاريع، بما في ذلك تحليل نسبة التكلفة إلى الفائدة، والاستثمار الأولي المتوقع، والتكاليف المتكررة، والمخاطر وعوامل التخفيف من آثارها، وخطط التنفيذ التي تفصِّل المراحل والمعالم المتعلقة بالعمليات المقرر نقلها، تم تحديد المشاريع الأربعة التالية الأولية لنقل المهام والموارد ذات الصلة بمركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي: عملية تسجيل دخول الموظفين الميدانيين وخروجهم، وتجهيز منح التعليم، وتشغيل مركز إقليمي للتدريب والمؤتمرات، وتشغيل مركز المراقبة المتكاملة للنقل والتحركات. ويمكن تحديد وظائف إضافية خلال سنة الميزانية ٢٠١٢/٢٠١١ لنقلها إلى المركز.

٣١ - ووفقا للقرار ٢٦٩/٦٤، ترد في مقترح الميزانية الحالية أطر الميزنة القائمة على أساس النتائج لمركز الخدمات الإقليمي، وكذلك حصة البعثة الأمم المتحدة من الاحتياجات من الموارد المتعلقة بالوظائف وغير المتعلقة بالوظائف لهذا لمركز للفترة ٢٠١٢/٢٠١١. ويقترح نقل ما مجموعه ١٤ وظيفة (واحدة برتبة ف-٥ وواحدة برتبة ف-٤ وواحدة برتبة ف-٣ و ٦ وظائف من فئة الخدمة الميدانية و ٥ من فئة الخدمات العامة الوطنية) من بعثة الأمم المتحدة إلى مركز الخدمات الإقليمي، ترد تفاصيلها في الجزء الأول-هاء من هذا التقرير. وترد حصة البعثة من تكاليف المركز (٥٠٠ ٦٣٩ ٢ دولار) في الجزء - أولا من هذا التقرير.

دال - الشراكات، وعمليات التنسيق التي يقوم بها الفريق القطري والتكامل بين البعثات

٣٢ - ينسق فريق الأمم المتحدة القطري الأنشطة التنفيذية من أجل الإنعاش والتنمية، ويقوم بالتعاون مع منظمات غير حكومية شريكة بتنسيق الاستجابة الإنسانية العامة على الصعيد الوطني. ويظل مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية هو الوكالة الرائدة لتنسيق الشؤون الإنسانية في دارفور، ويوفر القدرة الاحتياطية خلال الأزمات الكبرى في بقية أنحاء السودان. وفي الولايات التي توجد فيها بعثة الأمم المتحدة في السودان، تدعم البعثة الاستجابة المنسقة للأزمات الإنسانية المحلية المتكررة التي تقوض اتفاق السلام الشامل؛ وتدعم حكومة الوحدة الوطنية وحكومة جنوب السودان، فضلا عن الشركاء من الأمم المتحدة والمجتمع المدني في تخطيط الانتقال إلى الإنعاش والتنمية وتيسيره.

٣٣ - وداخل بعثة الأمم المتحدة في السودان، ستقوم وحدة الشؤون الإنسانية للإنعاش المبكر وإعادة الإدماج، بتوفير القدرة على الجمع بين عناصر البعثة المعنية بغرض إجراء تقييمات متعددة التخصصات في مجال المساعدة الإنسانية والإنعاش استجابة للأزمات الإنسانية التي تقوض تنفيذ اتفاق السلام الشامل؛ وبذل المساعي الحميدة في الولايات التي تكون فيها البعثة موجودة، لدعم السلطات المحلية والمنظمات غير الحكومية في مجال تخطيط وتيسير الانتقال إلى الإنعاش والتنمية وتيسيره؛ والاضطلاع بدور ''الوسيط المحايد والنزيه'' في تيسير تسوية واحتواء النزاعات الإنسانية التي تقوض الاتفاق؛ وتنسيق نشر الأصول اللوجستية والفنية للبعثة خلال الأزمات الإنسانية التي تقوض الاتفاق، ودعم التحوُّل إلى الإنعاش والانتقال إلى التنمية؛ والاضطلاع بدور منتدى محايد لتنسيق وتعبئة المساعدة الدولية من أجل الانتقال إلى الإنعاش والتنمية.

هاء - أطر الميزنة القائمة على النتائج

٣٤ - عملا على تيسير عرض التغييرات المقترحة في مجال الموارد البشرية، تم تحديد ست فئات للإجراءات المحتملة في ما يختص بملاك الوظائف. ويرد في المرفق الأول - ألف من هذا التقرير تعريف للمصطلحات ذات الصلة بالفئات الست.

التوجيه التنفيذي والإدارة

٣٥ - يتولى المكتب المباشر للممثل الخاص للأمين العام توفير التوجيه للبعثة وإدارتها بوجه عام.

الجدول ١

الموارد البشرية: التوجيه التنفيذي والإدارة

	الموظفون الدوليون											
الموظفون المدنيون	وكيل أمين عام - أمين عام مساعد	مد-٢ - مد-١	ف-٥ - ف-٤	ف-٣ - ف-٢	الخدمة الميدانية	الخدمات العامة	خدمات الأمن	**المجموع الفرعي**	الموظفون الوطنيون[أ]	متطوعو الأمم المتحدة	**المجموع**
مكتب الممثل الخاص للأمين العام											
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	١	٤	٧	١٣	٧	-	-	٣٢	٤٦	-	٧٨
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	١	٤	٧	١١	٣	-	-	٢٦	٤٦	-	٧٢
صافي التغير	**-**	**-**	**-**	**(٢)**	**(٤)**	**-**	**-**	**(٦)**	**-**	**-**	**(٦)**
مكتب رئيس هيئة الأركان											
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	-	١	٣	٢	٢	-	-	٨	٨	١	١٧
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	-	١	٣	٢	١	-	-	٧	٩	١	١٧

الموظفون المدنيون	الموظفون الدوليون									الموظفون الوطنيون[أ]	متطوعو الأمم المتحدة	المجموع
	وكيل أمين عام – أمين عام مساعد	مد-٢ – مد-١	ف-٥ – ف-٤	ف-٣ – ف-٢	الخدمة الميدانية	الخدمات العامة	خدمات الأمن	**المجموع الفرعي**				
صافي التغير	–	–	–	–	**(١)**	–	–	**(١)**	**١**	–	–	–
مكتب التخطيط الاستراتيجي												
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	–	٢	–	–	–	–	٢	–	٢	٤	
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	–	٢	–	–	–	–	٢	–	٢	٤	
صافي التغير	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	
مكتب الشؤون القانونية												
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	–	٣	١	١	–	–	٥	٣	–	٨	
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	–	٣	١	١	–	–	٥	٣	–	٨	
صافي التغير	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	
مركز التحليل المشترك للبعثة												
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	–	٢	٨	–	–	–	١٠	٥	–	١٥	
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	–	٢	٦	–	–	–	٨	٥	–	١٣	
صافي التغير	–	–	–	**(٢)**	–	–	–	**(٢)**	–	–	**(٢)**	
مكتب المتحدث الرسمي												
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	–	٢	–	–	–	–	٢	١	–	٣	
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	–	٢	–	–	–	–	٢	١	–	٣	
صافي التغير	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	
مكتب النائب الرئيسي للممثل الخاص للأمين العام												
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	١	–	٢	١	٢	–	–	٦	٣	–	٩	
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	١	–	٢	١	٢	–	–	٦	٣	–	٩	
صافي التغير	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	
مكتب نائب الممثل الخاص للأمين العام												
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	١	٢	١	١	٤	–	–	٩	٨	–	١٧	
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	١	٢	١	١	٣	–	–	٨	٩	–	١٧	
صافي التغير	–	–	–	–	**(١)**	–	–	**(١)**	**١**	–	–	
المجموع												
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	٣	٧	٢٢	٢٦	١٦	–	–	٧٤	٧٤	٣	١٥١	
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	٣	٧	٢٢	٢٢	١٠	–	–	٦٤	٧٦	٣	١٤٣	
صافي التغير	–	–	–	(٤)	(٦)	–	–	(١٠)	٢	–	(٨)	

(أ) تشمل الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

الموظفون الدوليون: إلغاء وظيفتين برتبة ف-٣ ووظيفتين برتبة ف-٢ وأربع وظائف من فئة الخدمة الميدانية، وتحويل وظيفتين من فئة الخدمة الميدانية إلى وظائف من فئة الخدمات العامة الوطنية

الموظفون الوطنيون: زيادة وظيفتين من فئة الخدمات العامة الوطنية

٣٦ - عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥، يُقترح إلغاء وظيفتين برتبة ف-٣ ووظيفتين برتبة ف-٢ وأربع وظائف من فئة الخدمة الميدانية، وتحويل وظيفتين من فئة الخدمة الميدانية إلى وظائف من فئة الخدمة الخدمات العامة الوطنية.

العنصر ١: عملية السلام

٣٧ - يشمل عنصر عملية السلام الأنشطة في مجال الشؤون السياسية والشؤون المدنية والمساعدة الانتخابية وأنشطة شاملة لعدة قطاعات تضم شؤون الإعلام والقضايا الجنسانية. وهي موجهة جميعها نحو دعم الأطراف في تنفيذ أحكام اتفاق السلام الشامل، بما في ذلك ما يتعلق بتقاسم السلطة والثروة والانتخابات والاستفتائين.

٣٨ - وسينصب الاهتمام خلال الفترة ٢٠١٢/٢٠١١ على مساعدة الأطراف على تدعيم المكاسب التي تحققت في تنفيذ اتفاق السلام الشامل وتنفيذ ترتيبات ما بعد الاستفتاء في الشمال والجنوب، لا سيما الانتهاء من ترسيم وتعليم خط الحدود المنشأة في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٥٦، وتنفيذ بروتوكول أبيي، وتثبيت الحالة السياسية في المناطق الثلاث.

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
١-١ بناء سودان ديمقراطي يسوده السلام وتقتسم فيه السلطة والثروات بصورة منصفة بين المناطق المختلفة، ويسوّى فيه الوضع النهائي لجنوب السودان والمناطق الثلاث بصورة سلمية وفقا لمقتضيات اتفاق السلام الشامل؛ وقد مهدت اتفاقات ما بعد الاستفتاء بين أطراف اتفاق السلام الشامل الطريق لاستمرار وحدة البلاد أو انفصال سلمي لجنوب السودان	١-١-١ قبول أطراف اتفاق السلام الشامل نتائج الاستفتاءين وتنفيذها بطريقة سلمية

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
	١-١-٢ أجرت الأطراف بنجاح مفاوضات ما بعد الاستفتاءين، ونفذت الاتفاقات الناجمة عنها بصورة فعالة وعادلة في الشمال والجنوب
	١-١-٣ تُدار شؤون اللجنة الوطنية للأراضي مع الامتثال لولايتها
	١-١-٤ الانتهاء من المهام المنوطة باللجنة التقنية المخصصة المعنية بالحدود، بما في ذلك ترسيم وتعليم خط الحدود المنشأة في ١ كانون الثاني/ يناير ١٩٥٦
	١-١-٥ قبول أطراف اتفاق السلام الشامل والسكان نتائج الاستشارات الشعبية في ولاية جنوب كردفان وولاية النيل الأزرق بصورة سلمية
	١-١-٦ تنفيذ الأطراف بروتوكول أبيي، وتثبيت الحالة السياسية في المناطق الثلاث (ولاية النيل الأزرق، وولاية جنوب كردفان، وأبيي)

النواتج

- إجراء مشاورات شهرية مع حكومة السودان وحكومة جنوب السودان والأحزاب السياسية لتسهيل/تقديم المشورة بشأن تنفيذ اتفاقات ما بعد الاستفتاء
- بذل المساعي الحميدة، من خلال تقديم إحاطات شهرية وربع سنوية، لدى المجتمع الدولي والهيئات الإقليمية، من قبيل مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي، بشأن ما يلي: تقديم الدعم لتنفيذ أولويات مرحلة ما بعد الاستفتاء والتصدي لتحديات هذه المرحلة؛ وتنفيذ نتائج الاستفتاءين والاستشارات الشعبية؛ وتنفيذ ترتيبات ما بعد الاستفتاء والترتيبات الأمنية؛ وإحراز التقدم في الجوانب السياسية للحكم في جنوب السودان؛ والوضع السياسي في الشمال والجنوب وآثاره على الأمن، خصوصا في الجنوب؛ والآثار المترتبة على تنفيذ اتفاقات ما بعد الاستفتاء في دارفور والمنطقة
- إسداء المشورة، من خلال الاجتماعات الشهرية، إلى حكومة جنوب السودان بشأن موضوعي بناء الدولة وتقاسم الثروات، حسب الاقتضاء
- تقديم ٤ تقارير من الأمين العام و ٤ إحاطات إلى مجلس الأمن بشأن السودان

- تقديم الدعم التقني واللوجستي إلى اللجنة التقنية المخصصة المعنية بالحدود في جميع مراحل عملية ترسيم الحدود وتعليمها، بما في ذلك التقييم التقني، وعند الاقتضاء، إزالة الألغام ومخلفات الحرب من المتفجرات؛ وبذل المساعي الحميدة لدى أطراف اتفاق السلام الشامل بشأن قضايا ترسيم الحدود، وتقديم الدعم للسلطات المحلية على طول خط الحدود المنشأة في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٥٦ لمعالجة النزاعات الحدودية

- تقديم المساعدة للأطراف في إدارة النزاعات (النزاعات القبلية، ومسائل التنقلات الرعوية الموسمية)، لمعالجة الخلافات المتعلقة بالاستشارات الشعبية وتحديد نهج مشترك حيالها من خلال ما يلي: المساعي الحميدة؛ وتقديم المساعدة في تحديد ومعالجة القضايا الخلافية عن طريق تيسير الأفرقة التي تركز على مسائل معينة في ١٦ بلدة، وتنظيم حلقتي عمل على صعيد الولاية في ولاية جنوب كردفان وولاية النيل الأزرق، يضم كل منهما ٦٠ مشاركاً من الأحزاب السياسية الرئيسية وحكومتي الولايتين والمجموعات القبلية والمجتمع المدني؛ وتقديم المشورة بشأن الإنذار المبكر، وتيسير مؤتمرات السلام، ومعالجة الأسباب الجذرية للنزاعات؛ ووضع ورقة عن الخيارات المتاحة في مجال السياسات العامة بشأن تعريف ''حقوق الرعي'' لقبيلة المسيرية والقبائل الأخرى التي تقوم بالتنقل الرعوي الموسمي عبر خط الحدود المنشأة في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٥٦؛ ووضع مقترحات بشأن السياسات العامة من خلال حلقات العمل في شمال بحر الغزال (١)، وولاية جنوب كردفان (٢)، وولاية النيل الأزرق (١)، وأبيي (١)، ويضم كل من الحلقات ٥٠ مشاركا من حكومات الولايات والمجموعات القبلية والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية، وستعتمد أطراف اتفاق السلام الشامل هذه المقترحات لإدراجها في ترتيبات ما بعد الاستفاءين؛ وتنظيم حلقتي عمل في جوبا والخرطوم، يشارك في كل منها ٣٠ فرداً، للنظر في تلك المقترحات

- تنظيم ٦ حلقات عمل في الخرطوم (٣) وجوبا (٣)، يشارك في كل منها ٣٠ صحفيا، بشأن دور وسائط الإعلام في ما يتعلق بحل النزاعات والتخفيف من حدتها

- تنظيم ٣١ حلقة عمل لما لا يقل عن ١ ٥٠٠ مشارك في مجالات التعايش السلمي، والتخفيف من حدة الصراعات وإدارتها، والتنوع الثقافي، وتقاسم الموارد الطبيعية، والتجارب الماضية المكتسبة من إدارة النزاعات على مستوى المجتمعات المحلية

- عقد ٦ لقاءات مفتوحة في أبيي، بشأن تنفيذ بروتوكول أبيي واتفاقات ما بعد الاستفتاء، بالتعاون مع السلطات المحلية وقادة المجتمعات المحلية لفائدة سكان أبيي والقادة المحليين وشيوخ القبائل

- شؤون الإعلام التي تضم تنظيم حملة بالوسائط الإعلامية المتعددة دعما لاتفاقات ومسائل ما بعد الاستفتاءين، بما فيها ١٠ حملات بشأن مشاركة المرأة في النظام السياسي والقطاع الاقتصادي، ومشاركة الشباب في المجتمع المدني لفترة ما بعد الاستفتاء، والحوار والانتقال السِّلميان في سودان ما بعد الاستفتاء، ومشاركة المواطنين في التطورات السياسية في سودان ما بعد الاستفتاء وفهم

التحديات التي يواجهها البلد الجديد وأهمية الانتقال السلمي؛ وإنتاج برامج إذاعية في الخرطوم وجوبا لبثها على مدار الساعة طيلة أيام الأسبوع في جميع أنحاء السودان (٦ ساعات يوميا على الموجة القصيرة)، وفي جميع أنحاء جنوب السودان عبر شبكة مؤلفة من ٢٥ محطة من محطات إعادة الإرسال بموجات التضمين الترددي، وتنظيم ١٠ معارض فوتوغرافية متنقلة؛ والإبقاء على معارض الصور الدائمة الحالية؛ وإنتاج ٤٢ برامج فيديو، وبث إعلانات على الشبكة العامة، وأشرطة قصيرة للتوعية، ومجلة فيديو تغطي مواضيع مثل ترتيبات الاستفتاء والاستشارات الشعبية والتطورات السياسية والبشرية

- تنظيم ٨ حلقات عمل للنساء في المجالس التشريعية للولايات لتوعيتهن بالمهارات القيادية وتعزيز قدرتهن على ممارسة الضغط وللدفاع عن حقوق المرأة وسن قوانين وتشريعات تراعي الفوارق بين الجنسين في جوبا ورمبيك وواو وملكال وكادقلي والدمازين وأبيي والخرطوم
- تنظيم حلقتي عمل بشأن القيادة في جوبا والخرطوم للنساء المنتخبات في المجالس التشريعية الإقليمية والوطنية
- تنظيم مؤتمر إقليمي ومؤتمر وطني لتدريب المدرِّبين و ٥ حلقات عمل على مستوى الولايات بشأن دور الشابات في تحقيق سلام دائم في السودان في كل من واو وملكال وكادقلي والدمازين ورمبيك

العوامل الخارجية

ستدعم الجهات الفاعلة الدولية والإقليمية تنفيذ جميع الاتفاقات الموقعة، وستقدم المساعدة السياسية والمالية لعمليات التنفيذ. وستبقى أطراف اتفاق السلام الشامل على استعداد للتعاون مع الأمم المتحدة

الجدول ٢

الموارد البشرية: العنصر ١، عملية السلام

الموظفون المدنيون	الموظفون الدوليون										الموظفون الوطنيون[ب]	متطوعو الأمم المتحدة	**المجموع**
	وكيل أمين عام – أمين عام مساعد	مد-٢ – مد-١	ف-٥ – ف-٤	ف-٣ – ف-٢	الخدمة الميدانية[أ]	الخدمات العامة[أ]	خدمات الأمن[أ]	**المجموع الفرعي**				
شعبة المساعدة الانتخابية												
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	١	–	١	–	–	–	٢	٢	٦٧	٧١
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–
صافي التغيير	**–**	**(١)**	**–**	**(١)**	**–**	**–**	**–**	**(٢)**	**(٢)**	**(٦٧)**	**(٧١)**
الوظائف المؤقتة المعتمدة[ب] للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	–	١٠	١٨	١١	–	–	٣٩	٣١	–	٧٠
الوظائف المؤقتة المقترحة[ب] للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–

الموظفون المدنيون	الموظفون الدوليون									متطوعو الأمم المتحدة	المجموع
	وكيل أمين عام – أمين عام مساعد	مد–٢ – مد–١	ف–٥ – ف–٤	ف–٣ – ف–٢	الخدمة الميدانية[أ]	الخدمات العامة[أ]	خدمات الأمن[أ]	المجموع الفرعي	الموظفون الوطنيون[ب]		
صافي التغير	–	–	**(١٠)**	**(١٨)**	**(١١)**	–	–	**(٣٩)**	**(٣١)**	–	**(٧٠)**
المجموع الفرعي											
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	١	١٠	١٩	١١	–	–	٤١	٣٣	٦٧	١٤١
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	–	–	–	–	–	–	–	١	–	–
صافي التغير	–	**(١)**	**(١٠)**	**(١٨)**	**(١١)**	–	–	**(٤١)**	**(٣٣)**	**(٦٧)**	**(١٤١)**
مكتب الاتصالات والإعلام											
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	١	١٤	٦	١٠	–	–	٣١	١٤٥	٢١	١٩٧
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	١	١٢	٥	١٠	–	–	٢٨	١٤٥	٢١	١٩٤
صافي التغير	–	–	**(٢)**	**(١)**	–	–	–	**(٣)**	–	–	**(٣)**
الوظائف المؤقتة المعتمدة[ب] للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	–	–	–	–	–	–	–	١٦	–	١٦
الوظائف المؤقتة المقترحة[ب] للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	–	–	–	–	–	–	–	١٦	–	١٦
صافي التغير	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–
المجموع الفرعي											
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	١	١٤	٦	١٠	–	–	٣١	١٦١	٢١	٢١٣
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	١	١٢	٥	١٠	–	–	٢٨	١٦١	٢١	٢١٠
صافي التغير	–	–	**(٢)**	**(١)**	–	–	–	**(٣)**	–	–	**(٣)**
المجموع											
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	٢	٢٤	٢٥	٢١	–	–	٧٢	١٩٤	٨٨	٣٥٤
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	١	١٢	٥	١٠	–	–	٢٨	١٦١	٢١	٢١٠
صافي التغير	–	**(١)**	**(١٢)**	**(٢٠)**	**(١١)**	–	–	**(٤٤)**	**(٣٣)**	**(٦٧)**	**(١٤٤)**

(أ) تشمل الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

(ب) تُمول في إطار المساعدة العامة المؤقتة.

المكتب: شعبة المساعدة الانتخابية

الموظفون الدوليون: إلغاء وظيفة واحدة برتبة مد–١ ووظيفة واحدة برتبة ف–٣؛ وإلغاء الوظائف التالية الممولة من المساعدة المؤقتة العامة: ٢ ف–٥، و ٨ ف–٤، و ١٤ ف–٣، و ٤ ف–٢، و ١١ من فئة الخدمة الميدانية

الموظفون الوطنيون: إلغاء وظيفة واحدة من فئة الموظفين الوطنيين الفنيين ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة؛ وإلغاء الوظائف التالية المموَّلة من المساعدة المؤقتة العامة: ١٥ وظيفة من فئة الموظفين الوطنيين الفنيين و ١٦ من فئة الخدمات العامة

متطوعو الأمم المتحدة: إلغاء ٦٧ وظيفة دولية لمتطوعي الأمم المتحدة

الاتصالات والإعلام

الموظفون الدوليون: إلغاء وظيفتين برتبة ف-٤ وواحدة برتبة ف-٢

٣٩ - عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥، يُقترح إلغاء وظيفتين برتبة ف-٤ ووظيفة واحدة برتبة ف-٢.

٤٠ - وقد كلفت ولاية بعثة الأمم المتحدة بتقديم التوجيه والمساعدة التقنية إلى أطراف اتفاق السلام الشامل لدعم الاستعدادات للاستفتاء وإجرائه. وبالإضافة إلى ذلك، طلب مجلس الأمن، بواسطة قراره ١٩١٩ (٢٠١٠)، أن تكون البعثة متأهبة للقيام بدور قيادي في الجهود الدولية المبذولة لتقديم المساعدة، حسب الطلب، من أجل دعم الأعمال التحضيرية للاستفتاء المزمع إجراؤه في عام ٢٠١١، بما في ذلك، بالتشاور مع الدول الأعضاء التي تتوافر لديها القدرة على تقديم الدعم والاستعداد لذلك، أداء دور استشاري في ما يتعلق بالترتيبات الأمنية اللازمة لإجراء الاستفتاءين، وبحث المجتمع الدولي على تقديم المساعدة التقنية والمادية، بما فيها قدرات مراقبة الاستفتاء، بناء على طلب السلطات السودانية المختصة لدعم الاستفتاء وعمليات الاستطلاع الشعبي.

٤١ - ومع انتهاء الاستفتاء في جنوب السودان، الذي أجري في كانون الثاني/يناير ٢٠١١، كانت الشعبة قد أوفت بولايتها إلى حد كبير مما أدى إلى انخفاض هام في حجم عملها. وبينما قد تكون الشعبة ملزمة بالقيام ببعض الأنشطة التي تعقب الاستفتاء مباشرة، فإنه من المتوقع أن تُنجزها بحلول نهاية حزيران/يونيه ٢٠١١.

٤٢ - وبالنظر إلى ما تقدم، يُقترح إلغاء وظيفة واحدة برتبة مد-١ ووظيفة واحدة برتبة ف-٣، ووظيفة من فئة الموظفين الفنيين الوطنيين، ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة، و ٦٧ وظيفة دولية لمتطوعي الأمم المتحدة، علاوة على الوظائف المؤقتة التالية: ٢ ف-٥، و ٨ ف-٤، و ١٤ ف-٣، و ٤ ف-٢، و ١١ من فئة الخدمة الميدانية، و ١٥ وظيفة من فئة الموظفين الفنيين الوطنيين و ١٦ من فئة الخدمات العامة الوطنية.

العنصر ٢: الأمن

٤٣ - يبيّن الإطار المتعلق بالأمن مهام البعثة المتصلة برصد امتثال أطراف اتفاق السلام الشامل لأحكام اتفاق وقف إطلاق النار الدائم والترتيبات الأمنية المنصوص عليها في الاتفاق المؤرخ ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، والتحقق من هذا الامتثال. وتقوم بأنشطة هذا العنصر العناصر العسكرية للبعثة بالتعاون الوثيق مع شعبة الشؤون السياسية، وهي تعمل جميعا

بتنسيق وثيق مع حكومة السودان، وحكومة جنوب السودان، والقوات المسلحة السودانية، والجيش الشعبي لتحرير السودان، والجهات المانحة.

٤٤ - وفي الفترة ٢٠١١/٢٠١٢، ورهنا باتفاق آخر بين الأطراف، سيستمر التركيز على رصد تنفيذ وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية، والحماية الشاملة للمدنيين وبناء قدرات المؤسسات في ما يتعلق باختطاف الأطفال وإنفاذ المعايير الدولية لعدالة الأطفال، وذلك لحماية المدنيين، ومن بينهم الأطفال، من الإيذاء على أيدي الجماعات المسلحة وأفراد الجيش والشرطة، ومن جراء الصراعات الدائرة بين القبائل.

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
٢-١ امتثال الأطراف لوقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية لفترة ما بعد الاستفتاء	٢-١-١ انعدام الانتهاكات الخطيرة لوقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية لفترة ما بعد الاستفتاء
٢-٢ إيجاد بيئة مؤاتية لتوفير الحماية المادية الفعالة للسكان المدنيين في السودان (من قبل حكومة السودان وحكومة جنوب السودان)	٢-٢-١ انخفاض في مستويات العنف المبلغ عنه ضد المدنيين على أيدي الجماعات المسلحة والشرطة العسكرية ونتيجة للصراعات بين القبائل مقارنة بالفترة ٢٠١٠/١١ (٢٠٠٩/٢٠١٠: ٨٢٠؛ ٢٠١٠/٢٠١١: ٥٨٤؛ ٢٠١١/٢٠١٢: ٤٠٠)
٢-٣ إيجاد بيئة منسقة وشاملة وأكثر خضوعا للمساءلة لجميع الأطفال الذين يعيشون في السودان. وتمثل حقوق الأطفال ورفاههم وحمايتهم أولوية ومسألة مكفولة في السودان من خلال توطيد السلام وخلال فترتي الاستفتاء وما بعد الاستفتاء	٢-٣-١ وضع استراتيجية وطنية طويلة الأجل بشأن اختطاف الأطفال وتعزيز قدرة المؤسسات المسؤولة لحل المنازعات بين القبائل وأشكال اختطاف الأطفال الأخرى وإنفاذ المعايير القانونية لحماية الطفل في السودان
	٢-٣-٢ قيام حكومة السودان وحكومة جنوب السودان بتحسين وتشغيل الآليات التي تعزز العدالة للأطفال بما يتمشى مع القوانين الاتحادية الجديدة وقوانين جنوب السودان المتعلقة بالطفل والمعايير الدولية لعدالة الأطفال
	٢-٣-٣ إنشاء آليات رصد انتهاكات حقوق الطفل والإبلاغ عنها مثل اللجنة المشتركة بين الأمم المتحدة والحكومة في الخرطوم ولجنة الأمم المتحدة والحكومة المشتركة بين الوزارات في جوبا وبدء تشغيلها وفقا لأحكام قراري مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩) والمعايير الوطنية لحماية الطفل

النواتج

- قيام منسِّقي الولايات على الصعيد الإقليمي وعلى مستوى المقر برصد جميع المسائل المتعلقة بحماية المدنيين والإبلاغ عنها شهريا
- عقد اجتماعات أسبوعية لفرقة العمل المشتركة المعنية بالحماية على صعيد الولايات
- إنشاء فرق مشتركة للحماية على مستوى القطاعات
- رئاسة اجتماعات نصف شهرية للجنة العسكرية المشتركة لوقف إطلاق النار لتحسين ظروف تنفيذ وقف إطلاق النار وتقديم تقارير إلى اللجنة السياسية المعنية بوقف إطلاق النار
- رئاسة اجتماعات نصف شهرية للجنة العسكرية المشتركة للمناطق في كل قطاع لرصد الانتهاكات المزعومة والتحقق منها وتسوية الخلافات وتقديم تقارير إلى اللجنة العسكرية المشتركة لوقف إطلاق النار
- ٢١٩ ٦٠٠ يوم عمل لأفراد ٦ سرايا من القوات الاحتياطية للقطاعات من أجل المساهمة في حماية موظفي الأمم المتحدة وغيرهم من الموظفين المحددين والممتلكات المحددة في جميع أنحاء منطقة البعثة، والمساهمة في استراتيجية البعثة لحماية المدنيين (١٥٠ جنديا في السرية لكل قطاع لمدة ٣٦٦ يوما)
- ٨٧ ٨٤٠ يوم عمل لأفراد ٦ فصائل من القوات الاحتياطية للقطاعات من أجل المساهمة في حماية موظفي الأمم المتحدة وغيرهم من الموظفين المحددين والممتلكات المحددة في جميع أنحاء منطقة البعثة، والمساهمة في استراتيجية البعثة لحماية المدنيين (٤٠ جنديا في الفصيلة لكل قطاع لمدة ٣٦٦ يوما)
- ٧٩ ٠٥٦ يوم عمل لأفراد الدوريات المتنقلة للمراقبين العسكريين التابعين للأمم المتحدة لرصد الأنشطة والالتزامات التي وافقت عليها أطراف اتفاق لوقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية لفترة ما بعد الاستفتاء والتحقق منها، والتحقيق في الانتهاكات، والمساعدة في بناء الثقة، كجزء من دورية للأمم المتحدة أو دورية للأفرقة العسكرية المشتركة (٤ مراقبين عسكريين في كل دورية، و ٥٤ دورية في اليوم لمدة ٣٦٦ يوما)
- ١٣١ ٧٦٠ يوم عمل لأفراد الدوريات المتنقلة والراجلة لحماية موظفي الأمم المتحدة وغيرهم من الموظفين المحددين والممتلكات المحددة في جميع أنحاء منطقة البعثة
- ١٣١ ٧٦٠ يوم عمل لأفراد الدوريات المتنقلة والراجلة لحماية موظفي الأمم المتحدة وغيرهم من الموظفين المحددين والممتلكات المحددة في جميع أنحاء منطقة البعثة، والمساهمة في استراتيجية حماية البعثة للمدنيين (١٥ جنديا لكل دورية، ودورية واحدة لكل سرية، و ٢٤ سرية لمدة ٣٦٦ يوما)
- ٧ ٦٨٠ ساعة عمل لأفراد الدوريات الجوية للقيام بدوريات وعمليات استطلاع وتحقيق في ما يتعلق بالامتثال لوقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية لفترة ما بعد الاستفتاء، وذلك دعما لاستراتيجية

البعثة لحماية المدنيين، أو لتوفير الحماية لموظفي الأمم المتحدة وغيرهم من الموظفين المحددين والممتلكات المحددة في جميع أنحاء منطقة البعثة (١٦ طائرة مروحية للنقل، ٤٠ ساعة في الشهر لكل منها لمدة ١٢ شهرا)

- ٧١٢ ١١ ساعة عمل لأفراد دوريات الزوارق للقيام بدوريات وعمليات استطلاع وتحقيق في ما يتعلق بالامتثال لوقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية لفترة ما بعد الاستفتاء، أو دعما لاستراتيجية البعثة لحماية المدنيين، أو لتوفير الحماية لموظفي الأمم المتحدة وغيرهم من الموظفين المحددين والممتلكات المحددة في جميع أنحاء منطقة البعثة (٨ جنود لكل زورق، ٤ زوارق لمدة ٣٦٦ يوما)

- ٣٠٦ ٩٤٨ أيام عمل لتأمين المنشآت الثابتة/لحماية مواقع الأفرقة/لحماية المقار الميدانية (٢ ٥٩١ جنديا لمدة ٣٦٦ يوما)

- رصد ٦ مجالات من مجالات الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال، من خلال عقد اجتماعات شهرية والإبلاغ عن الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال، بما في ذلك تجنيد الأطفال واستخدامهم على أيدي القوات والجماعات المسلحة، واختطاف الأطفال وقتلهم وتشويههم، وأعمال الاغتصاب والعنف الجنسي المرتكبة ضد الأطفال؛ والهجمات على المدارس والمرافق الصحية؛ وإتاحة سبل وصول المساعدة الإنسانية/عمال الإغاثة الإنسانية إلى المناطق المتضررة من النزاع؛ وتوفير مدخلات لإدراجها في المذكرة الأفقية الشاملة للفريق العامل التابع لمجلس الأمن المعني بالأطفال والنزاع المسلّح، والتقرير السنوي الشامل للأمين العام عن الأطفال والنزاعات المسلحة، والتقرير السنوي الأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح في السودان

- الدعوة لدى السلطات الوطنية والمحلية وجميع الأطراف المعنية للتصدي لجميع الانتهاكات خلال فترة الاستفتاء وما بعد الاستفتاء من خلال عقد اجتماعات شهرية والإبلاغ عن الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال

- تقديم الدعم لإنشاء آليات عابرة للحدود لتنسيق أنشطة حماية الأطفال في المناطق التي تشتد فيها مخاطر اختطاف الأطفال على أيدي جيش الرب للمقاومة، والإنفاق عليها، وذلك من خلال إجراء تحليل مشترك للثغرات والشواغل المتعلقة بحماية الأطفال، واعتماد استراتيجيات وخطة عمل شاملة لبعثات الأمم المتحدة، وفريق الأمم المتحدة القطري، والجيش، ومؤسسات إنفاذ القانون والمنظمات غير الحكومية الشريكة

- إجراء ١٠ زيارات ميدانية للتحقيق في مزاعم بشأن ارتكاب انتهاكات خطيرة ضد الأطفال، بما في ذلك قضايا العنف الجنسي والعنف القائم على التحيز الجنسي، واختطاف الأطفال، وارتباط الأطفال بالقوات والجماعات المسلحة، والانتهاكات الأخرى لحقوق الطفل، والإسهام في حل هذه القضايا من خلال الدعوة والتعاون مع السلطات وشبكة منظمات الرعاية الاجتماعية وكذلك التدخل لدى سلطات إنفاذ القانون والمؤسسات القانونية، بما فيها تلك التي أُنشئت بموجب اتفاق السلام الشامل

- تنظيم حلقتي عمل تضمان ٣٠ مشاركا من وزارة الرعاية الاجتماعية ووزارة العدل في حكومة السودان، ووزارة الشؤون الجنسانية والدينية ووزارة العدل في حكومة جنوب السودان، والمجتمع المدني، تركز على مواضيع عدالة الأطفال والقانون العرفي ومصالح الطفل العليا
- تنظيم ١٥ حلقة عمل، بالتعاون مع اليونيسف وشركاء آخرين، تشارك فيها الوحدات المتكاملة المشتركة، والوحدات المتكاملة المشتركة للشرطة، والجيش الشعبي لتحرير السودان، والقوات المسلحة السودانية، وشرطة حكومة الوحدة الوطنية/حكومة جنوب السودان، ومسؤولو الخدمة المدنية ومنظمات المجتمع المدني بشأن المسؤولية عن حماية الأطفال، بما في ذلك توفير أدوات محددة لمتابعة مسؤولياتها المتعلقة بالحماية، من قبيل قائمة بشأن الانتهاكات ومواد مرجعية أخرى
- تعزيز رصد انتهاكات حماية الطفل والتصدي لها وتقديم المساعدة للأطفال في ما يتصل بالقانون في الميدان، بما في ذلك تقديم التوجيه والوسائل، مثل الورقات المواضيعية عن حماية الطفل، والمواد التدريبية، ومواد الدعوة والمواد الإعلامية
- استعراض الاحتياجات من حيث حماية الأطفال والثغرات التشغيلية، بما في ذلك وضع اليد على الثغرات التي تعتري البرامج، وقدرة المؤسسات الحكومية على تحمل مسؤولياتها في مواصلة تشغيل قاعدة البيانات المتعلقة بحماية الطفل، وإبراز الاهتمامات ذات الأولوية
- تنظيم ٨ حلقات عمل عن القضايا الجنسانية لتوعية ٥٠ من ضباط الشرطة والسجون، بما في ذلك التوعية بقراري مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨)، لفائدة مديري الشرطة والسجون في جوبا وواو وملكال ورمبيك وكادقلي والدمازين وأبيي والخرطوم، وذلك لزيادة قدرة وكالات إنفاذ القانون على تعميم مراعاة المنظور الجنساني والتعامل بشكل فعال مع قضايا العنف الجنسي والعنف القائم على التحيز الجنسي

العوامل الخارجية

ستقدم البلدان المساهمة بقوات القدرات العسكرية اللازمة التي يوافق عليها مجلس الأمن؛ وستتعاون دول المنطقة في الحفاظ على سلامة حدود السودان؛ وستواصل الأطراف تعاونها مع البعثة في تنفيذها للمفهوم العسكري للعمليات

ستخصص الجهات المانحة الثنائية والمتعددة الاطراف وحكومة الوحدة الوطنية وحكومة جنوب السودان التمويل اللازم والموارد اللازمة لبرنامج وأنشطة حماية الطفل لضمان تهيئة البيئة المؤسسية التشغيلية المؤاتية لمعالجة احتياجات حماية الطفل خلال الاستفتاء وفترة ما بعد الاستفتاء، بما في ذلك دعم تنفيذ خطة العمل المشتركة بين الأمم المتحدة والجيش الشعبي لتحرير السودان، وأنشطة إعادة تأهيل الأطفال وإعادة إدماجهم ذات الصلة

الجدول ٣

الموارد البشرية: العنصر ٢، الأمن

الفئة	المجموع
أولا - المراقبون العسكريون	
الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	٥٢٥
الموارد المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	٥٢٥
صافي التغير	**-**
ثانيا - أفراد الوحدات العسكرية	
الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	٩ ٤٥٠
الموارد المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	٩ ٤٥٠
صافي التغير	**-**

	الموظفون الدوليون										
ثالثا - الموظفون المدنيون	وكيل أمين عام - أمين عام مساعد	مد-٢ - مد-١	ف-٥ - ف-٤	ف-٣ - ف-٢	الخدمة الميدانية	الخدمات العامة	خدمات الأمن	**المجموع الفرعي**	الموظفون الوطنيون[1]	متطوعو الأمم المتحدة	**المجموع**
مكتب قائد القوة											
الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	-	٢	١	١	٢	-	-	**٦**	١٨٦	-	**١٩٢**
الموارد المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	-	٢	١	١	٢	-	-	**٦**	١٨٦	-	**١٩٢**
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	-	**-**	-	-	**-**
مجموع الموظفين المدنيين											
الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	-	٢	١	١	٢	-	-	**٦**	١٨٦	-	**١٩٢**
الموارد المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	-	٢	١	١	٢	-	-	**٦**	١٨٦	-	**١٩٢**
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	-	**-**	-	-	**-**
المجموع الكلي (أولا - ثالثا)											
الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	-	٢	١	١	٢	-	-	**٦**	١٨٦	-	**١٠ ١٦٧**
الموارد المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	-	٢	١	١	٢	-	-	**٦**	١٨٦	-	**١٠ ١٦٧**
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	-	**-**	-	-	**-**

(أ) تشمل الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

العنصر ٣: الحوكمة

٤٥ - يركز إطار الحوكمة على تعزيز الإدارة المدنية والحوكمة الرشيدة، وسيادة القانون، ودعم عملية المصالحة الوطنية، وبناء قدرات جهاز الشرطة وتعزيز حقوق الإنسان. ويشمل العنصر أنشطة شرطة الأمم المتحدة، وشعبة الشؤون المدنية، وقسمي سيادة القانون وحقوق الإنسان، ومكتب الاتصالات والإعلام، ووحدة القضايا الجنسانية، وكلها تعمل في إطار تعاون وثيق مع حكومة الوحدة الوطنية، وحكومة جنوب السودان، والشرطة الوطنية السودانية، ودائرة شرطة جنوب السودان، ولجنة حقوق الإنسان لجنوب السودان، وسلطات السجون في شمال السودان وجنوبه، والمجتمع المدني، والأحزاب السياسية، وشيوخ القبائل، والمنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية.

٤٦ - وخلال الفترة ٢٠١١/٢٠١٢، سيتم التركيز على بناء قدرات المؤسسات العامة لجنوب السودان على مختلف المستويات، وضمان حسن سير العمل في كل من مفوضية مكافحة الفساد ومفوضية السلام في جنوب السودان، وزيادة في مستوى تمثيل المرأة في الهيئة التشريعية، وكذلك تيسر اعتماد تشريعات رئيسية جديدة، والتصديق على أبرز المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان وإدراجها في القوانين المحلية وتعزيزها.

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
٣-١ إنشاء الحكومة على المستوى الوطني ومستوى جنوب السودان، بحيث تمارس سلطتها تجاه السكان مع التركيز على حوكمة عادلة وشفافة ونزيهة بقيادة الشعب	٣-١-١ شغل الوظائف في الخدمة المدنية لجنوب السودان بالعدد الكافي من الموظفين وبدء عملها في الجنوب والمناطق الثلاث، ولا سيما في ولايتي جنوب كردفان والنيل الأزرق
	٣-١-٢ زيادة تمثيل المرأة في الهيئة التشريعية القومية والهيئة التشريعية لجنوب السودان على السواء (٢٠١٠/٢٠٠٩: ٢٥ في المائة؛ ٢٠١١/٢٠١٠: ١١,٢٧ في المائة؛ ٢٠١٢/٢٠١١: ٤٠ في المائة)
	٣-١-٣ يؤدي كل من مفوضية مكافحة الفساد ومفوضية السلام في جنوب السودان مهامه وفقا لدستور جنوب السودان، وإجراء مراجعات مستقلة للحسابات في جميع الولايات

النواتج

- القيام، من خلال جلسات إحاطة ربع سنوية مع المفوضية القومية للخدمة المدنية، برصد إنشاء إدارة مدنية شفافة وقابلة للمساءلة وشاملة، وإقامة مؤسسات وسن تشريعات للخدمة المدنية، بما في ذلك المناقشات التي تجري في مجالس الولايات والمناطق، ودور الهيئات المتخصصة من قبيل مفوضية جنوب السودان لمكافحة الفساد، وذلك وفقاً لولايتها

- إسداء المشورة وتقديم الدعم اللوجستي إلى حكومة الوحدة الوطنية عن طريق المساعدة على تدريب قوات شرطة متكاملة وتيسير وسائل النقل خلال عملية تحقيق التكامل بين عناصر الخدمة المدنية وعناصر الحكومة الأخرى، مع إيلاء اهتمام خاص لولايتيْ جنوب كردفان والنيل الأزرق

- القيام، بالتعاون مع حكومة الولاية، بعقد ٨ حلقات عمل و ٤ اجتماعات لما متوسطه ٥٠ مشاركا من منظمات المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات النسائية، والزعماء التقليديين، والأحزاب السياسية، والحكومات المحلية، من أجل تعزيز فهم النظم الديمقراطية والمشاركة فيها

- تعزيز الحوار وتيسيره بين المجتمعات المحلية وحكومات الولايات بشأن عمليات التخطيط والميزنة، بما في ذلك تحديد احتياجات الميزانية وتيسير عقد اجتماعات عامة بين المجتمعات المحلية ومسؤولي الحكومات المحلية بشأن عمليات إعداد الميزانية

- عقد اجتماعات شهرية مع ممثلي منظمات المجتمع المدني، والأحزاب السياسية، والمسؤولين الحكوميين في جنوب السودان والمناطق الثلاث، لتعزيز مشاركتهم والتوعية بحقوقهم بموجب اتفاق السلام الشامل ودورهم فيه، بما في ذلك الوساطة بين الأحزاب كلما ظهرت اختلافات في تفسير الاتفاق

- إسداء المشورة بعقد اجتماعات شهرية مع وزارة الرعاية الاجتماعية وشؤون المرأة والطفل في حكومة الوحدة الوطنية، ومع وزارة الشؤون الجنسانية والرعاية الاجتماعية والشؤون الدينية في حكومة جنوب السودان، والوزارات على مستوى الولايات في جوبا وواو ورمبيك وملكال وكادقلي والدمازين، وكذلك السلطات المعنية في أبيي، بشأن تنفيذ سياسات وخطط وأنشطة لتعميم المنظور الجنساني في جميع قطاعات الإدارة المدنية، بما في ذلك تنفيذ السياسة الوطنية لتمكين المرأة، والسياسة الجنسانية لجنوب السودان، وبشأن قرارات التحصيص

- عقد اجتماعات شهرية في الخرطوم وجوبا وواو ورمبيك وملكال وكادقلي والدمازين وأبيي مع نساء يشغلن مناصب عليا أو استراتيجية في المنظمات غير الحكومية، والأحزاب السياسية، والمؤسسات الأكاديمية، والإدارات الحكومية، بشأن زيادة تمثيل المرأة في الهيئات السياسية وهيئات اتخاذ القرار

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
٣-٢ إرساء دعائم سيادة القانون، بما في ذلك إنشاء جهاز قضائي مستقل وخدمات إصلاحية في السودان	٣-٢-١ سن قوانين رئيسية، بما فيها القانون الجنائي، وقانون الإجراءات الجنائية والمدنية، وقانون البيّنة، وقانون الصحافة، وقانون الأمن، وقانون المساعدة القضائية، وكذلك التشريعات اللازمة لجميع اللجان المنبثقة عن اتفاق السلام الشامل وذات الصلة بسيادة القانون في الشمال والجنوب امتثالاً لدستوريهما في ظروف ما بعد الاستفتاء
	٣-٢-٢ يؤدي كل من الجهاز القضائي في شمال السودان وجنوبه والمفوضية القومية المعنية بالجهاز القضائي عمله وفقا للمعايير الدولية المتعلقة باستقلالية الجهاز القضائي
	٣-٢-٣ اعتماد الحكومة الوطنية خطط إصلاح المؤسسات الإصلاحية وتنفيذها، وخاصة من حيث بناء قدرات موظفي المؤسسات الإصلاحية، وتحسين البنى التحتية وحقوق السجناء وكيفية معاملتهم
	٣-٢-٤ قيام حكومة جنوب السودان بوضع الصيغة النهائية لاستراتيجية القضاء والأمن، بما في ذلك الاتفاق مع الشركاء الثنائيين على أدوار الدعم في ما يتعلق بهذه الاستراتيجية

النواتج

- تقديم تقرير إلى حكومة جنوب السودان ومقدمي المساعدة الدولية بشأن قطاع العدالة والأمن في جنوب السودان، يتضمن توصيات بشأن إصلاح سيادة القانون، ووضع البرامج والميزانيات ذات الصلة بذلك
- تقديم المساعدة الفنية والمشورة، لدعم وضع التشريعات من خلال عقد اجتماعات شهرية، إلى السلطات الوطنية في الجنوب، وبالتحديد إلى وزارة الشؤون القانونية والتنمية الدستورية، والجهاز القضائي لجنوب السودان، والجمعية التشريعية لجنوب السودان، بشأن إصلاح القانون العرفي، والمواءمة والتوثيق، ومدونات قواعد السلوك، والشفافية، وآليات تقديم الشكاوى والمساءلة، والعنف القائم على التحيز الجنسي، والسيطرة على الأسلحة الصغيرة، والمساعدة القضائية والوصول إلى العدالة، بالتنسيق مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنتديات سيادة القانون التي أنشأتها حكومة جنوب السودان على صعيد الولايات، ومكاتب المساعدة القانونية، وشبكة المنظمات غير الحكومية في جنوب السودان

- تقديم الدعم الاستشاري، من خلال عقد اجتماعات شهرية، للهيئات البرلمانية والتشريعية في شمال السودان وجنوبه من أجل تحديد الأنشطة ذات الأولوية ووضع جداول زمنية لها لصياغة/لاعتماد التشريعات الرئيسية

- إجراء مشاورات قطاعية فصلية في الشمال والجنوب مع وزارة العدل، بحضور ٤٠ مشاركا في كل منها، لاستعراض التقدم المحرز في صياغة واعتماد التشريعات الرئيسية

- تنظيم ٤ حلقات عمل بشأن صياغة التشريعات والقواعد والمعايير الدولية، بحضور ٢٠ ممثلا في كل منها من اللجان المعنية باتفاق السلام الشامل والسلطات الوطنية في شمال السودان وجنوبه، من أجل تعزيز استعراض القوانين وبحثها بعناية

- تنظيم ١٠ اجتماعات مع حكومة جنوب السودان لتقديم المساعدة التقنية والمشورة القانونية إلى لجنة التنسيق التابعة لحكومة جنوب السودان بشأن الاحتجاز قبل المحاكمة، وإلى الفريق التوجيهي لسيادة القانون، ومفوضيتي الشرطة والسجون، والفريق العامل القطاعي المعني بالميزانية في مجال سيادة القانون، والفريق العامل الوطني المعني بالمساعدة القضائية، وغير ذلك من هيئات التنسيق الوطنية ذات الصلة

- إطلاع قيادة البعثة والجهات الوطنية المعنية على ثلاثة ورقات موقف بشأن الشواغل القانونية الممكنة إزاء فترة ما بعد الاستفتاء

- إنشاء خلية تقديم المشورة والتنسيق لقطاعي العدالة والأمن

- تنفيذ البرنامج القضائي المشترك بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبعثة في مجال سيادة القانون في ولاية جونقلي من خلال إشراك سلطات الولاية والمؤسسات المعنية بسيادة القانون والزعماء التقليديين وشيوخ القبائل

- القيام كل ثلاثة شهور برصد سياسات تخصيص الأراضي والآثار الجنسانية لذلك، وصياغة ما لا يقل عن ٣ تقارير في هذا الشأن، بالتعاون مع الزعماء التقليديين في الولايات الجنوبية، وتقديم المشورة للجنة الأراضي في ما يختص بسياسات تخصيص الأراضي وإنشاء آليات تسوية المنازعات تُعنى بالمطالبات على الأراضي والممتلكات

- تقديم المساعدة الفنية والمشورة للحكومة الوطنية بشأن التقييم الدوري لقطاع السجون، وتأمين الحصول على التمويل من الجهات المانحة، وإصدار دليل للسجون؛ وسن لوائح للسجون تتعلق بقانون السجون الجديد وتقديم المشورة والمساعدة التقنية شهرياً إلى لجنة تطوير السجون التابعة للحكومة الوطنية وإدارة السجون التابعة لحكومة جنوب السودان

- تنظيم ٦٩ حلقة عمل ودورة تعريفية ودورات تدريبية أخرى لفائدة ٢٠٥ ٣ من موظفي السجون، بما في ذلك ما يتعلق بحقوق الإنسان، والتوعية بقضايا الجنسين والعنف الجنسي والعنف القائم على التحيز الجنسي، والقيادة وإدارة السجون، وتدبير الضيعات، والسلامة من الأسلحة النارية، والصحة الطبية، والواجبات وقواعد السلوك الأساسية في السجون

- تنظيم ٨ دورات للتوعية بالقضايا الجنسانية والعنف الجنسي والعنف القائم على التحيز الجنسي، بما في ذلك للتوعية بقراري مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨)، يشارك في كل منها ٩٠ من القضاة والمدعين العامين وأفراد الشرطة في جوبا وواو وملكال ورمبيك وكادقلي والدمازين وأبيي والخرطوم

- تنظيم حلقات عمل تعريفية لتدريب الأفراد العسكريين السابقين الذين نقلوا للعمل في دائرة السجون التابعة لحكومة جنوب السودان (سيكون عدد حلقات العمل والمشاركين فيها متوقفا على عدد الأفراد الذين توفدهم للعمل وزارة شؤون الجيش الشعبي لتحرير السودان)

- نظمت ٨ حلقات عمل للتوعية بقواعد السلوك لفائدة ٣٠٠ من موظفي السجون في ٨ سجون في جنوب السودان يُستعان فيها بموظفين مُعارين ومدرِّبي سجون يعملون في الأماكن ذاتها

- الإرشاد وإسداء المشورة لكبار المسؤولين والموظفين ذوي الرتب المتوسطة في السجون، ولا سيما بشأن إدارة السجون والمعاملة الإنسانية للسجناء، عن طريق الاشتراك اليومي في المواقع مع موظفي السجون المعارين في ١٣ سجنا، في شمال السودان (٣) وجنوبه (١٠)

- تنظيم دورتي توعية بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في جوبا ورمبيك، يضم كل منهما ٣٠ من موظفي التنسيق في السجون، وعقد دورة تدريبية واحدة بشأن الفيروس/الإيدز في السجون في كمبالا (أوغندا) يشارك فيها ٢٠ طبيبا من أطباء السجون، وذلك بالتعاون مع جهات أخرى معنية ومع دائرة السجون في أوغندا

- تنظيم ٨ دورات تدريبية للتوعية بالقضايا الجنسانية والعنف الجنسي والعنف القائم على التحيز الجنسي، بما في ذلك التوعية بقراري مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨)، يشارك في كل منها ٥٠ من مديري الشرطة والسجون في جوبا وواو وملكال ورمبيك وكادقلي والدمازين وأبيي والخرطوم، وتنظيم ٨ حلقات عمل لفائدة ٤٠ مشاركا بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني، والعنف القائم على التحيز الجنسي، والقرارين ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨) مع وزارات العدل والرعاية الاجتماعية والضمان الاجتماعي والشؤون الجنسانية وشؤون الطفل والرعاية الاجتماعية (على مستوى حكومة الوحدة الوطنية وحكومة جنوب السودان والولايات)، ومنظمات المجتمع المدني وزعماء القبائل والمنظمات النسائية في جوبا وواو وملكال ورمبيك وكادقلي والدمازين وأبيي والخرطوم

- تنظيم ٧ دورات للتوعية وتقديم الدعم التقني إلى ٢٠٠ امرأة في ما يخص عملية الاستفتاء والاستشارات الشعبية من أجل زيادة إشراك المرأة ومشاركتها في أبيي وجوبا وواو وملكال ورمبيك (عملية الاستفتاء) وولايتي النيل الأزرق وجنوب كردفان (الاستشارات الشعبية)
- إسداء المشورة من خلال الاجتماعات الشهرية وتنظيم حلقات عمل لتعزيز القدرات مع وزارة الرعاية والضمان الاجتماعي في حكومة الوحدة الوطنية، ووزارة الشؤون الجنسانية، ووزارة الطفل والرعاية الاجتماعية في حكومة جنوب السودان، والوزارات على مستوى الولايات في جوبا وواو ورمبيك وملكال وكادقلي والدمازين وأبيي بشأن تنفيذ سياسات وخطط وأنشطة لتعميم المنظور الجنساني في جميع قطاعات الإدارة المدنية، بما في ذلك تنفيذ السياسة الوطنية لتمكين المرأة، والسياسة الجنسانية لجنوب السودان
- تنظيم ٨ حلقات عمل للتوعية بالقضايا المتعلقة بحقوق المرأة لفائدة ٤٠٠ مشارك في إطار الاحتفال باليوم العالمي للمرأة و ١٦ يوما من النشاط لمناهضة العنف القائم على التحيز الجنسي

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
٣-٣ إحراز التقدم صوب تحقيق المصالحة الوطنية في جميع أرجاء السودان	٣-٣-١ قيام حكومة الوحدة الوطنية بعرض خطة المصالحة الوطنية على الأمة (بروتوكول مشاكوس)
	٣-٣-٢ إنشاء آليات لإدارة النزاعات تعمل على صعيدي الأقاليم والولايات

النواتج

- تقديم المساعدة في مجال تسوية النزاعات إلى السلطات المحلية وآليات تسوية النزاعات، بما فيها منظمات المجتمع المدني، ولجنة السلام والمصالحة في جنوب السودان، وغير ذلك من الآليات المماثلة في المناطق الثلاث، عن طريق تقاسم أدوات البعثة لتحليل النزاعات، وتدابير منع نشوب النزاعات التي تشمل عقد مؤتمرات السلام، بما في ذلك تنظيم ١٣ مؤتمرا للسلام في ١٠ ولايات بجنوب السودان والمناطق الثلاث، وعن طريق تقديم مساعدات محددة الهدف بالتعاون مع فريق الأمم المتحدة القطري
- الدعوة إلى تنفيذ أحكام اتفاقات ما بعد الاستفتاء المتعلقة بالمصالحة الوطنية، وتنسيق الخبرات التقنية للأطراف المشاركة في صياغة خطة وطنية، بما في ذلك الاستعانة بخبراء من المنطقة؛ وتقديم المشورة والدعم اللوجستي للمبادرات الوطنية وتلك المتخذة على مستوى الولايات في مجال المصالحة؛ وتقديم المساعدة إلى المجتمعات المحلية لتحديد القضايا المراد تناولها في عملية المصالحة من خلال حلقة عمل واحدة على الأقل لكل ولاية يحضرها ٥٠ مشاركا من قادة المجتمعات المحلية وشيوخ القبائل والمجتمع المدني والأحزاب السياسية المحلية

- تقديم المشورة إلى حكومة جنوب السودان والسلطات المحلية في ما يخص أمن المجتمعات المحلية، بما في ذلك نزع سلاح المدنيين من خلال توفير خدمات الوساطة وتسهيل عقد اجتماعات لحل النزاعات مع شيوخ القبائل وقادة المجتمع ودائرة الشرطة في جنوب السودان من خلال عقد ٨ اجتماعات، وخاصة في ولاية أعالي النيل وولاية الوحدة وولاية جونقلي وولاية البحيرات، حيث الدولة تمانع المجتمع المدني في نزع السلاح وتشتد احتمالات اندلاع أعمال العنف خلال عملية نزع السلاح

- إسداء المشورة إلى لجان الأراضي على الصعيد الوطني وفي الجنوب والولايات ورصد هذه اللجان لمعالجة مسائل استخدام الأراضي وحيازتها في سياق اتفاق السلام، من خلال تحديد النزاعات المتصلة بالأراضي وتعزيز الإجراءات المناسبة التي تتخذها لجان الأراضي في كل من ولايات جنوب السودان العشر

- إسداء المشورة الفنية لحكومة الوحدة الوطنية وحكومة جنوب السودان بشأن أنشطة نزع سلاح المدنيين، ومراقبة أسلحة المدنيين وبشأن أمن المجتمعات المحلية، بالتعاون مع فريق الأمم المتحدة القطري، بما في ذلك عن طريق الحوار على مستوى المجتمع المحلي، والمشاركة في اجتماعين إقليميين يضم كل منهما ٢٠ مشاركا لتبادل التجارب المماثلة

- عقد مؤتمرَيْن إقليميين لتدريب المدرِّبين في الخرطوم وجوبا يضم كل منهما حوالي ٦٠ مشاركا، وعقد ٨ حلقات عمل بشأن دور الشابات في تحقيق السلام المستدام في السودان، في كل من واو وملكال وكادقلي والدمازين وأبيي ورمبيك، يضم كل منها حوالي ٦٠ مشاركاً

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
٣-٤ إرساء إطار للحوكمة يقوم على تعزيز وحماية حقوق الإنسان في السودان	٣-٤-١ تصديق حكومة الوحدة الوطنية على واحدة على الأقل من معاهدات حقوق الإنسان الدولية البارزة التالية وإدراجها ضمن التشريعات الداخلية: (أ) اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛ (ب) واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛ (ج) والبروتوكول الاختياري الأول الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛ (د) والبروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛ (هـ) والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم؛ (و) واتفاقية الاتحاد الأفريقي لحماية المشردين داخليا في أفريقيا ومساعدتهم؛ ومواءمة القانون الوطني مع المعاهدة المصادق عليها

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
	٣-٤-٢ قيام حكومة الوحدة الوطنية وحكومة جنوب السودان بسن واحد على الأقل من القوانين التالية امتثالا للقواعد والعايير الدولية لحقوق الإنسان: قانون جهاز الأمن والمخابرات الوطني؛ وقانون المطبوعات والمنشورات؛ وقانون المنظمات غير الحكومية
	٣-٤-٣ إنشاء ١٠ مكاتب على مستوى الولايات تابعة للجنة حقوق الإنسان لجنوب السودان، وإنشاء اللجنة الوطنية المستقلة لحقوق الإنسان، التي تعمل وفقا لمبادئ باريس
	٣-٤-٤ زيادة عدد حالات انتهاك حقوق الإنسان المبلّغ عنها التي يتم التحقيق فيها وتسويتها وفقاً لمعايير حقوق الإنسان الدولية والوطنية (٢٠٠٨/٢٠٠٩: ٥٠؛ ٢٠٠٩/٢٠١٠: ٦٠؛ ٢٠١٠/٢٠١١: ٧٥؛ ٢٠١١/٢٠١٢: ٨٥)

النواتج

- عقد ٤ منتديات لحقوق الإنسان في الشمال تشترك في رئاستها بعثة الأمم المتحدة وحكومة السودان، و ٣ منتديات في الجنوب تشترك في رئاستها بعثة الأمم المتحدة ولجنة حقوق الإنسان لجنوب السودان و ٣ اجتماعات للفريق العامل للشركاء الدوليين تشترك في رئاستها بعثة الأمم المتحدة والسلك الدبلوماسي لتشجيع الحوار بشأن تحديات حقوق الإنسان ومناقشة المبادرات التي تدعم تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، مثل أنشطة الإصلاح القانوني وبناء القدرات
- إعداد ٤٨ تقريرا أسبوعيا و ١٢ تقريرا شهريا و ٤ تقارير عامة و ١٢ نشرة شهرية تسلط الضوء على انتهاكات حقوق الإنسان المتحقق منها وأنشطة بناء القدرات التي تعزز حقوق الإنسان في جميع أنحاء السودان، وتقديمها إلى مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وحكومة السودان، والسلك الدبلوماسي، وفريق الأمم المتحدة القطري والشركاء الآخرين في الميدان، وعامة الناس من خلال وسائل الإعلام، عقب الرصد الشامل للحقوق المدنية والسياسية؛ ومتابعة جميع انتهاكات الحقوق المدنية والسياسية المبلّغ عنها سعياً للحصول على تعويض للضحايا ومكافحة الإفلات من العقاب

- تنظيم ٢٠ حلقة عمل للتوعية بقضايا حقوق الإنسان، تشمل الجمعية الوطنية (٣ في الخرطوم لفائدة ٦٠ عضوا في البرلمان) والجمعية التشريعية لجنوب السودان (٣ في جوبا لفائدة ٦٠ نائبا) ومجالس الولايات، مع التركيز على معايير وقواعد حقوق الإنسان، ومواءمة التشريعات الوطنية ذات الصلة مع معايير حقوق الإنسان الدولية والإقليمية والوطنية، والدور الرقابي للبرلمانات؛ وبشأن حقوق الإنسان الدولية والإقليمية والوطنية وأنشطة رصد حقوق الإنسان والدفاع عنها وحمايتها وتعزيزها، الموجهة إلى ٢٥ من الجهات الفاعلة في المجتمع المدني، والفئات المجتمعية، والمنظمات غير الحكومية الوطنية على مستوى الولايات (ولايات غرب الاستوائية، وشرق الاستوائية، ووسط الاستوائية، وجونقلي، والوحدة، والبحيرات، وواراب، وغرب بحر الغزال، وشمال بحر الغزال، وأعالي النيل، وجنوب كردفان)

- عقد اجتماعات وحلقات عمل تقنية وتشاورية واستشارية كما يلي: ٣ اجتماعات مع الهيئة التشريعية والفرع التنفيذي للحكومة لتشجيع إنشاء لجنة حقوق الإنسان المستقلة في الشمال وتعيين المفوضين، تليها ٣ حلقات عمل تدريبية للجنة حقوق الإنسان لجنوب السودان؛ و ٤ اجتماعات مع الشرطة الوطنية ودائرة شرطة جنوب السودان وتعميم كتيبات التدريب في مجال حقوق الإنسان ومواد حقوق الإنسان الأخرى ذات الصلة على المسؤولين عن إنفاذ القانون وقوات الأمن؛ و ١٤ برنامج تدريب لمجموعات تضم على الأقل ٢٥ من المسؤولين عن إنفاذ القانون في ولايات غرب الاستوائية، وشرق الاستوائية، ووسط الاستوائية، وجونقلي، والوحدة، والبحيرات، وواراب، وغرب بحر الغزال، وشمال بحر الغزال، وأعالي النيل، وجنوب كردفان (برنامجان أحدهما في كادقلي والآخر في أبيي) وولايات النيل الأزرق والخرطوم؛ و ١٤ حلقة عمل تدريبية موجهة إلى مجموعات تضم ما لا يقل عن ٢٥ من المدعين العامين والعاملين في السلك القضائي وضباط المؤسسات الإصلاحية في الولايات نفسها

- تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها من خلال جهود بناء القدرات والدعوة، بما في ذلك من خلال ١٤ حلقة عمل للتوعية بحقوق الإنسان الدولية والإقليمية والوطنية وأنشطة رصد حقوق الإنسان والدفاع عنها وحمايتها وتعزيزها، الموجهة إلى مجموعات تضم على الأقل ٢٥ من الجهات الفاعلة في المجتمع المدني، بما في ذلك الفئات المجتمعية والمنظمات غير الحكومية الوطنية على مستوى الولايات في ولايات غرب الاستوائية، وشرق الاستوائية، ووسط الاستوائية، وجونقلي، والوحدة، والبحيرات، وواراب، وغرب بحر الغزال، وشمال بحر الغزال، وأعالي النيل، وجنوب كردفان (نشاطان في كادقلي وأبيي) وولاية النيل الأزرق والخرطوم

- عقد ١٠ اجتماعات تقنية وتشاورية واستشارية على الأقل مع الشرطة الوطنية وشرطة جنوب السودان ونشر كتيبات للتدريب في مجال حقوق الإنسان ومواد حقوق الإنسان الأخرى ذات الصلة على المسؤولين عن إنفاذ القانون وقوات الأمن، من بينهم ١٤ من موظفي التنسيق على مستوى الولايات (٢ في ولاية جنوب كردفان)؛ و ١٤ برنامج تدريب لمجموعات تضم على الأقل ٢٥ من المسؤولين عن إنفاذ القانون في ولايات غرب الاستوائية، وشرق الاستوائية، ووسط الاستوائية، وجونقلي، والوحدة، والبحيرات، وواراب، وغرب بحر الغزال، وشمال بحر الغزال، وأعالي النيل، وجنوب كردفان (كادقلي وأبيي) وولايات النيل الأزرق والخرطوم

- تنظيم ١٤ حلقة عمل تدريبية موجهة إلى مجموعات تضم ما لا يقل عن ٢٥ من المدعين العامين والعاملين في السلك القضائي وضباط المؤسسات الإصلاحية على مستوى الولايات في ولايات غرب الاستوائية، وشرق الاستوائية، ووسط الاستوائية، وجونقلي، والوحدة، والبحيرات، وواراب، وغرب بحر الغزال، وشمال بحر الغزال، وأعالي النيل، وجنوب كردفان (كادقلي وأبيي) وولايات النيل الأزرق والخرطوم

- إنتاج ١٢ نشرة شهرية تسلط الضوء على انتهاكات حقوق الإنسان المتحقق منها وأنشطة بناء القدرات التي تعزز حقوق الإنسان في الخرطوم، والمناطق الانتقالية الثلاث وجنوب السودان، وتوزيعها على حكومة الوحدة الوطنية وحكومة جنوب السودان ووكالات الأمم المتحدة وأعضاء السلك الدبلوماسي والشركاء المنفذين الآخرين؛ وتقرير أو تقريران عامان عن الحوادث الخطيرة لحقوق الإنسان، يتضمن توصيات موجهة للسلطات الوطنية

- تنظيم ١٤ حلقة عمل على المستوى الوطني (الخرطوم) والمستوى الإقليمي (جوبا) ومستوى الولايات، موجهة إلى مجموعات تضم ما لا يقل عن ٢٥ فردا من حكومة السودان وحكومة جنوب السودان وسلطات الولايات والسلطات المحلية بشأن معايير حقوق الإنسان الأساسية الدولية والإقليمية والوطنية، وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في السودان، وواجبات الإبلاغ الملقاة على عاتق الدولة بموجب المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان

- عقد ٣ اجتماعات تقنية وتشاورية واستشارية على الأقل مع الوحدة المعنية بمكافحة العنف ضد المرأة (الخرطوم) في وزارة العدل السودانية وغيرها من الهيئات الوطنية والإقليمية والمحلية المعنية العاملة في مجال حقوق المرأة، وتنظيم ٨ حلقات عمل بشأن حقوق المرأة وتعميم مراعاة المنظور الجنساني والعنف القائم على التحيز الجنسي، وقراري مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨)، يضم كل منها ٦٠ مشاركاً من وزارات العدل، والرعاية الاجتماعية، والضمان الاجتماعي، والشؤون الجنسانية والدينية (على مستوى حكومة الوحدة الوطنية وحكومة جنوب السودان والولايات)، ومنظمات المجتمع المدني وزعماء القبائل والمنظمات النسائية في جوبا وواو وملكال ورمبيك وكادقلي والدمازين وأبيي والخرطوم

- إجراء تقييم واحد للفجوات والتحديات والمخاوف المتعلقة بآليات المحاكم التقليدية في المناطق الانتقالية وولايات جنوب السودان العشر جميعها، ووضع استراتيجية لمفاتحة القائمين على نظام المحاكم التقليدية بشأن قضايا حقوق الإنسان؛ وتنظيم ٦ حلقات عمل في جنوب كردفان: كادقلي وأبيي والنيل الأزرق وأويل وملكال وكواجوك، لفائدة ٦٠ مشاركا

- عقد ٣ اجتماعات تقنية وتشاورية واستشارية على الأقل في ما يتعلق بالمصادقة على معاهدات حقوق الإنسان الدولية البارزة التالية وإدراجها ضمن التشريعات الداخلية: (أ) اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛ (ب) واتفاقية مناهضة التعذيب؛ (ج) والبروتوكول الاختياري الأول الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛ (د) والبروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛ (هـ) والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم؛ ومواءمة القوانين الوطنية مع المعاهدات الدولية من خلال الاجتماعات والتعليقات وورقات المواقف

- عقد ٣ اجتماعات تقنية وتشاورية واستشارية مع المجلس التشريعي في إطار تعزيز إصلاح القوانين المحلية التالية بما يتفق مع الصكوك الدولية لحقوق الإنسان من جانب حكومة الوحدة الوطنية وحكومة جنوب السودان: قانون جهاز الأمن والمخابرات الوطني؛ وقانون المطبوعات والمنشورات؛ وقانون الإجراءات الجنائية؛ وقانون المنظمات غير الحكومية

- تنظيم ١٠ حلقات عمل في الخرطوم (٥) وجوبا (٥) بشأن مواضيع حرية التعبير، وتنظيم وسائل الإعلام، ودور وسائل الإعلام في حل النزاعات والتخفيف من حدتها لما مجموعه ٤٠٠ مشارك، من بينهم صحفيون ومجلس الصحافة السوداني والمجتمع المدني

- تنظيم ٥٠ معرضا متنقلا للتوعية تضم فرقا مسرحية ودور سينما متنقلة في ولايات جنوب السودان العشر بهدف تعزيز ثقافة السلام والتسامح بين الطوائف، على أنه من المقرر تنظيم خمسة أحداث على الأقل في كل من الولايات العشر

- تنظيم ٨ ندوات في شكل مائدة مستديرة بالتعاون مع المؤسسات الأكاديمية ومنظمات المجتمع المدني، ٤ منها في الخرطوم و ٤ في جوبا، لفائدة ٤٠٠ مشارك من بينهم كبار المحررين وممثلي الأحزاب السياسية والأكاديميين، في موضوع حل النزاعات في جنوب السودان

- إصدار ٠٠٠ ١٥ نسخة من المجلة الشهرية 'في السودان'، ويوميات جدارية ومكتبية لعام ٢٠١٢، و ٠٠٠ ١٠ كتيب توجز مضامين اتفاق السلام الشامل، و ٠٠٠ ١٥ كتيب و ٠٠٠ ٥ ملصق بشأن قضايا ما بعد الاستفتاء والاستشارات الشعبية، في ١٢ بلدة (جوبا وواو وملكال الأبيض وكادقلي والدمازين والفاشر ورمبيك وأبيي وبور وبنتيو وكسلا)

- تنظيم ٣ دورات تدريبية في مجال الإذاعة وتنظيم دورات نصف سنوية للتصوير والفيديو (٢ في جوبا ودورة واحدة في وواو) لفائدة ٦٠ مشاركاً لتعزيز قدرة حكومة جنوب السودان والمؤسسات الإذاعية والإعلامية في مجال البث، وكذلك عقد مؤتمر صحفي كل أسبوعين بشأن القضايا ذات الصلة باتفاق السلام الشامل
- تنظيم حلقتي عمل تضم ٦٠ مشاركاً لأعضاء المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان في حكومة السودان ولجنة حقوق الإنسان لجنوب السودان (واحدة في الخرطوم وواحدة في جوبا)، لمناقشة دور وسائل الإعلام في تعزيز حقوق الإنسان

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
٣-٥ إعادة هيكلة قوة الشرطة الناشئة لحكومة جنوب السودان، المستمدة من الجيش الشعبي لتحرير السودان وقوة الشرطة الحالية التابعة لحكومة الوحدة الوطنية، لتصبح أجهزة شرطة تعمل وفقا للمعايير المقبولة دوليا، تمشياً مع ممارسات حفظ الأمن والنظام الديمقراطية	٣-٥-١ إقرار وتنفيذ الهيكل التنظيمي لجهاز شرطة جنوب السودان ومبادئه التوجيهية ونظم القيادة والتحكم فيه، بما يتمشى مع معايير الشرطة الدولية، ويشمل ذلك ممارسات حفظ الأمن والنظام الديمقراطية، والمبادئ الأساسية لاستخدام القوة والأسلحة النارية من طرف وكالات إنفاذ القانون، وحماية حقوق الإنسان ومراعاتها ٣-٥-٢ إقرار القواعد واللوائح التطبيقية لقانون جهاز شرطة جنوب السودان وسياسات أخرى، مثل التدريب وإدارة الأصول، بما في ذلك تسليم جميع مسؤوليات إدارة سجلات شرطة حكومة السودان وقاعدة بياناتها إلى جهاز شرطة جنوب السودان ٣-٥-٣ زيادة قدرات شرطة حكومة جنوب السودان من خلال التدريب في مجالات حقوق الإنسان، والقضايا الجنسانية، وفيروس نقص المناعة، وخفارة المجتمعات المحلية، ومنع تعاطي المخدرات، وإدارة الكوارث ومكافحة الحرائق، والتحريات العلمية، وإدارة شؤون الموظفين والشؤون المالية والقيادة، وتدريب الإدارة المتوسطة المستوى والتدريب الأساسي ٣-٥-٤ زيادة تغطية أنشطة المشاركة في المواقع يوميا من قبل شرطة الأمم المتحدة، من ٥٩ في الفترة ٢٠١٠/٢٠١١ إلى ٧٣ مشاركة في المواقع في ولايات جنوب السودان العشر

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
	٣-٥-٥ زيادة تمثيل المرأة والأقليات في جهاز شرطة جنوب السودان (٢٠١٠/٢٠١١: ٨ في المائة؛ ٢٠١١/٢٠١٢: ١٥ في المائة)
	٣-٥-٦ إنشاء ٤٠ مكتبا معنيا بالقضايا الجنسانية في ٤٠ مركز شرطة في ولايات جنوب السودان العشر واعتماد حكومة جنوب السودان مبادئ توجيهية وإجراء عمليا موحداً بشأن القضايا الجنسانية والأحداث. والانتهاء من تدريب ٥٠٠ من ضباط شرطة حكومة جنوب السودان بشأن القضايا الجنسانية وحماية الطفل

النواتج

- تقديم المشورة يومياً إلى حكومة جنوب السودان من خلال الاشتراك في المواقع بشأن إعادة هيكلة دائرة شرطة جنوب السودان وعملياتها في جميع مسائل حفظ الأمن والنظام عن طريق تقديم الإرشادات والمشورة لقيادة دائرة الشرطة والإدارة العليا على كل من المستوى الاستراتيجي والتكتيكي والتشغيلي
- تدريب شرطة حكومة جنوب السودان، ويشمل ذلك ١٠١ دورة تدريبية لفائدة ٤ ٠٥٠ من ضباط الشرطة في مجالات حقوق الإنسان، والقضايا الجنسانية، وفيروس نقص المناعة، وخفارة المجتمعات المحلية، ومنع تعاطي المخدرات، وإدارة الكوارث ومكافحة الحرائق، والتحريات العلمية، وإدارة شؤون الموظفين والشؤون المالية والقيادة، وتدريب الإدارة المتوسطة المستوى، بما في ذلك التدريب الأساسي لضباط شرطة حكومة جنوب السودان، وتنظيم ١٢ حلقة عمل لما مجموعه ٣٠٠ من كبار ضباط دائرة الشرطة بشأن برامج التدريب وسياسات التدريب والتخطيط الوظيفي والعمليات
- تنفيذ ١٦ من المشاريع ذات الأثر السريع لفائدة دائرتي الشرطة التابعتين لحكومة جنوب السودان وحكومة السودان
- الدعوة وتقديم المشورة الفنية شهريا لحكومة جنوب السودان وحكومة السودان بشأن الحد من حيازة المدنيين للأسلحة، ونزع سلاح المدنيين وأمن المجتمعات المحلية، وتوعية حكومة جنوب السودان في ما يتعلق بالتقيد بسياسات الحد من الأسلحة وفقاً للمعايير الدولية والإقليمية

- الإرشاد وتقديم المشورة لدائرة شرطة جنوب السودان من خلال اجتماعات شهرية بشأن إدارة القضايا الأمنية لفترة ما بعد الاستفتاء
- تعزيز الآليات التقليدية لتسوية النزاعات من خلال عقد اجتماعات شهرية مع لجان العلاقات بين الشرطة والمجتمعات المحلية
- إسداء المشورة يوميا، من خلال الاشتراك في المواقع في ٧٣ موقعا في جنوب السودان بشأن عمليات الشرطة، بما في ذلك إدارة حركة المرور وإنفاذ قوانين المرور، وتحقيقات الطب الشرعي والتحقيقات الجنائية، وإجراءات الشرطة الأخرى مثل الاعتقال والبحث والاحتجاز وكتابة التقارير
- تعزيز إنشاء ٤٠ وحدة تعنى بحماية المرأة والطفل والضعفاء في جميع مراكز الشرطة في جنوب السودان وشماله وتقديم المشورة بشأن ذلك

العوامل الخارجية

ستواصل البلدان المساهمة بأفراد الشرطة تقديم ضباط ذوي الخبرة والاختصاص إلى بعثة الأمم المتحدة في السودان من أجل تلبية احتياجات شرطة الأمم المتحدة

ستقدم الجهات المانحة الموارد المالية والموارد التقنية الأخرى اللازمة لتعزيز قدرات الشرطة

ستلتزم حكومة الوحدة الوطنية وحكومة جنوب السودان بحماية حقوق الإنسان وبالتعاون مع الأمم المتحدة

الجدول ٤

الموارد البشرية: العنصر ٣، الحوكمة

الفئة	المجموع
أولا - شرطة الأمم المتحدة	
الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	٧١٥
الموارد المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	٧١٥
صافي التغير	**-**
ثانيا - الأفراد المقدمون من الحكومات	
الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	٤٠
الموارد المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	٤٠
صافي التغير	**-**

ثالثا – الموظفون المدنيون	الموظفون الدوليون									الموظفون الوطنيون[أ]	المجموع	متطوعو الأمم المتحدة	المجموع
	وكيل أمين عام – أمين عام مساعد	مد-٢	مد-١	ف-٥ – ف-٤	ف-٣ – ف-٢	الخدمة الميدانية	الخدمات العامة	خدمات الأمن	المجموع الفرعي				
شعبة الشؤون المدنية													
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	٢	١٥	١٥	١٥	١	–	–	**٣٣**	٤٩	**١٢٣**	٤١	**١٢٣**
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	٢	١٥	١٥	١٥	١	–	–	**٣٣**	٤٩	**١٢٣**	٤١	**١٢٣**
صافي التغير	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**
شعبة الشؤون السياسية													
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	١	٦	٤	١	١	–	–	**١٢**	٥	**١٧**	–	**١٧**
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	١	٦	٤	١	١	–	–	**١٢**	٥	**١٧**	–	**١٧**
صافي التغير	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**
مكتب مفوض الشرطة													
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	١	٥	١	١	١	–	–	**٨**	١٥٠	**١٥٨**	–	**١٥٨**
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	١	٥	١	١	١	–	–	**٨**	١٥٠	**١٥٨**	–	**١٥٨**
صافي التغير	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**
القسم الاستشاري لسيادة القانون والنظام القضائي والسجون													
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	١	٩	٩	٩	٢	–	–	**٢١**	٢١	**٤٥**	٣	**٤٥**
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	١	٩	٩	٨	١	–	–	**١٩**	٢٢	**٤٤**	٣	**٤٤**
صافي التغير	**–**	**–**	**–**	**–**	**(١)**	**(١)**	**–**	**–**	**(٢)**	**١**	**(١)**	**–**	**(١)**
قسم حقوق الإنسان													
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	١	١٢	١٢	١٦	٢	–	–	**٣١**	٦٠	**١٠٢**	١١	**١٠٢**
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	١	١٢	١٢	١٦	٢	–	–	**٣١**	٦٠	**١٠٢**	١١	**١٠٢**
صافي التغير	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**
الوحدة الاستشارية للشؤون الجنسانية													
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	–	٢	٤	١	–	–	–	**٧**	١١	**٢٤**	٦	**٢٤**
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	–	٢	٤	١	–	–	–	**٧**	١١	**٢٤**	٦	**٢٤**
صافي التغير	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**
مجموع الموظفين المدنيين													
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	٦	٤٩	٤٩	٤٩	٨	–	–	**١١٢**	٢٩٦	**٤٦٩**	٦١	**٤٦٩**
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	٦	٤٩	٤٩	٤٨	٧	–	–	**١١٠**	٢٩٧	**٤٦٨**	٦١	**٤٦٨**
صافي التغير	**–**	**–**	**–**	**–**	**(١)**	**(١)**	**–**	**–**	**(٢)**	**١**	**(١)**	**–**	**(١)**
المجموع (أولا – ثالثا)													
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	٦	٤٩	٤٩	٤٩	٨	–	–	**١١٢**	٢٩٦	**١ ٢٢٤**	٦١	**١ ٢٢٤**
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	٦	٤٩	٤٩	٤٨	٧	–	–	**١١٠**	٢٩٧	**١ ٢٢٣**	٦١	**١ ٢٢٣**
صافي التغير	**–**	**–**	**–**	**–**	**(١)**	**(١)**	**–**	**–**	**(٢)**	**١**	**(١)**	**–**	**(١)**

(أ) يشمل الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

القسم الاستشاري لسيادة القانون والنظام القضائي والسجون

الموظفون الدوليون: إلغاء وظيفة عادية برتبة ف-٣ وتحويل وظيفة واحدة من فئة الخدمة الميدانية إلى وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة

الموظفون الوطنيون: زيادة وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة

٤٧ - عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥، يُقترح إلغاء وظيفة واحدة برتبة ف-٣ وتحويل وظيفة واحدة من فئة الخدمة الميدانية إلى وظيفة من فئة الخدمات العامة الوطنية.

العنصر ٤: المساعدة الإنسانية والإنعاش وإعادة الإدماج

٤٨ - يتضمن إطار هذا العنصر المجالات التالية: عودة المشردين داخليا وعملية إعادة إدماجهم المبكرة؛ ونزع سلاح أفراد القوات والجماعات المسلحة وتسريحهم وإعادة إدماجهم، ورصد حماية المدنيين وتقديم الدعم المستمر في ما يتعلق بالأزمات الإنسانية التي تؤثر على تنفيذ اتفاق السلام الشامل.

٤٩ - ويتضمن العنصر أنشطة قسم البعثة المعني بالعودة والإنعاش وإعادة الإدماج، ووحدة الأمم المتحدة المتكاملة لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، ومكتب مكافحة الألغام، التي تكمّلها أنشطة مكتب الاتصالات والإعلام والوحدة الاستشارية للمسائل الجنسانية والوحدة المعنية بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. وتُنفذ هذه الأنشطة بالتعاون مع حكومة الوحدة الوطنية، وحكومة جنوب السودان، وزعماء القبائل، والصندوق الاستئماني المتعدد المانحين، وفريق الأمم المتحدة القطري، والمنظمات غير الحكومية الوطنية.

٥٠ - وستتمثل أولويات البعثة في الفترة ٢٠١٢/٢٠١١ في تقديم الدعم لحكومات الولايات في ما يتعلق بالعملية المستدامة لإعادة إدماج المشردين داخليا وإعادة توطينهم والإنعاش المبكر والانتقال من الإنعاش إلى التنمية، ومواصلة عملية نزع سلاح ٠٠٠ ٥٥ مقاتل سابق وتسريحهم وإعادة إدماجهم، وتشغيل الصندوق الاستئماني المتعدد المانحين (صندوق إنعاش السودان).

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
٤-١ استدامة عودة النازحين وإعادة إدماجهم وإعادة توطينهم، أو إدماجهم في المجتمعات المحلية في السودان	٤-١-١ تلقي ٠٠٠ ٣٣٠ من المشردين داخليا واللاجئين المساعدة لتمكين الدعامة الإنسانية التابعة لفريق الأمم المتحدة القطري من إعادة إدماجهم وإعادة توطينهم بصورة مستدامة

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
	٤-١-٢ إنشاء آليات تنسيقية على مستوى حكومات الولايات لإدارة أنشطة إعادة الإدماج والإنعاش المبكر في المجتمعات المحلية الواقعة في المناطق التي يقصدها العائدون بأعداد كبيرة
	٤-١-٣ اتفاق لجان تنسيق شؤون العودة في جميع الولايات على مشاريع إعادة الإدماج والإنعاش المبكر ذات الأولوية
	٤-١-٤ تنفيذ خطط عمل على مستوى الولايات لإعادة إدماج السكان المشردين بصورة مستدامة، والانتقال إلى الإنعاش المبكر والتنمية

النواتج

- تقديم الدعم إلى النظراء الحكوميين الرئيسيين، بما في ذلك مفوضية العون الإنساني، ومفوضية جنوب السودان للإغاثة وإعادة التعمير (أو الهيئات التي حلت محلهما)، والسلطات في الولايات والوزارات المختصة في تحديد أولويات عملية إعادة الإدماج المستدامة والإنعاش المبكر عن طريق المشاركة في المشاورات الشهرية المشتركة لأفرقة العمل المنشأة على صعيد الولايات والتي تشارك فيها الجهات الرئيسية الفاعلة المعنية بالشؤون الإنسانية والإنمائية من حكومة الوحدة الوطنية وحكومة جنوب السودان (أو الهيئات التي حلت محلها)، بما في ذلك المساعدة في وضع خطط إعادة الإدماج والإنعاش المبكر التي تراعي الاعتبارات الجنسانية، وتنفيذ هذه الخطط؛ وتنسيق توفير أنشطة إعادة الإدماج والإنعاش المبكر للأفراد/الأسر والمجتمعات المحلية
- قيام فريق الأمم المتحدة القطري بتقديم المساعدة في مجال التخطيط وتيسير عملية الانتقال إلى الإنعاش عن طريق عقد اجتماعات شهرية مع النظراء الحكوميين الرئيسيين على مستوى الولاية، بما فيهم مفوضية العون الإنساني ومفوضية جنوب السودان للإغاثة وإعادة التعمير (أو الهيئات التي حلت محلهما)
- تنظيم ١٣ حلقة عمل في المناطق الثلاث وفي جنوب السودان، يحضر كل منها ٢٠ مشاركا يمثلون مفوضية جنوب السودان لإغاثة وإعادة التعمير/مفوضية العون الإنساني، فضلا عن الإداريين من الولايات والمقاطعات والجماعات المحلية، ووزارات الزراعة، والصحة، والتعليم، والري والموارد المائية، والرعاية الاجتماعية، والهياكل المعنية في المقاطعة، والشرطة، بشأن إدارة أنشطة إعادة الإدماج

والإنعاش المبكر، بما في ذلك قيام فريق الأمم المتحدة القطري بجمع المعلومات عن الأشخاص المشردين داخليا وتحليلها وإدارتها

- القيام، بالتعاون مع فريق الأمم المتحدة القطري، بتوفير المعلومات لوكالات الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية، وحكومة السودان وحكومة جنوب السودان، بشأن البرامج والمشاريع المستدامة من خلال جمع البيانات عن تحركات السكان في الولايات الجنوبية والمناطق الثلاث وتحليلها على مستوى القرى لتحديد الفجوات في القدرات الاستيعابية، وتحديد الاحتياجات في مجالي إعادة الإدماج والإنعاش المبكر

- عقد اجتماعات تنسيق أسبوعية في الخرطوم وستة مكاتب إقليمية وميدانية بشأن أنشطة إزالة الألغام، وبرامج بناء قدرات لجنة إزالة الألغام في جنوب السودان والمركز القومي لمكافحة الألغام (شمال السودان)، وتثقيف المجتمعات بشأن إزالة الألغام وخطورة الألغام في المجتمعات المحلية المعرضة لذلك، ولا سيما في المناطق الثلاث وجنوب السودان، بما في ذلك المشردون داخليا واللاجئون العائدون إلى هذه المناطق، والتنسيق مع الجهات الفاعلة، بما فيها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، واليونيسيف، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وبرنامج الغذاء العالمي، والمنظمات غير الحكومية

- تيسير الانتقال إلى التنفيذ الوطني لأنشطة إزالة الألغام من خلال نقل مسؤوليتها إلى الجهات المعنية وعقد اجتماعات أسبوعية مع السلطات الوطنية والإقليمية المعنية بإزالة الألغام في الخرطوم وجوبا، وتوفير التدريب العملي على عمليات إزالة الألغام، وضمان الجودة والبرمجة يشارك في كل منها موظفون من السلطات الوطنية والإقليمية المعنية بإزالة الألغام في الخرطوم وجوبا

- عقد اجتماعين على الأقل لكل من الفريق العامل المعني بدعم الجهات المانحة في الخرطوم وجوبا بحضور ممثلين عن الدول المانحة بشأن تنمية قدرات السلطة الوطنية والوحدة المتكاملة المشتركة لإزالة الألغام، بما في ذلك تقديم الجهات المانحة للدعم في مجال معدات إزالة الألغام والبنى التحتية والتدريب للوحدات المتكاملة المشتركة لإزالة الألغام

- تقديم المشورة إلى وكالات الأمم المتحدة، ولجنة الاستفتاء، ولجنة ترسيم الحدود، والمنظمات غير الحكومية، وحكومة الوحدة الوطنية وحكومة جنوب السودان من خلال عقد اجتماعات شهرية عن الخطر الذي تشكله الألغام والمتفجرات من مخلفات الحرب المتناثرة عبر أرجاء شمال السودان وجنوبه

- توفير ما لا يقل عن ١٥ فرقة للرد السريع في ما يتعلق بالذخائر المتفجرة، ومعدات المسح وإزالة الألغام دعماً للعمليات في فترة ما بعد الاستفتاء

- تنظيم حملات للتوعية بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والعنف القائم على التحيز الجنسي ودورات توعية بشأن الفيروس/الإيدز، وخدمات تقديم المشورة والفحص بصفة طوعية وسرية، والأنشطة الترويجية، بما فيها توزيع مواد التوعية في عشر ولايات تستقبل المقاتلين السابقين و/أو يقصدها العائدون بأعداد كبيرة، وذلك بالتعاون مع فريق الأمم المتحدة القطري، وفريق الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وحكومة الوحدة الوطنية وحكومة جنوب السودان

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
٤-٢ نزع سلاح أفراد القوات والجماعات المسلحة في السودان وتسريحهم وإعادة إدماجهم، بما في ذلك تلبية الاحتياجات المحددة للنساء والأطفال المرتبطين بتلك الجماعات، فضلا عن الحد من الأسلحة وتدميرها	٤-٢-١ زيادة العدد الكلي للمقاتلين السابقين، من راشدين وأطفال وأفراد من المجموعات الخاصة، الذين تم نزع سلاحهم وتسريحهم (٢٠٠٩/٢٠١٠: الحالات المتبقية من الأطفال و ٦٠٢ ٢٣ من الراشدين؛ ٢٠١٠/٢٠١١: ٠٠٠ ٦٤؛ ٢٠١١/٢٠١٢: ٠٠٠ ٥٥، بما في ذلك الحالات المتبقية من الفئات ذات الاحتياجات الخاصة)
	٤-٢-٢ زيادة العدد الكلي للمقاتلين السابقين من الراشدين وعدد الأفراد من الفئات ذات الاحتياجات الخاصة الذين حصلوا على دعم يتعلق بإعادة إلحاقهم (٢٠٠٩/٢٠١٠: ٦٠٢ ٢٣؛ ٢٠١٠/٢٠١١: ٠٠٠ ٦٤؛ ٢٠١١/٢٠١٢: ٠٠٠ ٥٥، بما في ذلك الحالات المتبقية من الفئات ذات الاحتياجات الخاصة)
	٤-٢-٣ زيادة عدد المقاتلين السابقين من الراشدين المشتركين في برامج إعادة الإدماج (٢٠٠٩/٢٠١٠: ٦٠٢ ٢٣؛ ٢٠١٠/٢٠١١: ٠٠٠ ٨٧؛ ٢٠١١/٢٠١٢: ٠٠٠ ٥٥)

النواتج

- توفير التدريب على الدعم التقني للجنتي نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في شمال السودان وجنوبه لبناء قدراتهما وتيسير التنفيذ الوطني لبرنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وتعزيزه من خلال اختيار مواقع مشتركة لموظفي الأمم المتحدة واللجنتين في مكاتب الولايات المعنية بنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج التي شيدتها بعثة الأمم المتحدة

- تقديم الدعم التقني واللوجستي للجنتي نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج من خلال عقد اجتماعات شهرية و ٥ حلقات عمل لرصد برنامج إعادة الإدماج
- تقديم الدعم التقني والمالي لمكاتب اللجنتين الوطنيتين لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في ١٣ ولاية في مجال توزيع مستلزمات إعادة الإلحاق وتوفير بدلات السلامة الانتقالية وعن طريق تنفيذ ٦ مشاريع تجريبية لإعادة الإلحاق
- عقد اجتماعات ربع سنوية مع الجهات المانحة الثنائية والمتعددة الأطراف لاستعراض التقدم المحرز في برنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، وحشد الدعم الدولي لأنشطة إعادة الإدماج؛ وعقد اجتماعات مشتركة شهرية للتنسيق بين لجنتي نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج؛ وعقد مؤتمري مائدة مستديرة مع الجهات المانحة؛ وتقديم ٦ إحاطات إلى اللجنة العسكرية المشتركة لوقف إطلاق النار بشأن التقدم المحرز في عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج
- تقديم التوجيه والدعم اللوجستي والمالي للجنتين الوطنيتين لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في شمال السودان وجنوبه، بالتعاون مع اليونيسيف، من أجل التعرف على أي أطفال إضافيين مرتبطين بالقوات والجماعات المسلحة والتحقق منهم وإطلاق سراحهم واقتفاء أثر أُسرهم و لمّ شملهم معها وتقديم الدعم إلى اللجنتين لمواصلة أداء عملهما ووضع سياسات وبرامج تهدف إلى الحيلولة دون إعادة تجنيد الأطفال
- إسداء المشورة التقنية والقانونية بشأن نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، بما في ذلك توفير الخبرة لمساعدة النظراء السودانيين على صوغ الوثائق الاستراتيجية والعملية ووثائق الميزانية ذات الصلة بنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، والدعم اللوجستي للسلطات المعنية على الصعيد الوطني وصعيد الولايات في ما يتعلق بوضع وتنفيذ تدابير للحد من العنف في المجتمعات المحلية، بالتنسيق مع فريق الأمم المتحدة القطري
- إسداء المشورة التقنية للسلطات المحلية بشأن مدى ملاءمة تنفيذ عمليات نزع سلاح المدنيين
- نشر معلومات عن برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في السودان، ويشمل ذلك توزيع ١ ٠٠٠ ملصق، و ٢٠ ٠٠٠ كتيب ومنشور، وبرامج إذاعية وتلفزيونية منتظمة، بما في ذلك البث عبر إذاعة مرايا

العوامل الخارجية

ستخصص الجهات المانحة الثنائية والمتعددة الأطراف وحكومة الوحدة الوطنية وحكومة جنوب السودان التمويل اللازم لعنصر إعادة الإدماج، وهو تمويل لا يمكن بدونه بلوغ جميع الأعداد المستهدفة لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج

ستظل حكومة الوحدة الوطنية وحكومة جنوب السودان ملتزمتين ببرنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وبتوفير قوائم مفصلة بالمشاركين في البرنامج (بما في ذلك أرقام التخطيط) في حدود الجداول الزمنية المتفق عليها مع الأمم المتحدة والمجتمع الدولي

لن تؤثر نتائج الاستفتاء على عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، وستظل الأوضاع السياسية والأمنية مستقرة

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
٤-٣ إنعاش وتأهيل المجتمعات المحلية في جميع أنحاء السودان على نحو متكافئ	٤-٣-١ أن تُبقي حافظة الصندوق الاستئماني المتعدد المانحين على اقتسام عام للنفقات تُستمد في إطاره نسبة الثلثين من موارد حكومة الوحدة الوطنية ونسبة الثلث من موارد الجهات المانحة (حتى ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠: ٦٦ في المائة من الحكومة و ٣٣ في المائة من الصندوق الاستئماني المتعدد المانحين)
	٤-٣-٣ بدء إعمال صندوق السودان المتعدد السنوات لإنعاش جنوب السودان وتنفيذ خطة العمل الإنساني لعام ٢٠١١ حتى نهاية عام ٢٠١١ بحسب التمويل المتاح وعلى النحو المتفق عليه مع شركاء الأمم المتحدة والجهات المانحة في الجولة الثالثة من صندوق السودان المتعدد السنوات لإنعاش جنوب السودان وعملية النداءات الموحدة لعام ٢٠١١

النواتج

- حشد موارد خارجة عن الميزانية للإنعاش المبكر وإعادة الإدماج والانتقال إلى التنمية من خلال إعداد مؤتمر واحد على الأقل للجهات المانحة وتيسر مشاركة الجهات المانحة في اجتماعات التنسيق ذات الصلة، وتتبع التقدم المحرز ومساهمات الجهات المانحة من أجل الإنعاش المبكر والتأهيل والتنمية لفائدة السكان في شرق السودان والمناطق المشمولة بالبروتوكول وجنوب السودان

- تقديم التوجيه الاستراتيجي والمشورة في مجال السياسة العامة لفريق الأمم المتحدة القطري، والفريق القطري المعني بالشؤون الإنسانية، والمنظمات غير الحكومية، وحكومة الوحدة الوطنية، وحكومة جنوب السودان من خلال إجراء مشاورات أسبوعية على المستويين الرفيع والتقني تشمل السفر إلى الخرطوم وجوبا ومواقع ميدانية، بشأن قضايا الإنعاش المبكر وإعادة التأهيل والانتقال إلى التنمية؛ ومن خلال المشاركة في الاجتماعات ربع السنوية للجنة مراقبة الصندوق الاستئماني المتعدد المانحين والاجتماعات الثنائية؛ ومن خلال قيام المقر والمكاتب الميدانية بتنسيق إجراء استعراض لخطة عمل الأمم المتحدة وشركائها في المجال الإنساني لعام ٢٠١١ ووضع خطة العمل في المجال الإنساني لعام ٢٠١٢

- تنظيم اجتماعات شهرية للاتصال/تبادل المعلومات، واجتماعات مشتركة للتحليل والتخطيط على مستوى الولايات في الخرطوم/جوبا بين قيادات الحكومات ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية المشاركة في أنشطة المساعدة الإنسانية والإنعاش للتصدي للأزمات الإنسانية والتحول نحو الإنعاش والانتقال إلى التنمية

- تقديم المساعدة والمشورة في مجال السياسة العامة بشأن برامج المساعدة الإنسانية والإنعاش بالتعاون مع فريق الأمم المتحدة القطري، وذلك لتمكين حكومات الولايات من إعداد التخطيط لأنشطة الاستقرار وتحديد أولوياتها على مستوى الولايات، وذلك عن طريق عقد اجتماعات شهرية للتنسيق و/أو عن طريق اختيار مواقع مشتركة للموظفين في مكاتب الولايات في جنوب السودان

- إسداء المشورة وتقديم المساعدة لأنشطة الإنعاش والإدماج بواسطة الموظفين الحاليين وشركاء الفريق القطري، بما في ذلك لصندوق إنعاش السودان، وذلك لتمكين وزارة المالية في حكومة الوحدة الوطنية، والأفرقة العاملة المعنية بقطاع الميزانية التابعة لحكومة جنوب السودان، والمنظمات الحكومية من تحديد الأولويات الاستراتيجية للتنمية وتكلفتها، بما في ذلك النهوض بالمرأة، عن طريق عقد اجتماعات شهرية على الصعيد الإقليمي وصعيد الولايات

- دعم البرامج المشتركة بين الحكومة والأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية (عمالة الشباب، ومنع نشوب النزاع وبناء السلام، وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وبرامج أخرى) عن طريق تيسير أعمال التقييم والتخطيط والرصد والتقييم المشتركة بين الحكومة والأمم المتحدة، وحشد موارد خارجة عن الميزانية عن طريق عقد اجتماعات ربع سنوية و/أو إيفاد بعثات مشتركة، في الخرطوم وجوبا والمواقع الميدانية

- إسداء المشورة، من خلال الاجتماعات الشهرية، بشأن الكيفية التي أدارت بها حكومة الوحدة الوطنية وحكومة إدارة جنوب السودان أنشطة المساعدة الإنسانية والإنعاش وإعادة الإدماج وقامت بالإبلاغ عنها، وذلك من خلال جمع البيانات وتحليلها ونشرها لرصد الأداء على مستوى الولايات وعلى المستوى الإقليمي، وفي ترتيب أولويات أنشطة الإنعاش

الجدول ٥

الموارد البشرية: العنصر ٤، المساعدة الإنسانية والإنعاش وإعادة الإدماج

الموظفون المدنيون	الموظفون الدوليون									متطوعو الأمم المتحدة	المجموع
	وكيل أمين عام	أمين عام مساعد	مد-٢ مد-١	ف-٥ ف-٤	ف-٣ ف-٢	الخدمة الميدانية	الخدمات العامة	خدمات الأمن	المجموع الفرعي	الموظفون الوطنيون[أ]	
وحدة المساعدة الإنسانية والإنعاش المبكر وإعادة الإدماج											
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	–	٦	١٩	–	–	–	–	**٢٥**	٣٩	٣	**٦٧**
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	–	٦	١٧	–	–	–	–	**٢٣**	٣٩	٣	**٦٥**
صافي التغيـر	**–**	**–**	**–**	**(٢)**	**–**	**–**	**–**	**–**	**(٢)**	**–**	**–**	**(٢)**
قسم نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج											
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	١	٧	٣٧	٤	–	–	–	**٤٩**	١٥٥	٤٨	**٢٥٢**
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	١	٧	٣٤	٤	–	–	–	**٤٦**	١٥٤	٤٨	**٢٤٩**
صافي التغيـر	**–**	**–**	**–**	**(٣)**	**–**	**–**	**–**	**–**	**(٣)**	**(١)**	**–**	**(٤)**
قسم العودة والإنعاش وإعادة الإدماج											
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	١	٥	١٥	١	–	–	–	**٢٢**	٢٨	٢٢	**٧٢**
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	١	٥	١٥	١	–	–	–	**٢٢**	٢٨	٢٢	**٧٢**
صافي التغيـر	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**
وحدة تنسيق التنمية											
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	–	١	١	–	–	–	–	**٢**	٣	–	**٥**
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	–	٠	١	–	–	–	–	**١**	٣	–	**٤**
صافي التغيـر	**–**	**–**	**(١)**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**(١)**	**–**	**–**	**(١)**
قسم الحماية											
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	١	٧	١١	١	–	–	–	**٢٠**	٢١	١٠	**٥١**
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	١	٧	١١	١	–	–	–	**٢٠**	٢١	١٠	**٥١**
صافي التغيـر	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**
المجموع											
الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	٣	٢٦	٨٣	٦	–	–	–	**١١٨**	٢٤٦	٨٣	**٤٤٧**
الموارد المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	٣	٢٥	٧٨	٦	–	–	–	**١١٢**	٢٤٥	٨٣	**٤٤٠**
صافي التغيـر	**–**	**–**	**(١)**	**(٥)**	**–**	**–**	**–**	**–**	**(٦)**	**(١)**	**–**	**(٧)**

(أ) يشمل الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

وحدة المساعدة الإنسانية والإنعاش المبكر وإعادة الإدماج

الموظفون الدوليون: إلغاء وظيفتين من الرتبة ف-٣

وحدة نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج

الموظفون الدوليون: إلغاء ثلاث وظائف من الرتبة ف-٣

الموظفون الوطنيون: نقل وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة الوطنية إلى مركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي

وحدة تنسيق التنمية

الموظفون الدوليون: إلغاء وظيفة واحدة برتبة ف-٤

٥١ - عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥، يُقترح إلغاء وظيفة واحدة برتبة ف-٤ وخمس وظائف برتبة ف-٣.

العنصر ٥: الدعم

٥٢ - سيواصل عنصر الدعم بالبعثة تقديم خدمات لوجستية وإدارية وأمنية فعالة تتسم بالكفاءة دعما لتنفيذ ولاية البعثة عن طريق تنفيذ النواتج ذات الصلة وتحسين الخدمات. وستدخل البعثة مرحلة الصيانة ولن تُنفذ أي مشاريع جديدة.

٥٣ - وسعيا لتحسين مستويات الكفاءة، ستواصل البعثة تنفيذ استراتيجيتها المتمثلة في التعاقد خارجيا على تقديم خدمات الحراسة الأمنية مع توافر المزيد من مقدمي الخدمات الأمنية الموثوق بهم. ويتوقع تحقيق مزيد من أوجه الكفاءة بالتشغيل الكامل لنظام المتابعة الإلكترونية لحركة الأفراد، الذي سبق أن واجهته عدة عقبات وتأخيرات. ومن شأن هذا أن يفضي حتما إلى زيادة سرعة تجهيز طلبات تحركات الأفراد داخل منطقة البعثة وتحسين جمع البيانات المتعلقة بذلك.

٥٤ - وستعكس البعثة عمل فريق السلوك والانضباط، ووحدة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وقسم شؤون الأمن والسلامة، وشعبة دعم البعثة وخدمات مكافحة الألغام. وسيستمر تقديم الدعم إلى برنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في ٦ مواقع للتسريح فضلا عن ١٣ مكتبا (١٠ مكاتب للولايات في الجنوب و ٣ مكاتب للولايات في المناطق الانتقالية) لبرنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج على صعيد الولايات والتي سوف يتم تقاسم أماكن العمل فيها مع موظفي البعثة.

٥٥ - وستواصل البعثة تقديم الدعم إلى العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور وفقا لمذكرة التفاهم التي تنص على طرائق تطوير الخدمات المشتركة، بما في ذلك في مجالات مثل الأمن وإدارة الأسطول الجوي واستخدام الطائرات، ومراقبة الحركة، وإدارة الممتلكات، والنقل والخدمات الطبية، وخدمات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، والإمداد.

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
٥-١ تزويد البعثة بالدعم الإداري واللوجستي والأمني المتسم بالفعالية والكفاءة	٥-١-١ خفض متوسط عدد الأيام اللازمة لتجهيز طلبات تحركات الأفراد (٢٠٠٨/٢٠٠٩: ٣ أيام؛ ٢٠٠٩/٢٠١٠: ٣ أيام؛ ٢٠١٠/٢٠١١: يوم واحد؛ ٢٠١١/٢٠١٢: يوم واحد)
	٥-١-٢ خفض مخزونات قطع غيار المركبات نتيجة للتعاقد مع جهات خارجية للقيام بخدمات الصيانة والتصليح من الدرجتين الثانية والثالثة للمركبات والتصليح المتعلق بحوادث السير وتوفير خدمات الإرسال إلى الموظفين الوطنيين في الخرطوم (٢٠٠٩/٢٠١٠: ٥ في المائة من قيمة مخزون المركبات؛ ٢٠١٠/٢٠١١: ٣ في المائة؛ ٢٠١١/٢٠١٢: ٢ في المائة)
	٥-١-٣ زيادة عدد الموظفين المدنيين الدوليين المقيمين في منشآت دائمة داخل معسكرات الإقامة التي توفرها الأمم المتحدة في مواقع مقرات القطاعات (٢٠٠٩/٢٠١٠: ٨٠ في المائة؛ ٢٠١٠/٢٠١١: ٩٠ في المائة؛ ٢٠١١/٢٠١٢: ٩٥ في المائة)

النواتج

تحسين الخدمات

- تنفيذ نظام إلكتروني لتتبع تحركات الأفراد، مما سيفضي إلى زيادة سرعة وكفاءة تجهيز طلبات تحركات الأفراد وإضفاء مزيد من الدقة على نظام حجز تذاكر الرحلات، فضلا عن الرقابة الإدارية للمطالبات المالية التي يقدمها الموظفون
- زيادة توفير خدمات الإرسال الأكثر كفاءة من حيث التكاليف، في الخرطوم وفي الأُبيِّض، من خلال التعاقد خارجيا لتوفير الخدمات العادية للعملية المختلطة/موظفي البعثة الوطنيين في الخرطوم وتقاسم منشآت ورشات العمل لتوفير الدعم في مجال الصيانة والتصليح وتقليص الاحتياج إلى الحافلات المتوسطة الحجم وقطع الغيار

- تعزيز إدارة أسطول المركبات من خلال الاستعراض المنتظم لمعدل استخدام المركبات، ورصد نظامي سجل حركة السيارات وإدارة أساطيل المركبات لتلبية أي احتياجات إضافية في القطاعات مثل الاحتياجات المتعلقة بنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وغير ذلك من متطلبات الدعم البرنامجي من داخل الأسطول الحالي
- توفير اتصالات سلكية ولاسلكية أكثر فعالية من خلال تعزيز الاستفادة من الشبكة، بما في ذلك إضفاء اللامركزية على محور السواتل (جوبا والخرطوم)، الأمر الذي من شأنه أن يُخفّض تكاليف جهاز المرسل المجاوب بنسبة ٤٤ في المائة
- القيام بالتحقق المادي أو التحقق المؤكد أو إجراءات الشطب في ما يتعلق بنسبة ١٠٠ في المائة من أصول المعدات المملوكة للأمم المتحدة (نسب التحقق: ٢٠٠٩/٢٠١٠: ٩٨ في المائة؛ ٢٠١٠/٢٠١١: ١٠٠ في المائة؛ والنسبة المستهدفة من حيث التحقق للفترة ٢٠١١/٢٠١٢: ١٠٠ في المائة)

الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة والموظفون المدنيون

- تمركز قوات يبلغ متوسط قوامها ٩ ٤٥٠ من الأفراد العسكريين، و ٥٢٥ مراقبا عسكريا، و ٧١٥ من ضباط شرطة الأمم المتحدة وتناوبهم وإعادتهم إلى الوطن
- التحقق من المعدات المملوكة للوحدات ومن وسائل الاكتفاء الذاتي للأفراد العسكريين وأفراد الشرطة ورصدها وتفتيشها
- تخزين وتوفير ١٠ ٦٣٥ ٦٩٥ طنا من حصص الإعاشة، و ١ ٩٤٧ ٣٠٠ حصة إعاشة ومياه أثناء القتال لأفراد الوحدات العسكرية وأفراد شرطة الأمم المتحدة في ٢٤ موقعا
- إدارة شؤون ما متوسطه ٤ ٤٧٢ موظفا مدنيا، منهم ٩٩٧ موظفا دوليا و ٣ ١٢٢ موظفا وطنيا و ٣٥٣ من متطوعي الأمم المتحدة

المرافق والبنى الأساسية

- صيانة مُجمّع مقر البعثة في الخرطوم والمقر الإقليمي الجنوبي في جوبا، والمباني في جميع مرافق الإيواء في ٦ مقار للقطاعات، وقاعدة اللوجستيات في الأُبيِّض، و ١٩ من مواقع الأفرقة
- صيانة مواقع ١٣ مكتباً على صعيد الولايات لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج (١٠ مكاتب على صعيد الولايات في الجنوب و ٣ مكاتب على صعيد الولايات في المناطق الانتقالية)
- تعديل وتجديد ٣٥ قاعدة لدعم استفتاء في جنوب السودان

- بناء مجمَّع الأمم المتحدة المتكامل في جوبا
- تطوير مجمع العنصرين المدني والعسكري للبعثة إلى جانب قاعدة اللوجستيات في جوبا
- تطوير البنية التحتية، ويشمل ذلك أشغالا لتشييد ١٢٧ كيلومترا من الطرق و ٢,٥ كيلومترا من ممرات المشاة و ٢٥ مهبطا للطائرات المروحية، ٣ شبكات للمياه ومعالجة مياه الصرف الصحي
- تشغيل وصيانة ٢٩٢ منشأة لمعالجة المياه مملوكة للأمم المتحدة و ٦٦ منشأة لمعالجة المياه مملوكة للوحدات في ٢١ موقعا
- تشغيل وصيانة ٦٥١ من المولدات الكهربائية المملوكة للأمم المتحدة و ٢٧٦ من المولدات الكهربائية المملوكة للوحدات في ٢١ موقعا
- تخزين وتوريد ٧٢٨ ٩٤٩ ١٧ لترا من الوقود والزيوت ومواد التشحيم اللازمة للمولدات الكهربائية
- صيانة الطرق الموجودة داخل منشآت الأمم المتحدة
- إصلاح منشآت ٣ مطارات
- صيانة ١٥ مطارا و ١٠ مواقع هبوط الطائرات المروحية في ٢٥ موقعا

النقل البري

- توريد ما مقداره ٦٢٠ ٨٨٦ ٥ لترا من الوقود والزيوت ومواد التشحيم لأغراض النقل البري
- تشغيل وصيانة ٨٤٧ ٢ من المركبات المملوكة للأمم المتحدة عن طريق ٩ ورش في ٩ مواقع وهي: الخرطوم، والأبيض، وجوبا، وواو، ورمبيك، وملكال، وأبيي، والدمازين، وكادقلي
- تشغيل حافلة مكوكية يومية في الخرطوم والقطاعات لحوالي ٧١٥ من أفراد شرطة الأمم المتحدة و ٥٢٥ من مراقبي الأمم المتحدة العسكريين و ٣٥٣ ١ موظفا دوليا و ١٢٠ ٣ موظفا وطنيا

النقل الجوي

- تشغيل وصيانة ١٠ طائرات ثابتة الجناحين و ٢٨ طائرة مروحية، من بينها ١٦ طائرة عسكرية الطراز، في ٨ مواقع
- توريد ما قدره ٢١٣ ٢٢٢ ٢١ لتراً من الوقود والزيوت ومواد التشحيم لأغراض العمليات الجوية

النقل البحري

- توريد ما قدره ٦١ ٩٠٦ لترات من الوقود والزيوت ومواد التشحيم لأغراض النقل البحري

الاتصالات

- دعم وصيانة شبكة سواتل تتألف من محطتين أرضيتين قطر كل واحدة منهما ٧,٣ أمتار تعملان كمحورَي اتصالات، إحداهما في جوبا والأخرى في الخرطوم، لتوفير الاتصالات بالصوت والفاكس والفيديو وإرسال البيانات بالإضافة إلى ٥١ من المحطات ذات الفتحات الطرفية الصغيرة جدا على نطاق البعثة
- دعم وصيانة ١٢٠ مقسما هاتفيا و ٤٢ وصلة ذات قدرة عالية تعمل بالموجات الدقيقة
- دعم وصيانة ١ ٥٥٠ من أجهزة الاتصال اللاسلكي المنقولة ذات الترددات العالية (HF) و ٢ ٠٥٢ من هذه الأجهزة ذات الترددات العالية جدا (VHF) ستُوزّع لدعم مجموع احتياجات النقل البري و ٦ ٩٦٣ من أجهزة الاتصال اللاسلكي المحمولة يدويا ذات الترددات العالية جدا (VHF)
- دعم وتوزيع نظامين من نُظم الاتصالات السلكية واللاسلكية المتنقلة القابلة للنشر التي تشكّل جزءا من خطة البعثة لاستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث واستمرارية تصريف الأعمال
- دعم وصيانة ٢٦ غرفة للاتصال اللاسلكي في المكاتب الميدانية لدعم تعقب المركبات ومتابعة الرحلات والعمليات

تكنولوجيا المعلومات

- دعم وصيانة ٢١٣ خادوما و ٦٦٢ ٤ حاسوبا مكتبيا و ٣٤٩ ١ حاسوبا محمولا و ١٧٩ ١ طابعة و ٣٠٣ جهاز إرسال رقمي في ٤٠ موقعاً
- دعم وصيانة شبكة محلية واحدة وشبكة واسعة يستخدمها ٥٢٢ ٦ مستعملا في ٤٠ موقعا
- دعم وصيانة الشبكة اللاسلكية المؤلفة من ٢٢٥ من نقاط وجسور الدخول

خدمات رسم الخرائط

- توفير خدمات رسم الخرائط، بما في ذلك ما يلي: الدعم التقني واللوجستي الأساسي لأنشطة ترسيم الحدود على مسافة ١٠٠ ١ كيلومتر بين الشمال والجنوب وصيانتها؛ وجهود رسم الخرائط والمسح لمواقع الأفرقة التنفيذية المنشأة حديثا في جنوب السودان؛ وتحديث ٩٥٤ ورقة من الحجم الكبير من الخرائط الطوبوغرافية، وإعداد ٢٧٠ ورقة من الحجم المتوسط من الخرائط الطوبوغرافية تغطي جنوب السودان

- تشغيل نظام متنقل للإبلاغ تُستخدم فيه الهواتف الساتلية لدعم مسائل الأمن والعمليات العسكرية وتعهُّد موقع شبكي لنظم المعلومات الجغرافية وإدامة خدمتين لرسم الخرائط على شبكة الإنترنت

الخدمات الطبية

- تشغيل وصيانة ٣٣ عيادة من المستوى الأول (٩ عيادات مدنية من المستوى الأول و ٢٤ مستشفى عسكريا من المستوى الأول، ١٤ منها مقسمة إلى ٢٨ فريقا طبيا متقدما)، و ٥ مراكز طبية لحالات الطوارئ وتقديم الإسعافات الأولية في ٥ مواقع لجميع أفراد البعثة وموظفي وكالات الأمم المتحدة الأخرى والسكان المحليين المدني في الحالات الطارئة
- تعهّد ترتيبات الإجلاء البري والجوي على نطاق البعثة لكافة مواقع الأمم المتحدة، بما في ذلك نحو ٥ مستشفيات من المستوى الرابع في نيروبي والقاهرة (١ في نيروبي و ٣ في القاهرة)، إضافة إلى مركز إنقاذ وإجلاء طبي جوي واحد خارج منطقة البعثة
- توفير الخدمات ذات الصلة بفيروس نقص المناعة البشرية، بما فيها تشغيل وصيانة مرافق المشورة غير السرية والطوعية بالنسبة لفيروس نقص المناعة البشرية واختباراته لجميع أفراد البعثة وبرنامج للتوعية بشأن فيروس نقص المناعة البشرية، بما في ذلك التعلم من الأقران، لفائدة جميع أفراد البعثة

شؤون الأمن

- توفير خدمات الأمن على مدار الساعة طوال أيام الأسبوع في جميع أنحاء منطقة البعثة
- توفير الحماية الشخصية لكبار موظفي البعثة وكبار مسؤولي البعثة الزائرين على مدار الساعة
- إجراء تقييم للمخاطر الأمنية في المواقع على نطاق البعثة، بما في ذلك إجراء مسح لـ ١ ٢٠٠ لأماكن إقامة لأفراد البعثة
- تنظيم ما مجموعه ١ ٤٥٦ دورة إعلامية بشأن الوعي الأمني وخطط الطوارئ لجميع أفراد البعثة
- إجراء تداريب تمهيدية في المجال الأمني، وتداريب/تداريب عملية عن السلامة من الحريق، والسلامة والأمن في التدريب على مستوى البيئات الميدانية لجميع الموظفين الجدد على نطاق البعثة
- إجراء تحقيقات في جميع حالات السرقة والضياع، والحوادث والوقائع المصنفة على أنها الفئة ١ و ٢ بالنسبة لوحدة السلوك والانضباط، ومكتب خدمات الرقابة الداخلية وجميع قضايا مكتب الاتصال في الخرطوم التابعة للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور

الجدول ٦

الموارد البشرية: العنصر ٥، الدعم

الموظفون المدنيون	الموظفون الدوليون									متطوعو الأمم المتحدة	المجموع
	وكيل أمين عام / أمين عام مساعد	مد-٢ / مد-١	ف-٥ / ف-٤	ف-٣ / ف-٢	الخدمة الميدانية	خدمات الأمن	خدمات العامة	المجموع الفرعي	الموظفون الوطنيون[أ]		
الفريق المعني بالسلوك والانضباط											
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	١	٢	–	١	–	–	٤	٥	٣	١٢
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	١	٢	–	١	–	–	٤	٥	٣	١٢
صافي التغير	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**
الوظائف المؤقتة المعتمدة[ب] للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	–	١	١	١	–	–	٣	–	–	٣
الوظائف المؤقتة المقترحة[ب] للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	–	١	١	١	–	–	٣	–	–	٣
صافي التغير	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**
المجموع الفرعي											
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	١	٣	١	٢	–	–	٧	٥	٣	١٥
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	١	٣	١	٢	–	–	٧	٥	٣	١٥
صافي التغير	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**
قسم الأمن والسلامة											
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	١	٢	٢٩	١١٢	–	–	١٤٤	٦٢٤	–	٧٦٨
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	١	٢	٢٩	١٠٩	–	–	١٤١	٦٢٥	–	٧٦٦
صافي التغير	**–**	**–**	**–**	**–**	**(٣)**	**–**	**–**	**(٣)**	**١**	**–**	**(٢)**
الوحدة المعنية بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز											
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	–	١	١	١	–	–	٣	٥	٣	١١
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	–	١	١	١	–	–	٣	٥	٣	١١
صافي التغير	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**
مكتب مدير شعبة دعم البعثة											
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	٢	١٤	٦	٢٧	–	–	٤٩	٥٥	–	١٠٤
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	٢	١٤	٦	٢٥	–	–	٤٧	٥٥	–	١٠٢
صافي التغير	**–**	**–**	**–**	**–**	**(٢)**	**–**	**–**	**(٢)**	**–**	**–**	**(٢)**
خدمات الدعم الإداري											
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	١	٢٥	٣٣	١٠٩	–	–	١٦٨	٣٧٠	٦٨	٦٠٦
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	١	٢٣	٣٠	٩٤	–	–	١٤٨	٣٧٨	٦٨	٥٩٤
صافي التغير	**–**	**–**	**(٢)**	**(٣)**	**(١٥)**	**–**	**–**	**(٢٠)**	**٨**	**–**	**(١٢)**
خدمات الدعم المتكاملة											
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	١	٣١	٤٠	٣١٥	–	–	٣٨٧	١ ٠٧٠	١١١	١ ٥٦٨
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	١	٣٠	٣٠	٢٦٤	–	–	٣٢٥	١ ٠٩٨	١١١	١ ٥٣٤
صافي التغير	**–**	**–**	(١)	**(١٠)**	**(٥١)**	**–**	**–**	**(٦٢)**	**٢٨**	**–**	**(٣٤)**
المجموع											
الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	٦	٧٦	١١٠	٥٦٦	–	–	٧٥٨	٢ ١٢٩	١٨٥	٣ ٠٧٢
الموارد المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	٦	٧٣	٩٧	٤٩٥	–	–	٦٧١	٢ ١٦٦	١٨٥	٣ ٠٢٢
صافي التغير	**–**	**–**	**(٣)**	**(١٣)**	**(٧١)**	**–**	**–**	**(٨٧)**	**٣٧**	**–**	**(٥٠)**

(أ) تشمل الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

(ب) مموّلة في إطار المساعدة المؤقتة العامة، في تكاليف الموظفين المدنيين.

قسم الأمن والسلامة

الموظفون الدوليون: إلغاء وظيفتين من فئة الخدمة الميدانية وتحويل وظيفة واحدة من فئة الخدمة الميدانية إلى وظيفة من فئة الخدمات العامة الوطنية

الموظفون الوطنيون: زيادة وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة الوطنية

مكتب مدير شعبة دعم البعثة

الموظفون الدوليون: إلغاء وظيفة واحدة من فئة الخدمة الميدانية؛ وانتداب وظيفة واحدة من فئة الخدمة الميدانية إلى مركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي

خدمات الدعم الإداري

الموظفون الدوليون: إلغاء وظيفة واحدة برتبة ف-٤، وثلاث وظائف برتبة ف-٣، وست وظائف من فئة الخدمة الميدانية الميدانية، وتحويل ثمان وظائف من فئة الخدمة الميدانية إلى وظائف من فئة الخدمات العامة الوطنية؛ وانتداب وظيفة واحدة برتبة ف-٥ ووظيفة واحدة من فئة الخدمة الميدانية إلى مركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي

الموظفون الوطنيون: زيادة ثمان وظائف من فئة الخدمات العامة الوطنية

خدمات الدعم المتكاملة

الموظفون الدوليون: إلغاء ست وظائف برتبة ف-٤، وثلاث وظائف برتبة ف-٣، و ١٥ وظيفة من فئة الخدمة الميدانية الميدانية، وتحويل ٣١ وظيفة من فئة الخدمة الميدانية إلى وظائف من فئة الخدمات العامة الوطنية؛ وانتداب وظيفة واحدة برتبة ف-٤ ووظيفة واحدة برتبة ف-٣ وخمس وظائف من فئة الخدمة الميدانية إلى مركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي

الموظفون الوطنيون: تحويل ٣١ وظيفة من فئة الخدمة الميدانية إلى وظائف من فئة الخدمات العامة الوطنية؛ وانتداب ثلاث وظائف من فئة الخدمات العامة الوطنية إلى مركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي

٥٦ - عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥، يُقترح إلغاء وظيفة واحدة برتبة ف-٤ وتسع وظائف برتبة ف-٣ وثلاث وظائف برتبة ف-٢، و ٢٤ وظيفة من فئة الخدمة الميدانية الميدانية، وتحويل ٤٠ وظيفة من فئة الخدمة الميدانية إلى وظائف من فئة الخدمات العامة الوطنية.

مركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي، أوغندا

٥٧ - يعكس إطار الميزنة على أساس النتائج لمركز الخدمات الإقليمي مؤشرات الإنجاز والنواتج لبعثات حفظ السلام الأربع التي ستتلقى الخدمات من المركز لتنفيذ المشاريع الأربعة الأولية التي تم تحديدها لنقلها إليه وهي: تسجيل دخول الموظفين الميدانيين وخروجهم؛ وتجهيز منح التعليم؛ وتشغيل مركز إقليمي للتدريب والمؤتمرات؛ وتشغيل مركز المراقبة المتكاملة للنقل والتحركات.

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
٥-٢ تزويد العملية بالدعم الإداري واللوجستي والأمني المتسم بالفعالية والكفاءة	٥-٢-١ خفض المدة اللازمة لتجهيز سجلات الدخول والخروج (٢٠١٠/٢٠١١: ١٢ يوما؛ ٢٠١١/٢٠١٢: يومان)
	٥-٢-٢ خفض المدة اللازمة لتسوية المطالبات المتعلقة بمنح التعليم (٢٠١٠/٢٠١١: ٥ أشهر؛ ٢٠١١/٢٠١٢: ٧ أسابيع)
	٥-٢-٣ زيادة عدد الموظفين المشاركين في أنشطة مركز التدريب والمؤتمرات (٢٠١٠/٢٠١١: ٢ ٠٠٠ موظف؛ ٢٠١١/٢٠١٢: ٣ ٠٠٠ موظف)
	٥-٢-٤ زيادة عدد الرحلات الجوية الإقليمية التي ينسقها مركز المراقبة المتكاملة للنقل والتحركات (٢٠١٠/٢٠١١: ٥٠؛ ٢٠١١/٢٠١٢: ١٠٠)

النواتج

- تسجيل دخول وخروج ٤٠٠ موظف
- تجهيز ٥٠٠ ٤ مطالبة تتعلق بمنح التعليم
- تنظيم ٨٠ دورة تدريبية إقليمية ومؤتمر إقليمي بمشاركة ٠٠٠ ٣ موظف من بعثات موجودة في المنطقة
- قيام مركز المراقبة المتكاملة للنقل والتحركات بتنسيق ١٠٠ رحلة جوية إقليمية

الجدول ٧

الموارد البشرية: مركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي

	الموظفون الدوليون								
	وكيل أمين عام - أمين عام مساعد	مد-٢ - مد-١	ف-٥ - ف-٤	ف-٣ - ف-٢	الخدمة الميدانية	المجموع الفرعي	الموظفون الوطنيون[أ]	متطوعو الأمم المتحدة	المجموع
فريق مركز الخدمات الإقليمي									
الوظائف المنشورة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	–	–	–	–	–	–	–	–
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	–	١	–	–	١	–	–	١
صافي التغير	**–**	**–**	**١**	**–**	**–**	**١**	**–**	**–**	**١**
منحة التعليم									
الوظائف المنشورة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	–	–	–	–	–	–	–	–
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	–	–	–	١	١	١	–	٢
صافي التغير	**–**	**–**	**–**	**–**	**١**	**١**	**١**	**–**	**٢**
المركز الإقليمي للتدريب والمؤتمرات									
الوظائف المنشورة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	–	–	–	–	–	–	–	–
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	–	–	–	٢	٢	١	–	٣
صافي التغير	**–**	**–**	**–**	**–**	**٢**	**٢**	**١**	**–**	**٣**
مركز المراقبة المتكاملة للنقل والتحركات									
الوظائف المنشورة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	–	–	–	–	–	–	–	–
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	١	١	١	٣	٥	٣	–	٨
صافي التغير	**–**	**–**	**١**	**١**	**٣**	**٥**	**٣**	**–**	**٨**
المجموع الكلي									
الموارد المنتشرة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	–	–	–	–	–	–	–	–	–
الموارد المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	–	٢	١	١	٦	٩	٥	–	١٤
صافي التغير	**–**	**–**	**٢**	**١**	**٦**	**٩**	**٥**	**–**	**١٤**

(أ) يشمل الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

٥٨ - عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥، يُقترح تحويل وظيفة واحدة من فئة الخدمة الميدانية إلى وظيفة من فئة الخدمات العامة الوطنية.

ثانيا – الموارد المالية

ألف – لمحة عامة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة – تمتد سنة الميزانية من ١ تموز/يوليه إلى ٣٠ حزيران/يونيه)

الفئة	النفقات (٢٠٠٩-٢٠١٠)	المخصصات (٢٠١٠-٢٠١١)	تقديرات التكاليف (٢٠١١-٢٠١٢)	الفرق	
				المبلغ	النسبة المئوية
	(١)	(٢)	(٣)	(٤)=(٣)-(٢)	(٥)=(٤)÷(٢)
الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة					
المراقبون العسكريون	٢٦ ١٢٨,٤	٢٦ ٤٨٣,٧	٢٦ ١٩٢,٧	(٢٩١,٠)	(١,١)
الوحدات العسكرية	٢٣٦ ٩٧٧,٤	٢٥٨ ١٨١,٠	٢٥٢ ٢٠٤,٢	(٥ ٩٧٦,٨)	(٢,٣)
شرطة الأمم المتحدة	٣٥ ٤١٦,١	٣٦ ٩٨٣,٨	٣٥ ٦٠٠,٥	(١ ٣٨٣,٣)	(٣,٧)
وحدات الشرطة المشكّلة	–	–	–	–	–
المجموع الفرعي	**٢٩٨ ٥٢١,٩**	**٣٢١ ٦٤٨,٥**	**٣١٣ ٩٩٧,٤**	**(٧ ٦٥١,١)**	**(٢,٤)**
الموظفون المدنيون					
الموظفون الدوليون	١٣٩ ٦٩٠,٠	١٤٢ ٧١٣,٥	١٦١ ٦٩٦,٧	١٨ ٩٨٣,٢	١٣,٣
الموظفون الوطنيون	٦٣ ٢٢١,٦	٦٧ ٨٨٧,٤	٧٢ ٩٧٨,٨	٥ ٠٩١,٤	٧,٥
متطوعو الأمم المتحدة	١٥ ٣٩٨,٣	١٢ ١٣٠,٨	١٢ ٥٣٢,٦	٤٠١,٨	٣,٣
المساعدة المؤقتة العامة	٦ ٢٠٦,٩	٧ ١١٥,٩	١ ٠٩١,٤	(٦ ٠٢٤,٥)	(٨٤,٧)
المجموع الفرعي	**٢٢٤ ٥١٦,٧**	**٢٢٩ ٨٤٧,٦**	**٢٤٨ ٢٩٩,٥**	**١٨ ٤٥١,٩**	**٨,٠**
التكاليف التشغيلية					
الموظفون المقدمون من الحكومات	١ ٦٠٢,٨	١ ٧٧٩,٧	١ ٦٢٢,٥	(١٥٧,٢)	(٨,٨)
مراقبو الانتخابات المدنيون	–	–	–	–	–
الخبراء الاستشاريون	٦٢٠,٢	٤٧٢,٠	٤٥١,٠	(٢١,٠)	(٤,٤)
السفر في مهام رسمية	٨ ٤٦٠,٨	٥ ١٦٠,٩	٥ ١٨٤,٨	٢٣,٩	٠,٥
المرافق والبنى الأساسية	١٠٤ ٧٠٠,٠٠	٨٥ ٢٤٦,٠	٧٦ ٣١٠,٥	(٨ ٩٣٥,٥)	(١٠,٥)
النقل البري	٢٢ ٣٣٧,٤	١٩ ٤٨٢,٨	١٧ ٨٩٣,٦	(١ ٥٨٩,٢)	(٨,٢)
النقل الجوي	١٥٠ ٧٣٠,٤	١٥٢ ٧٠٦,١	١٥٨ ٤٣٢,٣	٥ ٧٢٦,٢	٣,٧
النقل البحري	١٠٠,٥	١٠١,٧	٧٦,١	(٢٥,٦)	(٢٥,٢)
الاتصالات	٢١ ٣٤٨,٨	١٩ ٣٣٧,١	١٩ ٣٨٤,٨	٤٧,٧	٠,٢
تكنولوجيا المعلومات	١٩ ٩٣٧,٦	١٥ ١٨٩,٩	١٤ ٤٣١,١	(٧٥٨,٨)	(٥,٠)
الخدمات الطبية	٩ ٣٨٨,١	٩ ٨٥١,٤	٩ ٨٦٤,٦	١٣,٢	٠,١
المعدات الخاصة	٢ ١١٦,٥	٢ ٧٥٣,٥	٢ ٦٠٢,٩	(١٥٠,٦)	(٥,٥)
اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى	٦٧ ٠٧١,٠	٧٣ ٤٢٢,٨	٧٧ ٥٢٥,٨	٤ ١٠٣,٠	٥,٦
المشاريع السريعة الأثر	٩٩٩,٣	١ ٠٠٠,٠	١ ٠٠٠,٠	–	–
المجموع الفرعي	**٤٠٩ ٤١٣,٤**	**٣٨٦ ٥٠٣,٩**	**٣٨٤ ٧٨٠,٠**	**(١ ٧٢٣,٩)**	**(٠,٤)**
إجمالي الاحتياجات	**٩٣٢ ٤٥٢,٠**	**٩٣٨ ٠٠٠,٠**	**٩٤٧ ٠٧٦,٩**	**٩ ٠٧٦,٩**	**١,٠**

الفئة	النفقات (٢٠٠٩-٢٠١٠) (١)	المخصصات (٢٠١٠-٢٠١١) (٢)	تقديرات التكاليف (٢٠١١-٢٠١٢) (٣)	الفرق المبلغ (٤)=(٣)-(٢)	الفرق النسبة المئوية (٥)=(٤)÷(٢)
الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٢٤ ٩١٩,٩	٢٥ ٣٢٥,٩	٢٧ ٤٣١,٦	٢ ١٠٥,٧	٨,٣
صافي الاحتياجات	**٩٠٧ ٥٣٢,٢**	**٩١٢ ٦٧٤,١**	**٩١٩ ٦٤٥,٣**	**٦ ٩٧١,٢**	**٠,٨**
التبرعات العينية (المدرجة في الميزانية)	–	–	–	–	–
مجموع الاحتياجات	**٩٣٢ ٤٥٢,٠**	**٩٣٨ ٠٠٠,٠**	**٩٤٧ ٠٧٦,٩**	**٩ ٠٧٦,٩**	**١,٠**
الاعتمادات الإضافية لإجراء الاستفتاءين في السودان (القرار ٦٥/٢٥٧)	–	٧٠ ٠٢٦,٣	–	–	–
الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	–	٩٩١,٨	–	–	–
صافي الاعتمادات الإضافية	–	٦٩ ٠٣٤,٥	–	–	–
مجموع إجمالي الاحتياجات للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	**–**	**١ ٠٠٨ ٠٢٦,٣**	**٩٤٧ ٠٧٦,٩**	**(٦٠ ٩٤٩,٤)**	**(٦,٠)**
الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	–	٢٦ ٣١٧,٧	٢٧ ٤٣١,٦	(١ ١١٣,٩)	٤,٢
مجموع صافي الاحتياجات للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	**–**	**٩٨١ ٧٠٨,٦**	**٩١٩ ٦٤٥,٣**	**(٦٢ ٠٦٣,٣)**	**(٦,٣)**

باء – المكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة

٥٩ - تراعي تقديرات التكاليف للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ مبادرات تحسين الكفاءة التالية:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	المبالغ المدّخرة	المشروع
المرافق والبنى الأساسية	١٨٩,٣	استبدال مضخات المياه المستخدمة حاليا لتوفير المياه لمرافق البعثة المزودة بنظم التدفق بالجاذبية. وستُستخدم مضخة واحدة في كل موقع لضخ المياه إلى خزانات مرتفعة متصلة بالشبكات القائمة. وتقدر تكلفة هذا المشروع بمبلغ ٠٠٠ ٩٥ دولار لستة مقار في الجنوب و ١٢ موقعا من مواقع الأفرقة.

الفئة	المبالغ المدّخرة	المشروع
		ومن المتوقع أن يؤدي تقليل الحاجة إلى تشغيل مضخات المياه إلى انخفاض الاحتياجات من ٠٠٠ ١٧٤ لتر من وقود الديزل الذي يبلغ متوسط سعره السائد في منطقة البعثة ١,٠٩ دولار للتر الواحد. ويُقدر ادخار ٣٠٠ ١٨٩ دولار في مشتريات البترين والزيوت ومواد التشحيم للمرافق والبنى الأساسية.
الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات	١ ١٦٠,٠	انخفاض في العدد الإجمالي للخوادم في البعثة (من ٣٠١ إلى ٢١٣)، بما في ذلك تطبيق برنامج فرضنة الخوادم الذي سيؤدي إلى تحقيق وفورات تقدر بمبلغ ٠٠٠ ١٦٠ ١ دولار.
الخدمات الطبية	١٥٠,٠	المشروع ١: تخفيض عدد عمليات الإجلاء الطبي التي تتم من داخل البعثة باتجاه الخرطوم.
		وسينظم القسم الطبي في البعثة زيارات تفتيش دورية للمستشفيات التي تدعمها البلدان المساهمة بقوات لضمان أن جميع المعدات تعمل وأن الطواقم الطبية المتخصصة موجودة في مراكز العمل المعينة في جميع الأوقات بغض النظر عن خطط الإجازات والتناوب.
		ومن المتوقع كل سنة ادخار تكاليف عمليات إجلاء طبي يقدر عددها بـ ١٠ لعدم توافر المعدات و/أو الطاقم الطبي في المستشفيات الإقليمية من المستوى الثاني والثالث. وتقدر الوفورات من حيث الخدمات الطبية المتكبدة بمبلغ ٠٠٠ ١٥٠ دولار في السنة.
الطيران	٨٧٨,٠	خلال الفترة ٢٠١١/٢٠١٢، من المتوقع أن يقلّ الطلب على حركة الشحن في جميع أنحاء منطقة البعثة. لن يعد قسم الطيران يتطلب طائرتي شحن (L-100 و IL-76) وسيستخدم الموارد الإقليمية تبعا للحاجة. وسيفضي النهج الجديد إلى تحقيق مدخرات صافيها ٠٠٠ ٨٧٨ دولار لهذا العام.
المجموع	**٢ ٣٧٧,٣**	

جيم – العوامل المتعلقة بالشواغر

٦٠ – تراعي تقديرات التكاليف للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ العوامل التالية المتعلقة بالشواغر:

(النسبة المئوية)

الفئة	التكاليف الفعلية للفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠	التكاليف المقررة في الميزانية للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	التكاليف المتوقعة ٢٠١١/٢٠١٢
الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة			
المراقبون العسكريون	٧,٥	٥,٠	٦,٠
الوحدات العسكرية	٤,٠	١,٠	–
شرطة الأمم المتحدة	٤,٥	١,٠	٥,٠
وحدات الشرطة المشكّلة	–	–	–

الفئة	التكاليف الفعلية للفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠	التكاليف المقررة في الميزانية للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	التكاليف المتوقعة ٢٠١١/٢٠١٢
الموظفون المدنيون			
الموظفون الدوليون	٢٧,٦	٢٢,٠	١٥,٦
الموظفون الوطنيون			
الموظفون الفنيون الوطنيون	٣٦,٩	٢٠,٠	٢٥,٠
الموظفون الوطنيون من فئة الخدمات العامة	١٧,٨	١٥,٠	٨,٦
متطوعو الأمم المتحدة	١٧,٣	٣٦,٠	٣٦,٠
الوظائف المؤقتة[أ]			
الموظفون الدوليون	١٨,٨	٢٠,٠	٢٠,٠
الموظفون الوطنيون	٤٤,٦	١٥,٠	١٥,٠
الأفراد المقدمون من الحكومات	١٤,٦	٥,٠	١٤,٠
مراقبو الانتخابات المدنيون	–	–	–

(أ) تموَّل في إطار المساعدة المؤقتة العامة.

٦١ - تشمل تقديرات التكاليف العوامل المتعلقة بالشواغر لجميع فئات الموظفين في الفترة ٢٠١١/٢٠١٢، حسبما هو متوقع بالاستناد إلى الخبرة المكتسبة في البعثة، بما فيها العوامل المتعلقة بالشواغر أثناء فترة الميزانية ٢٠١٠/٢٠١١.

دال - المعدات المملوكة للوحدات: المعدات الرئيسية والاكتفاء الذاتي

٦٢ - تستند الاحتياجات للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ إلى المعدلات الموحدة لتسديد التكاليف بالنسبة للمعدات الرئيسية (عقد استئجار شامل للخدمة) والاكتفاء الذاتي، بقيمة إجمالية قدرها ٨٠٠ ٥٤٣ ٨٩ دولار، على النحو التالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	المبلغ المقدَّر
المعدات الرئيسية	
الوحدات العسكرية	٥١ ٧٦٠,٣
وحدات الشرطة المشكّلة	–
المجموع الفرعي	**٥١ ٧٦٠,٣**
الاكتفاء الذاتي	
المرافق والبنى الأساسية	١٨ ٧٢٣,٥

الفئة	المبلغ المقدَّر
الاتصالات	٨ ٣٥٧,١
الخدمات الطبية	٨ ١٠٠,٠
المعدات الخاصة	٢ ٦٠٢,٩
المجموع الفرعي	**٣٧ ٧٨٣,٥**
المجموع	**٨٩ ٥٤٣,٨**

العوامل المتعلقة بالبعثة	النسبة المئوية	تاريخ بدء النفاذ	تاريخ آخر استعراض
ألف – العوامل المنطبقة على منطقة البعثة			
عامل الظروف البيئية البالغة القسوة	٣,٨	٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٥	–
عامل الظروف التشغيلية المكثفة	٢,٦	٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٥	–
عامل الأعمال العدائية/التخلي القسري	٣,٣	٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٥	–
باء – العوامل المنطبقة على البلد الأصلي			
عامل النقل الإضافي	صفر – ٣,٠		

هاء – التدريب

٦٣ – الاحتياجات المقدرة من الموارد لأغراض التدريب في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ هي كما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	المبلغ المقدَّر
الاستشاريون	
استشاريو التدريب	٣٠٦,٧
السفر في مهام رسمية	
السفر الرسمي لأغراض التدريب	٧٣٧,٠
اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى	
رسوم التدريب ولوازمه وخدماته	١ ٠٨٩,٩
المجموع	**٢ ١٣٣,٦**

٦٤ – وفي ما يلي عدد المشاركين المقرر للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢، مقارنة بالفترات السابقة:

(عدد المشاركين)

	الموظفون الدوليون			الموظفون الوطنيون			الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة		
	العدد الفعلي للفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠	العدد الفعلي للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	العدد المقترح للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	العدد الفعلي للفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠	العدد الفعلي للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	العدد المقترح للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	العدد الفعلي للفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠	العدد الفعلي للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	العدد المقترح للفترة ٢٠١١/٢٠١٢
التدريب الداخلي	١ ٨٠٦	١ ٤٥٤	١ ٠٧٤	٣ ٤٧٦	٧ ٤٥٤	٢ ١٤٩	٣ ٤٦٤	١ ٣٤٣	٥٨١
التدريب الخارجي[أ]	١٦٤	٨٧	٧٧	١١٠	٧٥	٤٣	١٢	١٤	٦
المجموع	**١ ٩٧٠**	**١ ٥٤١**	**١ ١٥١**	**٣ ٥٨٦**	**٧ ٥٢٩**	**٢ ١٩٢**	**٣ ٤٧٦**	**١ ٣٥٧**	**٥٨٧**

(أ) يشمل التدريب في قاعدة الأمم المتحدة للوحستيات في برينديزي، إيطاليا، وخارج منطقة البعثة.

٦٥ - وستواصل البعثة تنفيذ برامجها التدريبية الداخلية والخارجية للموظفين الذين يقدر عددهم بما مجموعه ٣ ٩٣٠ موظفا، من بينهم ١ ١٥١ موظفا دوليا و ٢ ١٩٢ موظفا وطنيا و ٥٨٧ فردا من الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة. وتشمل برامج التدريب الداخلية حلقات دراسية ودورات تدريبية وحلقات عمل لما مجموعه ٣ ٨٠٤ موظفين (٩٦,٨ في المائة)، في حين أن من المقرر أن تقدم برامج التدريب الخارجية لما مجموعه ١٢٦ موظفا من الموظفين الأساسيين في البعثة (٣,٢ في المائة).

واو - نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج

٦٦ - تقدر الاحتياجات من الموارد اللازمة لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ على النحو التالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	القيمة المقدَّرة
الموظفون المدنيون	١٣ ٠٦٦,٦
تكاليف التشغيل	
المرافق والبنى الأساسية	١ ٠١٩,٣
النقل البري	٣٠٩,١
الاتصالات	١٥٥,١
تكنولوجيا المعلومات	٦٤,٩
الخدمات الطبية	٢٥٥,٠
اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى	١٦ ٥٠٠,٠
المجموع	**٣١ ٣٧٠,٠**

٦٧ - وتستند هذه الاحتياجات إلى الاعتماد المخصص لدعم برنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإلحاق وذلك لـ ٠٠٠ ٤٠ مقاتل بادروا من تلقاء أنفسهم إلى التسريح. وينبني ذلك على المقاتلين السابقين الذين يقدر عددهم بـ ٠٠٠ ١٣٠ سيخضعون لهذا البرنامج بحلول عام ٢٠١٢ وكذلك على أعداد أخرى منهم يُرتقب أن تخضع للبرنامج ذاته خلال الفترة ٢٠١٠/٢٠١١.

٦٨ - ويستند حساب المبلغ المقدر بـ ١٦,٥ مليون دولار المقترح في إطار اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى إلى الاعتماد المخصص لدعم برنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإلحاق وذلك لـ ٠٠٠ ٤٠ مقاتل بادروا من تلقاء أنفسهم إلى التسريح بتكلفة قدرها ٤٠٠ دولار لكل شخص لتغطية نفقات خدمات دعم النقل وإعادة التوطين وإعادة الإلحاق (١٦ مليون دولار) وتكلفة ٠٠٠ ٤ من أطقم المواد غير الغذائية بمبلغ ١٠٠ دولار لكل طقم (٠٠٠ ٤٠٠ دولار).

٦٩ - ويشمل برنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج أيضا اعتمادات للإنفاق على مواقع للتسريح ومكاتب في الولايات، في صورة تكاليف لقطع الغيار والوقود للمولدات وغير ذلك من تكاليف المرافق، والاتصالات التجارية، والتخزين المركزي للبيانات، وتكاليف الصيانة والتراخيص التجارية، وتكاليف قطع الغيار والصيانة لمعدات تكنولوجيا المعلومات، وحصص العبوات الغذائية الاحتياطية لـ ٢٥ في المائة من المقاتلين السابقين في المواقع التي لا يمكن فيها تأمين خدمات الغذاء من المجتمع المحلي.

زاي - خدمات الكشف عن الألغام وإزالتها

٧٠ - الاحتياجات المقدرة من الموارد المتعلقة بخدمات الكشف عن الألغام وإزالتها للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ هي كما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	القيمة المقدَّرة
المعدات الخاصة	
معدات الكشف عن الألغام وإزالتها	-
اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى	
خدمات الكشف عن الألغام وإزالتها	٤٣ ٢٨٩,٨
لوازم الكشف عن الألغام وإزالتها	-

٧١ - وقد أُسندت إلى مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الألغام مهمة تقديم المساعدة الإنسانية لإزالة الألغام وتقديم المشورة التقنية والتنسيق. وعملا على تنفيذ ولاية بعثة الأمم المتحدة في السودان في ما يخص عنصر مكافحة الألغام، يرمي برنامج مكافحة الألغام إلى الإبقاء على نفس القدرة التي كانت متوافرة في الفترة ٢٠١٠/٢٠١١ في هذا المجال. وستحافظ ميزانية الفترة ٢٠١١/٢٠١٢ على نفس عدد الوظائف الدولية بنفس الرتب، مما يعكس الاحتياجات التشغيلية للمكتب وكذلك الالتزام بنقل المسؤوليات إلى السلطات الوطنية وتوليها زمام الأمور بنفسها.

٧٢ - وسيمضي عنصر العمليات في توفير الدعم المباشر للبعثة، ولتنفيذ الولاية عبر توفير قدرات إضافية إلى السرايا العسكرية المتخصصة بإزالة الألغام والتابعة للبعثة. وستجري جميع أعمال إزالة الألغام في إطار هيكل البعثة وفقا للمعايير الإنسانية الدولية المنصوص عليها في ولاية البعثة. وستتقرر أولويات عناصر الإجراءات المتعلقة بالألغام بالتشاور مع الشعب المختصة في البعثة.

٧٣ - وتشمل التقديرات المتعلقة بخدمات الكشف عن الألغام وإزالتها توفير التمويل لـ ٣٤ موظفا دوليا و ٥٧ موظفا وطنيا بتكلفة تقديرية تبلغ ٦٠٠ ٦٢٠ ٧ دولار؛ ولعقود التحقق من سلامة الطرق، والمسح التقني، وخدمات الإزالة المتكاملة، وخدمات الإزالة على خط الاشتباك، والإيجارات واستئجار الطائرات، بقيمة تقديرية تبلغ ٠٠٠ ٤٤٠ ٣١ دولار؛ والسفر في مهام رسمية بتكلفة تقديرية تبلغ ٠٠٠ ٣٢٧ دولار؛ ومعدات تقدر قيمتها بمبلغ ٦٠٠ ٦٩٥ دولار. ويشمل الرصيد البالغ ٦٠٠ ٢٠٦ ٣ دولار مبلغا قدره ٢٠٠ ١٤٥ ١ دولار لتكاليف الدعم والخدمات التي يقدمها مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع إلى مشروع إزالة الألغام، ومبلغا قدره ٤٠٠ ٠٦١ ٢ دولار (٥ في المائة) كرسوم للإدارة استنادا إلى مجموع التقديرات المتعلقة بخدمات الكشف عن الألغام وإزالتها.

حاء - المشاريع السريعة الأثر

٧٤ - في ما يلي الاحتياجات المقدرة من الموارد للمشاريع السريعة الأثر للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢، مقارنة بالفترات السابقة:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفترة	المبلغ	عدد المشاريع
من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠ (الاحتياجات الفعلية)	٩٩٩,٣	٥٠
من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ (الاحتياجات المعتمدة)	١ ٠٠٠	٥١
من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ (الاحتياجات المقترحة)	١ ٠٠٠	٤٠

٧٥ - وفي أعقاب إعادة التنشيط الناجحة لبرنامج المشاريع السريعة الأثر، طُلب اعتماد في الميزانية بمبلغ مليون دولار للفترة ٢٠١١/٢٠١٢ لتنفيذ عدد يقدر بـ ٤٠ مشروعا.

٧٦ - ويُعد تنفيذ المشاريع السريعة الأثر آلية مهمة لبناء الثقة في البعثة. وهي حاسمة الأهمية لدعم عملية الانتعاش الوطني الجارية، عن طريق مشاريع صغيرة ولكنها ظاهرة بوضوح في المجتمعات السودانية الريفية و/أو الضعيفة، وهي تركز على الاحتياجات الحيوية التي لا تلبيها وكالات الأمم المتحدة أو صناديقها أو برامجها أو الجهات المانحة أو الحكومة أو المنظمات غير الحكومية.

٧٧ - وتُعد مواصلة برنامج المشاريع السريعة الأثر ذات أهمية قصوى لتحسين البيئة التشغيلية للبعثة وتقوية مصداقيتها ومكانتها لدى السكان في منطقة عملها. ويمكن أن تكون هذه العوامل مهمة في تيسير تنفيذ الولاية.

٧٨ - وكما هو الحال في الدورات السابقة، وتماشيا مع الأولويات الاستراتيجية للبعثة، ستولى أهمية خاصة للمشاريع التي تدعم آليات منع نشوب النزاعات وحلها، بوسائل من بينها إصلاح وتجديد الدارس والعيادات الصحية ومراكز الشرطة وتوفير اللوزام المدرسية والطبية والمكتبية. وسيولى اهتمام خاص لمشاريع المياه والصرف الصحي، والتدريب على المهارات للمشردين داخليا من أجل احتمال عودتهم إلى مجتمعاتهم.

طاء - مركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي، أوغندا: الموارد المالية

٧٩ - تتمثل حصة البعثة من الاحتياجات المقدرة من الموارد لمركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢، في ما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة - تمتد سنة الميزانية من ١ تموز/يوليه إلى ٣٠ حزيران/يونيه)

الفئة	تقديرات التكاليف (٢٠١١/٢٠١٢)
الموظفون المدنيون	
الموظفون الدوليون	١ ٣٢١,٩
الموظفون الوطنيون	٨٥,٥
متطوعو الأمم المتحدة	-
المساعدة المؤقتة العامة	-
المجموع الفرعي	**١ ٤٠٧,٤**
التكاليف التشغيلية	
الخبراء الاستشاريون	-
السفر في مهام رسمية	١١,٥

الفئة	تقديرات التكاليف (٢٠١٢/٢٠١١)
المرافق والبنى الأساسية	١ ١٧٣,٩
النقل البري	١٩,٨
النقل الجوي	–
الاتصالات	١٣,٩
تكنولوجيا المعلومات	٩,٥
الخدمات الطبية	١,٥
المعدات الخاصة	–
اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى	٢,٠
المجموع الفرعي	**١ ٢٣٢,١**
إجمالي الاحتياجات	**٢ ٦٣٩,٥**
الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	١٥٥,٩
صافي الاحتياجات	**٢ ٤٨٣,٦**
التبرعات العينية (المدرجة في الميزانية)	–
مجموع الاحتياجات	**٢ ٦٣٩,٥**

ثالثا – تحليل الفروق*

٨٠ – يرد تعريف للمصطلحات الموحدة المطبقة في ما يخص تحليل الفروق في هذا القسم في المرفق الأول – باء من هذا التقرير. وقد استخدمت في هذا التقرير نفس المصطلحات المستخدمة في التقارير السابقة.

	الفرق (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)	
المراقبون العسكريون	(٢٩١,٠)	(١,١٪)

- **العوامل المتعلقة بالإدارة: زيادة عامل تأخير النشر**

٨١ – يعزى انخفاض الاحتياجات أساساً إلى تطبيق عامل تأخير نشر بنسبة ٦ في المائة للمراقبين العسكريين، مقارنة مع نسبة ٥ في المائة المطبقة في الفترة ٢٠١٠/٢٠١١، وهو ما قابلته جزئياً الزيادة في تكلفة حصص الإعاشة.

* مبالغ الفروق في الموارد معبر عنها بآلاف دولارات الولايات المتحدة. ويرد تحليل للفروق التي تبلغ قيمة الزيادة أو النقصان فيها ما لا يقل عن ٥ في المائة أو ١٠٠ ٠٠٠ دولار.

	الفرق (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)	
الوحدات العسكرية	(٥ ٩٧٦,٨)	(٢,٣٪)

- **العوامل المتعلقة بالإدارة: إعادة وحدة الطيران المبكرة إلى الوطن**

٨٢ - نجم انخفاض الاحتياجات أساساً عن إعادة وحدة للطيران بصورة مبكرة إلى الوطن، يقابله جزئياً بواسطة تطبيق عامل تأخير نشر صفر القيمة للوحدات العسكرية، مقارنة بنسبة ١ في المائة المطبقة في الفترة ٢٠١٠/٢٠١١.

	الفرق (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)	
شرطة الأمم المتحدة	(١ ٣٨٣,٣)	(٣,٧٪)

- **العوامل المتعلقة بالإدارة: ارتفاع عامل تأخير النشر**

٨٣ - يعزى انخفاض الاحتياجات أساساً إلى تطبيق عامل تأخير للنشر بنسبة ٥ في المائة بالنسبة لضباط شرطة الأمم المتحدة، مقارنة بنسبة ١ في المائة المطبقة في الفترة ٢٠١٠/٢٠١١.

	الفرق (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)	
الموظفون الدوليون	(١٨ ٩٨٣,٢)	(١٣,٣٪)

- **العوامل المتعلقة بالإدارة: انخفاض عامل تأخير النشر**

٨٤ - يعزى ارتفاع الاحتياجات أساساً إلى تطبيق عامل تأخير للنشر بنسبة ١٥,٦ في المائة للموظفين الدوليين، مقارنة مع نسبة ٢٨ في المائة المطبقة في الفترة ٢٠١٠/٢٠١١، والتعديلات التي طرأت على المرتبات والتكاليف العامة للموظفين والاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين بالنسبة للموظفين الدوليين نتيجة لمواءمة شروط الخدمة. وتعكس التقديرات أيضا وقف دفع بدلات المخاطر في الخرطوم والأبيّض وبورتسودان، اعتبارا من شباط/فبراير ٢٠١٠.

	الفرق (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)	
الموظفون الوطنيون	٥ ٠٩١,٤	٧,٥٪

• **العوامل المتعلقة بالإدارة: انخفاض عامل تأخير النشر**

٨٥ - يعزى ارتفاع الاحتياجات أساساً إلى تطبيق عامل تأخير للنشر بنسبة ٨,٦ في المائة للموظفين الوطنيين، استنادا إلى متوسط معدل الشغور الفعلي للأشهر الستة الماضية كما تم تعديله بسبب أثر مواءمة شروط الخدمة، مقارنة مع نسبة ١٥ في المائة المطبقة في الفترة ٢٠١٠/٢٠١١، وتحويل ٤٤ وظيفة من فئة الخدمة الميدانية إلى وظائف من فئة الخدمات العامة الوطنية عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥. وقوبلت هذه الاحتياجات الإضافية جزئيا بوقف دفع بدلات المخاطر في الخرطوم الأبيّض وبورتسودان، اعتبارا من شباط/فبراير ٢٠١٠.

	الفرق (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)	
متطوعو الأمم المتحدة	٤٠١,٨	٣,٣٪

• **العوامل المتعلقة بالإدارة: انخفاض المدخلات والنواتج**

٨٦ - قوبلت الاحتياجات المزيدة الناجمة عن قرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥ جزئياً بتخفيض ٦٧ وظيفة دولية لمتطوعي الأمم المتحدة الذين عملوا أثناء الانتخابات والاستفتاء، وذلك عقب إلغاء شعبة المساعدة الانتخابية.

	الفرق (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)	
المساعدة المؤقتة العامة	(٦ ٠٢٤,٥)	(٨٤,٧٪)

• **العوامل المتعلقة بالإدارة: انخفاض المدخلات والنواتج**

٨٧ - يعزى انخفاض الاحتياجات أساساً إلى تخفيض ٧٠ وظيفة ممولة من المساعدة المؤقتة العامة، وتضم ٣٩ وظيفة دولية و ٣١ وظيفة وطنية، وذلك عقب إلغاء شعبة المساعدة الانتخابية.

	الفرق (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)	
الأفراد المقدمون من الحكومات	(١٥٧,٢)	(٨,٨٪)

• **العوامل المتعلقة بالإدارة: ارتفاع عامل تأخير النشر**

٨٨ - يعزى انخفاض الاحتياجات إلى تطبيق عامل تأخير للنشر بنسبة ١٤ في المائة بالنسبة لضباط المؤسسات الإصلاحية المقدَّمين من الحكومات، مقارنة بنسبة ٥ في المائة المطبقة في الفترة ٢٠١٠/٢٠١١.

	الفرق (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)	
المرافق والبنى الأساسية	(٨ ٩٣٥,٥)	(١٠,٥٪)

- **العوامل المتعلقة بالإدارة: انخفاض المدخلات والنواتج**

٨٩ - يعزى انخفاض الاحتياجات أساساً إلى تخفيضات في خدمات البناء نتيجة للشكوك التي تحوم حول ولاية البعثة فيما يتعلق بالمستقبل بعد ظهور نتائج الاستفتاءين وانخفاض الاحتياجات لاستبدال المعدات، وهو ما قابله جزئياً ارتفاع تكاليف قطع الغيار للمولدات وتكاليف صيانتها، وذلك نتيجة لتقادم معدات البعثة ومرافقها.

	الفرق (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)	
النقل البري	(١ ٥٨٩,٢)	(٨,٣٪)

- **العوامل المتعلقة بالإدارة: انخفاض المدخلات دون تغير النواتج**

٩٠ - يعزى انخفاض الاحتياجات أساساً إلى عدول البعثة عن اقتناء مركبات بديلة. وستعمل البعثة بواسطة أسطول المركبات الحالي بسبب الشكوك التي تحوم حول ولاية البعثة فيما يتعلق بالمستقبل بعد ظهور نتائج الاستفتاءين.

	الفرق (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)	
النقل الجوي	٥ ٧٢٦,٢	٣,٧٪

- **العوامل الخارجية: تغير مستويات أسعار السوق/التضخم**

٩١ - تعزى الاحتياجات الإضافية أساساً إلى ارتفاع التكاليف التعاقدية المضمونة والمحسوبة بناء على عدد ساعات الاستئجار المتعلقة باستبدال ٦ طائرات مروحية. ويقابل ذلك جزئياً انخفاض متوقع في تكلفة الوقود من ٠,٩٤ دولارا للتر الواحد في الفترة ٢٠١٠/٢٠١١ إلى ٠,٧٨ دولارا للتر الواحد، وانخفاض عدد ساعات الطيران من ٠٩٣ ٢٣ في الفترة ٢٠١٠/٢٠١١ إلى ٢٩٥ ٢٠ في الفترة ٢٠١١/٢٠١٢، ولذلك نتيجة لاستخدام ٣٤ طائرة بدلا من ٤٠.

	الفرق (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)	
النقل البحري	(٢٥,٦)	(٢٥,٢٪)

- **العوامل الخارجية: تغير مستويات أسعار السوق/التضخم**

٩٢ - يعزى انخفاض الاحتياجات أساساً إلى انخفاض متوقع في تكاليف وقود السفن من ١,٠٤ دولار للتر الواحد في الفترة ٢٠١٠/٢٠١١ إلى ٠,٨١ دولارا للتر الواحد في الفترة ٢٠١١/٢٠١٢.

	الفرق (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)	
تكنولوجيا المعلومات	(٧٨٥,٨)	(٥,٠٪)

- **العوامل المتعلقة بالإدارة: انخفاض المدخلات دون تغير النواتج**

٩٣ - يعزى انخفاض الاحتياجات أساساً إلى عدم استبدال ١٦ خادوما عالي الجودة و ٢٤ خادوما متوسط الجودة. إذ من المتوقع نقل خوادم أخرى إلى البعثة من بعثة أخرى.

	الفرق (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)	
المعدات الخاصة	(١٥٠,٦)	(٥,٥٪)

- **العوامل المتعلقة بالإدارة: انخفاض المدخلات وانخفاض النواتج**

٩٤ - يعزى انخفاض الاحتياجات أساساً إلى انخفاض الاحتياجات إلى مواد الاكتفاء الذاتي بعد سحب وحدة للطيران، الذي قوبل جزئيا بتطبيق عامل تأخير نشر صفري القيمة بالنسبة للوحدات العسكرية، مقارنة مع نسبة ١ في المائة المطبقة في الفترة ٢٠١٠/٢٠١١.

	الفرق (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)	
اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى	١٠٣,٠ ٤	٥,٦٪

- **العوامل المتعلقة بالإدارة: زيادة المدخلات والنواتج**

٩٥ - يعزى ارتفاع الاحتياجات أساساً إلى الزيادة المتوقعة في تكاليف الشحن في ما يتعلق بنقل المعدات المملوكة للأمم المتحدة إلى جنوب السودان. وتعتزم البعثة الاستعانة بشركة تجارية للشحن الداخلي تتعاقد معها، وتقدر خدماتها بمبلغ ٦,٨ ملايين دولار، مقارنة بمبلغ ٣,٥ ملايين دولار المدرجة في الميزانية لهذا الغرض في الفترة ٢٠١٠/٢٠١١.

رابعا – الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها

٩٦ - في ما يلي الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها في ما يتصل بتمويل البعثة:

(أ) اعتماد مبلغ ٩٠٠ ٠٧٦ ٩٤٧ دولار للإنفاق على البعثة لفترة الـ ١٢ شهراً التي تمتد من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢؛

(ب) تقسيم المبلغ الوارد في الفقرة (أ) أعلاه إلى أنصبة مقررة بمعدل شهري قدره ٠٧٥ ٩٢٣ ٧٨ دولارا إذا ما قرر مجلس الأمن استمرار ولاية البعثة.

خامسا – موجز إجراءات المتابعة المتخذة لتنفيذ ما قررته الجمعية العامة وما طلبته في قراريها ٦٤/٢٦٩ و ٦٤/٢٨٣، وطلبات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية وتوصياتها التي أيدتها الجمعية العامة، وطلبات مجلس مراجعي الحسابات ومكتب خدمات الرقابة الداخلية وتوصياتهما

ألف – الجمعية العامة

(القرار ٦٤/٢٦٩)

المقررات/الطلبات	الإجراءات المتخذة لتنفيذ المقررات/الطلبات
تؤكد من جديد ضرورة أن تورد في مشاريع الميزانية التحسينات التي تجرى في الإدارة والمكاسب المراد تحقيقها من زيادة الكفاءة والاستراتيجيات التي ستتبع في المستقبل في ذلك الصدد (الفقرة ١٠).	نُفّذ كجزء من ميزانية الفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠، في إطار الميزنة القائمة على النتائج والباب المتعلق بالمكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة. أما بالنسبة لفترة الميزانية ٢٠١١/٢٠١٢، فقد واصلت البعثة البحث عن تحقيق المزيد من الكفاءة وتحسين المكاسب، التي ترد تفاصيلها في هذا التقرير.
تؤكد أهمية اتخاذ الأمين العام خطوات إضافية صوب تحسين عروض الميزانية وتقديم توقعات أكثر دقة (الفقرة ١١).	نُفّذ كجزء من ميزانية الفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠، من خلال تطبيق منهجية البيانات المتعلقة بالتكلفة التاريخية في مقابل التكاليف القياسية. وقد استخدمت البعثة في كل عرض للميزانية جميع المعلومات المتاحة من حيث القواعد والأنظمة، بالإضافة إلى الالتزام بالتعليمات الصادرة. ويتم رصد النفقات شهرياً لمساعدة الإدارة على وضع توقعات دقيقة. غير أن ذلك صعب في بعض الأحيان بسبب

المقررات/الطلبات	الإجراءات المتخذة لتنفيذ المقررات/الطلبات
	النفقات التشغيلية غير المنظورة التي لم تدرج في البداية في الميزانية (مثل الانتخابات في دورة ميزانية الفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠، والأسفار الرسمية غير المدرجة في الميزانية التي تمت بإيعاز من المقر، وانتداب الموظفين بصفة مؤقتة أو تكليفهم بمهام لمدد قصيرة، واستيعاب نفقات السنة السابقة غير المدرجة في الميزانية)؛ مما أدى إلى حدوث تغيرات متكررة في النفقات الفعلية والمتوقعة.
تلاحظ مع القلق ضخامة مبلغ الالتزامات للفترة السابقة الملغاة من جانب عدة بعثات، وتكرر طلبها إلى الأمين العام أن يعزز الرقابة على الالتزامات (الفقرة ١٥).	نُفذ: ترصد البعثة بعناية الالتزامات بصفة مستمرة كجزء من عملياتها الإدارية الداخلية. ويشمل ذلك عقد اجتماعات شهرية مع مراكز تحديد التكاليف، تُعقد بشكل أكثر تواترا خلال الربع الأخير من السنة المالية، مما يكفل ترحيل الالتزامات المتنوعة دون سواها. وحيثما كان على البعثة إلغاء أحد الالتزامات، فإن ذلك عادة ما يحدث نتيجة لأسباب خارجة عن إرادة البعثة وخاصة في الحالات التي تكون فيها أطراف ثالثة، البائعون مثلا، غير قادرة على تقديم البضائع أو الخدمات المطلوبة.
تطلب إلى الأمين العام أن يدرج في كل مقترح من مقترحات الميزانية للبعثات التي سيقدم الخدمات لها أحد المراكز الإقليمية لتقديم الخدمات الوظائف الثابتة والوظائف المؤقتة والتكاليف المتصلة بها في المركز الإقليمي، بما في ذلك إطار الميزنة القائمة على النتائج (الفقرة ٢٣).	أُدرجت هذه المعلومات في مقترح ميزانية الفترة ٢٠١١/٢٠١٢.

(القرار ٦٤/٢٨٣)

المقررات/الطلبات	الإجراءات المتخذة لتنفيذ المقررات/الطلبات
تطلب إلى الأمين العام كفالة أن توضع الميزانيات المقترحة لعمليات حفظ السلام على أساس الولاية التشريعية لكل منها (الفقرة ١٠).	يتم إعداد مقترح الميزانية وفقاً لولاية البعثة.
تؤكد من جديد ما ورد في الجزء العشرين من القرار	لا تزال البعثة تقدم الدعم إلى العملية المختلطة في الخرطوم

المقررات/الطلبات	الإجراءات المتخذة لتنفيذ المقررات/الطلبات
٢٧٦/٦١، وتشجع الأمين العام على أن يعمل، حيثما أمكن، على تعزيز التعاون الإقليمي والتعاون فيما بين البعثات، من أجل استخدام موارد المنظمة وتنفيذ ولايات البعثات بقدر أكبر من التآزر، مع مراعاة مسؤولية كل بعثة عن إعداد ميزانيتها وتنفيذها ومراقبة أصولها وعملياتها اللوجستية (الفقرة ١٢).	والأبيّض وبورتسودان، لا سيما في مجالات إدارة الأسطول الجوي واستخدام الطائرات، ومراقبة الحركة، وإدارة الممتلكات، والنقل، والخدمات الطبية، والاتصالات، وخدمات تكنولوجيا المعلومات، والإمداد، وإدارة المرافق والأمن.
تطلب إلى الأمين العام أن يضمن احتواء مشاريع الميزانية المقبلة معلومات وتوضيحات وتبريرات كافية بخصوص الاحتياجات المقترحة من الموارد فيما يتعلق بالتكاليف التشغيلية لكي يتسنى للدول الأعضاء اتخاذ قرارات مستنيرة (الفقرة ١٣).	تتضمن الميزانية المقترحة تفسيرات للاحتياجات من الموارد. وبالإضافة إلى ذلك، تكفل البعثة تحديد جميع التكاليف التشغيلية بوضوح وتقديم المبررات التفصيلية في المعلومات التكميلية.
تطلب إلى الأمين العام أن يدرج في كل مقترح من مقترحات الميزانية للبعثات التي سيقدم الخدمات لها أحد المراكز الإقليمية لتقديم الخدمات الوظائف الثابتة والوظائف المؤقتة والتكاليف المتصلة بها في المركز الإقليمي، بما في ذلك إطار الميزنة القائمة على النتائج (الفقرة ٢٣).	أُدرجت هذه المعلومات في مقترح ميزانية الفترة ٢٠١٢/٢٠١١.

باء – اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

(A/64/660)

الطلب/التوصية	الإجراءات المتخذة لتنفيذ الطلب/التوصية
تتوقع اللجنة الاستشارية من جميع أصحاب المصلحة المعنيين المشاركة في هذه المداولات ونقل نتائجها إلى الجمعية العامة. وتوصي اللجنة الاستشارية كذلك بتضمين المجموعة الثانية من مشاريع الميزانيات تحليلا لتعديلات الموارد الناجمة عن الانتقال من حفظ السلام إلى بناء السلام (الفقرة ١٠).	دخلت البعثة مرحلة الصيانة وتنتظر نتائج الاستفتاء القادم المقرر إجراؤه في ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، التي ستحدد الطريق الذي ستسلكه البعثة للمضي إلى الأمام.
تعتقد اللجنة الاستشارية أنه من الضروري لمؤازرة البعثات المطلوب منها نقل أنشطتها من حفظ السلام إلى بناء السلام، توثيق الدروس المستخلصة من البعثات التي أجرت عملية الانتقال هذه والاستفادة من الخبرات التي اكتسبتها في هذا المجال. فعلى سبيل المثال، إحدى المسائل التي يلزم النظر فيها، لدى تخفيض عدد أفراد البعثات أو نقل أنشطتها من حفظ السلام إلى بنائه، هي الاستثمار في بناء القدرات الوطنية لمساعدة الموظفين الوطنيين على العودة مجددا إلى سوق العمل المحلي (الفقرة ١٢).	دخلت البعثة مرحلة الصيانة.
ترحب اللجنة الاستشارية بالجهود المبذولة من أجل الارتقاء بعرض الميزانية، وتتطلع إلى تحسينه باستمرار. بيد أن اللجنة ترى أنه ينبغي القيام بالمزيد لتطوير الفرع المتعلق بافتراضات التخطيط حتى يتضمن سردا أكثر يُسرا من شأنه أن يعرض بشكل أوضح إجمالي الاحتياجات من الموارد والجوانب البرنامجية، ولا يقتصر في تناوله على المبادرات المقررة فحسب، بل يتناول أيضا أوجه الربط بالاحتياجات التشغيلية الراهنة (الفقرة ١٦).	أثناء إعداد ميزانية الفترة ٢٠١١/٢٠١٢، تناولت البعثة هذه التوصية عن طريق مطالبة أقسام الدعم بالعمل بالتشاور الوثيق مع الأقسام الفنية للتأكد من أن افتراضات التخطيط تقدم عرضا واضحا للاحتياجات العامة من الموارد يربط بين الأولويات البرنامجية بالاحتياجات من الموارد. وعلى سبيل المثال، إذا احتاج قسم فني إلى عقد حلقة عمل، تعمل البعثة على أن تكون حلقة العمل تلك مرتبطة بأحد نواتج الميزنة القائمة على النتائج وأن يحتسب المبلغ بالدولار المرصود لتمويلها في وثيقة الميزانية.
خلصت اللجنة الاستشارية، إجمالا، إلى أن عرض الميزانيات المقترحة يميل بشدة إلى تقديم معلومات عن	تكفل البعثة أن تكون أوراق التكاليف مفصلة بما فيه الكفاية لتبيان المعلومات المتعلقة بالأنشطة المحددة. ويصعب

الطلب/التوصية	الإجراءات المتخذة لتنفيذ الطلب/التوصية
أوجه الإنفاق بدلا من تقديم وصف واضح للأنشطة المزمعة والموارد اللازمة لتنفيذها. وفيما يتعلق بدعم البعثة، ينبغي تقديم معلومات واضحة عن مشاريع الهندسة والهياكل الأساسية المتعددة السنوات وكيفية مواءمة الموارد المطلوبة مع برنامج عمل هذه المشاريع (الفقرة ١٧).	التنبؤ ببعض الأنشطة وقت إعداد الميزانية. فعلى سبيل المثال، قد يتعين صيانة منشأة (مبنى) بسبب البلى أو قد يلزم تجديده خلال فترة الانتخابات والاستفتاءين لجعله صالحا للاستعمال. وثمة قسط كبير من أشغال صيانة المكاتب الموجودة في جنوب السودان يستحيل التنبؤ به أثناء إعداد الميزانية.
لا تزال اللجنة تعتقد أن من الممكن توسيع نطاق الكفاءة ليشمل عناصر أخرى. وعلاوة على ذلك، تلاحظ اللجنة استمرار الافتقار إلى تحديد واضح للعناصر التي تشكل مكسبا في الكفاءة. وفي هذا الصدد، تكرر اللجنة أن من الواجب التمييز بين الوفورات – التي هي في جوهرها تخفيضات في التكاليف تحققت بواسطة تدابير كفاءة – ونقصان الإنفاق، الذي قد يعكس حالات تأخر تنفيذ الأنشطة المبرمجة أو عدم تنفيذها (انظر A/63/746، الفقرة ١٦). وتلاحظ اللجنة، على سبيل المثال، أن الأمين العام يتحدث في تقرير أداء بعثة الأمم المتحدة في ليبريا للفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٩ عن ''وفورات'' تعزى لعدم شراء حصص الإعاشة. وتلاحظ اللجنة تعريف المكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة الذي يقدمه الأمين العام (انظر A/64/643، الفقرة ٦٠). وترى اللجنة إجمالا أن المكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة تعني تحقيق النتيجة نفسها بموارد أقل (الفقرة ٢٠).	لقد أخذت البعثة علماً بذلك وتؤكد أن هذه التوصية قد نفذت بالفعل. ولدى مديري وحدات المحاسبة المستقلة والمسؤولين عن ميزانياتها فهم واضح لتعريف المكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة ويأخذون ذلك في الحسبان عند إعداد مشاريع الميزانية.
تكرر اللجنة توصيتها بأن تتضمن تقارير الأداء في المستقبل شرحا أوفى للمناقلات بين أوجه الإنفاق الرئيسية التي يأذن بها المراقب المالي (انظر A/63/746، الفقرة ١٥) (الفقرة ٢٢).	خلال فترة التنفيذ، تراقب البعثة بدقة جميع النفقات المعتمدة التي لم تكن مدرجة في الميزانية؛ وتشجع نقل الوظائف لتغطية هذا النقص على مستوى الفئة، ولا تُستوعب الوظائف المنقولة في ما بين الفئات الرئيسية إلا للضرورة القصوى. وتكفل البعثة تبيان هذه المعلومات في تقرير الأداء عند تفصيل تبريرات الفروق.
تؤكد اللجنة مرة أخرى أن المساعدة المؤقتة العامة، وكقاعدة مستقرة، تُستخدم في ظروف استثنائية و/أو	الوظائف الممولة من المساعدة المؤقتة العامة في البعثة توجد فقط في السلوك والانضباط وحدات وشعبة المساعدة

الطلب/التوصية	الإجراءات المتخذة لتنفيذ الطلب/التوصية
ظروف ذروة العمل، للحلول محل الموظفين الغائبين في إجازة أمومة أو إجازة مَرَضية، أو لتنفيذ مشاريع محددة المدة (انظر A/63/841، الفقرة ٥٦). ومع أن الجمعية العامة تسمح أو توصي اللجنة باستثناءات أحيانا، فإنه لا ينبغي طلب تمويل المساعدة المؤقتة العامة لتغطية تكاليف وظائف ذات طابع مستمر أو لفترات طويلة. وعلاوة على ذلك، ينبغي ألا يعاد تقديم طلبات الحصول على تمويل المساعدة المؤقتة العامة مرارا للوظيفة عينها، كما لا ينبغي اعتبار أن التوصية بتوفير تمويل تحمل، لمجرد تقديمها، توقعاً بحصول تحويل الوظائف المؤقتة إلى وظائف ثابتة في فترة الميزانية التالية. وتشعر اللجنة بالقلق إزاء الإمعان في إساءة استخدام آلية التمويل هذه، الأمر الذي يقلل من شفافية إعداد الميزانية الخاصة بالموظفين. وتوصي اللجنة بتضمين الطلبات المقبلة شرحاً لسبب الاستمرار في استخدام التمويل المخصص للمساعدة المؤقتة العامة لوظيفة معينة، وإشارةً إلى طول الفترة التي استمر الاضطلاع أثناءها بتلك الوظيفة من خلال استخدام هذا النوع من التمويل. وعلاوة على ذلك، ينبغي ألا تقدَّم طلبات تحويل الوظائف المؤقتة إلى وظائف ثابتة في البعثات الجاري تقليصها إلا في ظروف استثنائية (الفقرة ٤٨).	الانتخابية. وقد أُدرجت هذه الوظائف في الميزانية، في المقام الأول، للمساعدة خلال الانتخابات التي جرت في نيسان/أبريل ٢٠١٠ وكذلك الاستفتاءين المقرر إجراؤهما في كانون الثاني/يناير ٢٠١١. وقد أوصت البعثة في مشروع ميزانية الفترة ٢٠١٢/٢٠١١ بإلغاء الشعبة الانتخابية برمتها، التي تضم ما مجموعه ١٤١ وظيفة/وظيفة مؤقتة.
تحث اللجنة الاستشارية الأمين العام على مواصلة بذل هذه الجهود الهامة في مجال إزالة الألغام، وتشجعه على البحث عن السبل التي تيسر نشر المعلومات ذات الصلة على العموم (الفقرة ٧١).	نُفذت. فقد أدرجت البعثة في أطرها للميزنة القائمة على النتائج مُدخلين بشأن إزالة الألغام. ويتعلق أولهما باجتماعات التنسيق الأسبوعية في الخرطوم والمكاتب الإقليمية والميدانية الستة بشأن أنشطة إزالة الألغام وبرامج بناء قدرات لجنة إزالة الألغام في جنوب السودان والمركز القومي لمكافحة الألغام (شمال السودان)؛ وتثقيف المجتمعات بشأن إزالة الألغام وخطورة الألغام في المجتمعات المحلية المعرضة لخطرها، ولا سيما في المناطق الثلاث وجنوب السودان، بما في ذلك المشردون داخليا واللاجئون العائدون إلى هذه المناطق؛ وإجراء دراسات استقصائية

الطلب/التوصية	الإجراءات المتخذة لتنفيذ الطلب/التوصية
	بشأن أثر الألغام الأرضية، مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، واليونيسيف، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وبرنامج الغذاء العالمي، والمنظمات غير الحكومية، وذلك من أجل ضمان اتساق الأنشطة المتعلقة بالألغام دعماً تنفيذ اتفاق السلام الشامل. أما المُدخل الثاني فهو يتعلق بتيسير الانتقال إلى التنفيذ الوطني لإزالة الألغام من خلال عقد اجتماعات أسبوعية مع السلطات الوطنية والإقليمية المعنية بإزالة الألغام في الخرطوم وجوبا، وتنظيم ٤ حلقات عمل بشأن عمليات إزالة الألغام، وضمان الجودة والبرمجة يشارك في كل منها ٢٠ موظفاً من السلطات الوطنية والإقليمية المعنية بإزالة الألغام في الخرطوم وجوبا.
تنوه اللجنة بهذه التطورات، وتأمل بأن تقدم في تقارير الأداء الخاصة بالبعثات للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ معلومات عما يتحقق من نتائج في هذا المجال (الفقرة ٧٢).	أحاطت البعثة بها علماً. وستقدم البعثة تقريرا عن هذه المسألة في سياق تقرير الأداء للفترة ٢٠١٠/٢٠١١.

(A/64/660/Add. 3)

الطلب/التوصية	الإجراءات المتخذة لتنفيذ الطلب/التوصية
تتوقع اللجنة الاستشارية أن تنفذ البعثة جميع توصيات المجلس تنفيذا كاملا وفي الوقت المناسب. وتعتبر اللجنة أن تكرار توصيات مجلس مراجعي الحسابات وملاحظاته تعكس استمرار أوجه القصور في التقيد بالقواعد والأنظمة المالية ذات الصلة، وكذا مواطن ضعف في الإدارة على جميع الصعد التنظيمية. وتشدد اللجنة على ضرورة التصدي للأسباب الجذرية كيما يتسنى الارتقاء بالمساءلة والإدارة على جميع الصعد (الفقرة ١١).	لقد أخذت البعثة علماً بذلك. وستسعى جاهدة لمعالجة الأسباب الجذرية المبيّنة في توصيات المجلس المتكررة في الوقت المناسب.
فيما يتعلق بتعويضات الوفاة والعجز، تم دفع مبلغ ٤٣٦ ٢٠٠ دولار لتسوية ١٨ مطالبة منذ إنشاء	من بين ٨ مطالبات لم تسوّ للحصول على تعويض عن الوفاة والعجز، أُقفلت ٣ مطالبات أو دُفعت مبالغها في

الطلب/التوصية	الإجراءات المتخذة لتنفيذ الطلب/التوصية
البعثة، ولا تزال ثمة ٨ مطالبات بانتظار التسوية. وبلغت الالتزامات غير المصفاة ٧٠٠ ١٣٩ دولار. وتتوقع اللجنة تسوية هذه المطالبات على وجه السرعة (الفقرة ١٣).	الفترة أيلول/سبتمبر – تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ ورُفضت مطالبة واحدة، إذ تقرر أن سبب الوفاة لم يكن ذا علاقة بالبعثة. ومن بين المطالبات الأربع المتبقية، جرى التصديق على دفع مبالغ ثلاث منها بينما لم يُبت بعد في مطالبة واحدة بسبب وجود تناقضات بين سجلات البعثة والمطالبة المقدَّمة.
تأسف اللجنة الاستشارية لعدم تقديم تقييم كامل [لمفهوم العمليات المنقح] في الميزانية المقترحة وتتوقع تقديم صورة شاملة وشفافة لمدى فعالية المفهوم في التقرير القادم عن تمويل البعثة (الفقرة ٢٢).	بسبب صعوبات تشغيلية، لم تكن البعثة قادرة على الاضطلاع بالمفهوم الجديد للعمليات بشكل كامل حتى الفترة ٢٠١١/٢٠١٠. وستسعى البعثة إلى تضمين هذه المعلومات في التقرير المقبل بشأن تمويل بعثة الأمم المتحدة في السودان.
تطلب اللجنة الاستشارية من البعثة أن تواصل السعي لتحقيق المكاسب الناجمة عن زيادة الكفاءة وأن تدرج تلك المكاسب المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٠ في تقرير الأداء عن تلك الفترة (الفقرة ٢٧).	لقد أخذت البعثة علماً بهذا الطلب وستتناوله في تقرير الأداء عن الفترة ٢٠١١/٢٠١٠.
فيما يتعلق باستراتيجية البعثة للاستعانة بمصادر خارجية في توفير الخدمات الأمنية، توصي اللجنة الاستشارية بتبادل الدروس المستفادة من تجارب الاستعانة بمصادر خارجية مع البعثات الأخرى وتوثيق المكاسب ذات الصلة الناتجة عن زيادة الكفاءة (الفقرة ٣٧).	لقد أخذت البعثة علماً بهذا الطلب وستتناوله في تقرير الأداء عن الفترة ٢٠١١/٢٠١٠.
لا يزال القلق يساور اللجنة الاستشارية إزاء المعدلات المرتفعة لتبدل الموظفين والشواغر في البعثة، والتي لا تؤثر في فعالية أداء البعثة فحسب، بل تترتب عليها أيضا نتائج مالية جسيمة وفي هذا الصدد، تشير اللجنة الاستشارية إلى الفقرة ٣١ من تقريرها العام عن عمليات حفظ السلام (A/63/746)، الذي أعربت فيه عن رأي مفاده أنه ينبغي اتخاذ تدابير لدعم مبدأ الحد الأدنى لفترة الانتداب كما ينبغي الحد من الممارسة المتبعة المتمثلة في السماح لبعثات أخرى بتوظيف الموظفين الملتحقين حديثا بالبعثة (الفقرة ٤١).	سبق للبعثة أن علقت بقولها إن المواءمة بين شروط الخدمة للموظفين الدوليين وتنقيح منهجية الدراسات الاستقصائية عن المرتبات المحلية كانا جزءا من مجموعة التدابير التي من شأنها أن تعزز وتسهل الاحتفاظ بالموظفين الدوليين والوطنيين وتوظيفهم. وإضافة إلى ذلك، نُفذت أحكام المادة ٩ من الأمر الإداري ST/AI/2010/3 لضمان ألا يحق للموظفين الانتقال إلى بعثات أخرى حتى يكونوا قد أكملوا مدة سنة على الأقل في مهامهم الحالية.

الطلب/التوصية	الإجراءات المتخذة لتنفيذ الطلب/التوصية
تلاحظ اللجنة الاستشارية المهام المختلفة [المرتبطة بالمرافق والبنى الأساسية] التي تعتزم البعثة القيام بها، وتتوقع أن يبلغ تقرير الأداء عن التقدم المحرز (الفقرة ٤٨).	لقد أخذت البعثة علماً بهذا الطلب وستتناوله في تقرير الأداء عن الفترة ٢٠١٠/٢٠١١.
تتوقع اللجنة الاستشارية أن ترد المعلومات الكاملة عن التدابير المتخذة للاستفادة من طريق الإمدادات الجنوبي، وما يترتب على ذلك من زيادة الكفاءة في تقرير الأداء لتلك الفترة (الفقرة ٤٩).	لقد أخذت البعثة علماً بهذا الطلب وستتناوله في تقرير الأداء عن الفترة ٢٠١٠/٢٠١١.
تعتقد اللجنة الاستشارية أنه ينبغي لبعثة الأمم المتحدة الاستمرار في زيادة استكشاف جدوى تنفيذ عمليات جوية مشتركة بين بعثة الأمم المتحدة في السودان والعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، ولا سيما استخدام رحلات تأجير طويلة الأجل لتناوب القوات (الفقرة ٥١).	نفِّذت. ولا تزال بعثة الأمم المتحدة تقدم المساعدة إلى العملية المختلطة في مجال استخدام الطائرات.
تعتقد اللجنة الاستشارية أنه مع تغير المفهوم لبرنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج الذي يشمل استخدام أفرقة متنقلة، ينبغي إعادة النظر في احتياجات البرنامج المذكور من الموظفين، مع الأخذ في الاعتبار أن الزيادات الكبيرة في عدد الموظفين في الفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠، ناشئة عن اتباع نهج أكثر ركودا (الفقرة ٥٧).	سيُستعرض هذا الأمر في أوائل عام ٢٠١١، عندما تصبح لدى البعثة صورة أوضح لمستقبلها.

جيم - مجلس مراجعي الحسابات

((A/64/5 (Vol. II)، الفصل الثاني)

الطلب/التوصية	الإجراءات المتخذة لتنفيذ الطلب/التوصية
يكرّر المجلس توصيته السابقة القاضية بأن تكفل الإدارة التقيد الصارم لجميع البعثات بالنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة في ما يتعلق بمعايير إنشاء الالتزامات وإلغائها (الفقرة ٣٣).	نُفذت. ويجري العمل فعلا بكافة تدابير الرقابة المنصوص عليها في القاعدة ١٠٥-٨ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة.

الطلب/التوصية	الإجراءات المتخذة لتنفيذ الطلب/التوصية
يوصي المجلس بأن تكفل الإدارة قيام بعثة الأمم المتحدة في السودان بنقل جميع تلك الأصول الفائضة إلى بعثات أخرى أو قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات (الفقرة ٨٦).	نُفذت. وتقوم البعثة فعلا بتنفيذ الإجراءات المناسبة في هذا الشأن.
يكرر المجلس توصيته السابقة بأن تكفل الإدارة الامتثال في المقر وفي جميع البعثات لشروط دليل المشتريات في ما يتعلق بإدارة البائعين (الفقرة ١٢٤).	نُفذت. وتقوم البعثة فعلا بتنفيذ الإجراءات المناسبة في هذا الشأن.
يكرر المجلس توصيته السابقة بأن تنفذ الإدارة عمليات تحقق مادي كاملة وتامة من قيمة الممتلكات غير المستهلكة المكشوف عنها في الملاحظات على البيانات المالية (الفقرة ١٥٤).	نُفذت. ومعدلات التحقق المادي المستهدفة بالنسبة للبعثات الميدانية لإدارة عمليات حفظ السلام هي ١٠٠ في المائة التي يشكل معدل سماح فيها ١٠ في المائة. وخلال الفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠، البعثة حققت معدلا فعليا قدره ٩٨ في المائة. وتوجد نسبة إضافية قدرها ١,٧ في المائة من المخزون في انتظار قبول العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور. لذلك، كانت المعدلات الفعلية للتحقق المادي ٩٩,٧ في المائة. وهذا أمر جيّد ضمن حدود.
وافقت الإدارة على توصية المجلس المتكررة بأن تعمل جميع البعثات، على وجه السرعة، على التحقيق في حالات التعارض المتعلقة بالممتلكات غير المستهلكة واتخاذ التدابير المناسبة لكفالة أن تكون سجلات الأصول لديها دقيقة وموثوقة (الفقرة ١٦٢).	يوجد مشروع إجراء تشغيلي موحَّد بشأن تسوية الفروق قيد الاستعراض. ويجب أن تكتمل تسوية الفروق كل شهر؛ والمعدلات المستهدفة هي ١٠٠ في المائة مع معدل سماح قدره ١٠ في المائة. وخلال السنة المالية ٢٠٠٩/٢٠١٠، لم تبلُغ معدلات تسوية الفروق في البعثة سوى ٥٢ في المائة. وخلال الفترة ٢٠١٠/٢٠١١، بدأ موظفو وحدة مراقبة الممتلكات والمخزون في البعثة تنفيذ إجراءات جديدة لتسوية الفروق بالتعاون مع وحدات المحاسبة المستقلة. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، اكتملت عملية تسوية الفروق بنسبة ٧٣ في المائة. ومن المتوقع أن يستمر التحسُّن في هذا المجال كل شهر، ويحتمل بحلول نهاية العام بلوغ الهدف المتمثل في تحقيق نسبة ٩٠ في المائة أو أفضل منها.

الطلب/التوصية	الإجراءات المتخذة لتنفيذ الطلب/التوصية
يكرر المجلس توصيته السابقة بأن تعمل الإدارة على تعزيز رصدها لعمليات شطب الممتلكات غير المستهلكة والتصرف فيها على مستوى البعثات، وذلك لكفالة اتخاذ التدابير المناسبة للتعجيل في جميع عمليات الأصول قيد الشطب والتصرف (الفقرة ١٦٩).	قيد التنفيذ. وليس لدى البعثة سوى ثلاث مجموعات مواد معروضة للبيع في انتظار التصرف فيها بعد فترة الـ١٨٠ يوما المسموح بها. ويجري تدريب موظفي المشتريات في البعثة في مجال تكوين مجموعات مواد للبيع مع الاستعانة بنظام غاليليو.
وافقت الإدارة على توصية المجلس بشأن ما يلي: (أ) استعراض الممتلكات غير المستهلكة في جميع البعثات العاملة للتحقق من الكميات الواقعية التي ينبغي الاحتفاظ بها؛ (ب) تحديد الأصول الفائضة والإعلان عنها في المنظومة؛ (ج) اتخاذ الترتيبات الملائمة لنقل جميع الأصول الفائضة إلى البعثات التي تحتاج إليها أو إلى قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات، أو التصرف فيها حسب الاقتضاء (الفقرة ١٨٠).	نُفذت. وقد أصدرت إدارة الدعم الميداني توجيهات جديدة للبعثات الميدانية بشأن قياس الأداء، تضيف معدلات سماح إلى مؤشرات الأداء الرئيسية المستهدفة، التي تأخذ بعين الاعتبار التقلبات المحتملة في أداء الواجب بسبب طبيعة العمليات الميدانية. ويُسمح للبعثات الميدانية بحيازة نسبة ٢٥ في المائة من المخزون، مع معدل سماح قدره ٥ في المائة للبعثات حيث تصعب عملية الشراء. وكانت للبعثة نسبة ٢٧ في المائة من المخزون في الفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠، وهو ما كان في حدود معدلات السماح. وقد خفّضت البعثة مستويات المخزون إلى أقل من ٢٥ في المائة خلال الفترة ٢٠١٠/٢٠١١، وهو ما يتجاوز الأهداف المحددة.
يكرِّر المجلس توصيته بأن تُجري بعثة الأمم المتحدة في السودان التفتيش الخاص بالتأهب التشغيلي وفقاً لدليل المعدات المملوكة للوحدات (الفقرة ٢٢٠).	نُفذت. وتُجري وحدة المعدات المملوكة للوحدات عمليات تفتيش للتأهب التشغيلي على جميع الوحدات العسكرية التابعة للبعثة مرة كل ستة أشهر وفقا لمتطلبات دليل المعدات المملوكة للوحدات. وقد أجريت جميع عمليات التفتيش والتحقق الفصلية/الدورية خلال الفترة نفسها، وقدم التقريران كليهما (سواء المتعلق بالتأهب التشغيلي أو الدوري) دون تأخير، في غضون ٣٠ إلى ٤٠ يوماً. ويمكن الاطلاع على جميع المعلومات عن تقارير التحقق من المعدات المملوكة للوحدات في قاعدة البيانات المتعلقة بالمعدات المملوكة للوحدات.
وافقت الإدارة على توصية المجلس بكفالة أن تجري جميع البعثات مسوحات دورية لإشغال المركبات (الفقرة ٢٢٤).	التنفيذ جار. وقد أُجريت مؤخرا دراسات استقصائية عن إشغال المركبات في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ وكانون الثاني/يناير ٢٠١٠ في الخرطوم وجوبا. ومن المتوقع أن تجرى دراسة استقصائية أخرى قبل نهاية السنة التقويمية.

الطلب/التوصية	الإجراءات المتخذة لتنفيذ الطلب/التوصية
يوصي المجلس بأن تكفل الإدارة قيام بعثة الأمم المتحدة في السودان، بالتعاون مع شعبة المشتريات في الأمانة العامة، ببذل كل جهد ممكن لإلزام المقاول بالاحتفاظ باحتياطي كاف من حصص الإعاشة، حسبما يقتضيه العقد (الفقرة ٢٦٤).	نُفذت. وقد برزت هذه المسألة مرة واحدة في عام ٢٠٠٩، عندما مُدد العقد الخاص بحصص الإعاشة عدة مرات لفترات قصيرة. وبسبب تلك الظروف المتقلّبة، خفّض المتعاقد مستويات مخزوناته في مستودعات البعثة الستة جميعها. وفي ضوء تمديد العقد المبرم مع البعثة حتى تموز/يوليه ٢٠١٠، طولِب المقاول بإيجاد احتياطي حصص الإعاشة اللازم على الفور.
يوصي المجلس بأن تكفل الإدارة ما يلي: (أ) قيام بعثة الأمم المتحدة في ليبريا بعمليات المتابعة المنتظمة فيما يتعلق بالأرصدة غير المسددة المتصلة بتكاليف الوقود القابلة للاسترداد مع شركات الطيران، (ب) استرداد بعثة الأمم المتحدة في السودان لتكاليف استهلاك الوقود للرحلات الجوية غير المدرة للإيرادات (الفقرة ٢٨٦).	نُفذت. وقد عالجت البعثة مسألة ضبط درجات الحرارة، وبخاصة في مواقع الوحدات وعلى امتداد سلسلة التوريد للمتعاقدين.
وافقت الإدارة على توصية المجلس بقيام بعثة الأمم المتحدة في السودان بإنشاء وحدة أمن معلومات وتعيين منسق أمن المعلومات ومدير برنامج نظام مراقبة الدخول ومدير برنامج أنظمة الأمن (الفقرة ٣١٥).	التنفيذ جارٍ. وقد انضم منسِّق أمن المعلومات الجديد إلى قسم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات منذ ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠.
يكرر المجلس توصيته السابقة بأن تكفل الإدارة قيام جميع البعثات باتخاذ التدابير المناسبة لضمان إنجاز المشاريع السريعة الأثر ضمن الأطر الزمنية المحددة (الفقرة ٣٦٣).	التنفيذ جارٍ. وقد أصدرت البعثة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ تعليمات إدارية جديدة وأطلعت منسِّقي القطاعات ومنسِّقي المشاريع السريعة الأثر على التغيرات الطارئة وآثارها. ومنذ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ ووحدة التعاون المدني العسكري (التي تعمل بالتنسيق الوثيق مع مكتب التخطيط الاستراتيجي) توفِّر التدريب في مجال إدارة المشاريع لموظفي المشاريع العسكريين وموظفي المشاريع السريعة التأثير المدنيين لضمان تنفيذ المشاريع في الوقت المحدد.
يوصي المجلس الإدارة بأن تكفل التزام قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان وبعثة الأمم المتحدة في السودان بالمبادئ التوجيهية والإجراءات المتعلقة بالمشاريع السريعة الأثر (الفقرة ٣٦٦).	نفِّذت. وقد أنجزت البعثة التقييم السنوي للمشاريع السريعة الأثر وفقا للمبادئ التوجيهية. واتخذت البعثة التدابير اللازمة لتحسين إدارة المشاريع السريعة الأثر منذ أيار/مايو ٢٠٠٩ عقب صدور المبادئ التوجيهية المشتركة

الطلب/التوصية	الإجراءات المتخذة لتنفيذ الطلب/التوصية
	بين إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني (الفقرة ٣٠). فقد أُنشئت على سبيل المثال لجان استعراض المشاريع السريعة الأثر ومراكز لتنسيق شؤونها على مستوى القطاعات، وتعزَّز فريق إدارة المشاريع السريعة الأثر في المقر في الخرطوم. وإضافة إلى ذلك، تم تكييف السياسات المتعلقة بتخصيص وإقرار الموارد للمشاريع السريعة الأثر في بداية السنة من قِبل الإدارة العليا، وكذلك المتعلقة بالموافقة على المشاريع التي لا يعمل معها سوى خبير تقني في الميدان، ويجري تنفيذها.

دال - مكتب خدمات الرقابة الداخلية

(A/64/326 (Part II))

الطلب/التوصية	الإجراءات المتخذة لتنفيذ الطلب/التوصية
وتوصل المكتب، في مراجعة أجراها للخدمات الطبية المقدمة في بعثة الأمم المتحدة في السودان (AP2008/632/11)، إلى أن ستة مستوصفات تابعة لبلدان مساهمة بقوات ومستشفى تابعاً للأمم المتحدة يقع في نفس المجمَّع لم يجر إدماجها من الناحية التشغيلية. وهذا الترتيب مخالف لأحكام دليل الدعم الطبي لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، التي تشترط إدماج الهياكل الأساسية والنظم الطبية للأمم المتحدة لبلوغ المستوى الأمثل لاستخدام الموارد الطبية بطريقة فعالة من حيث التكلفة. وحسب تقديرات مكتب خدمات الرقابة الداخلية، يمكن للأمم المتحدة أن توفر ٧ ملايين دولار سنويا عن طريق إعادة تنظيم خدمات الدعم الطبي المتوفرة في كل مجمَّع على حدة وترشيدها. وقبلت بعثة الأمم المتحدة في السودان توصية المكتب الداعية إلى الاستفادة إلى أقصى حد من القدرات الطبية (الفقرة ٢٤).	نفِّذت. وقد أقفل المكتب هذه التوصية. ويكفل الهيكل الحالي لنظام الدعم الطبي للبعثة الاستخدام الأمثل والفعال من حيث التكلفة للموارد الطبية. وتتمتع الوحدات الطبية المشكَّلة البلدان المساهمة بقوات بالاكتفاء الذاتي، ويستند موقع نشرها داخل البعثة إلى مذكرة تفاهم قبل النشر مبرمة بين البلدان المعنية وإدارة عمليات حفظ السلام. ويعكف قسم الخدمات الطبية على تنفيذ تدابير لخفض التكاليف لتحقيق مكاسب كفاءة المتوخاة للقسم. وأدخلت البعثة بعض التعديلات لتحسين إدارة المخزونات الطبية، مما أدى إلى تخفيض في ميزانيتها (من ٠٠٠ ٠٢٢ ٣ دولار في الفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٨ إلى ٦١٨ ٤١٤ ٢ دولار في الفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٩ و ٨١٦ ٦٩٩ ١ دولار للفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠).

الطلب/التوصية	الإجراءات المتخذة لتنفيذ الطلب/التوصية
وفي مراجعة لإدارة أنشطة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والإدارة الاستراتيجية والأمن في بعثة الأمم المتحدة في السودان (AT2008/632/01)، لاحظ المكتب غياب لجنة لاستعراض أنشطة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والإشراف عليها، على النحو المطلوب في نشرة الأمين العام ST/SGB/2003/17. فعدم وجود هذه اللجنة يعرّض البعثة لمخاطر كبيرة، منها خطر ألا تُسهم موارد تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في تقديم الدعم الفعال إلى البعثة في تحقيق أهدافها وتنفيذ استراتيجيتها. وقد قبلت البعثة توصية المكتب بتشكيل لجنة لاستعراض أنشطة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (الفقرة ٣٢).	نفِّذت. وثمة لجنة لاستعراض موارد تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الميدانية في البعثة، ذات اختصاصات موجهة على التحديد نحو مشاريع تنمية التطبيقات واقتناء التطبيقات التي لا بد من إعداد دراسة جدوى بشأنها.
وفي بعثة الأمم المتحدة في السودان، حقق المكتب في ادعاءات بأن بعض الموظفين استخدموا بطرق احتيالية الرموز المخصصة لأرقام تحديد الهوية الشخصية العائدة إلى أفراد آخرين في البعثة بهدف إجراء اتصالات هاتفية شخصية مجاناً. وأثبت التحقيق الذي أجراه المكتب حالات الاحتيال ضد ١٢ موظفاً، بمن فيهم موظفان سابقان، و ٥ متعهدين. كما أوصى المكتب بإعادة النظر في التكنولوجيات والسياسات المتوفرة منعاً لحدوث حالات أخرى من إساءة استعمال رموز أرقام تحديد الهوية الشخصية. وباتت هذه القضايا في انتظار صدور نتيجة العملية التأديبية الداخلية (الفقرة ٥٥).	نفِّذت. يتم إخطار جميع مستخدمي هواتف الاتصالات اللاسلكية الرقمية المعزَّزة بأن الرموز المخصصة لأرقام الهوية الشخصية، بمجرد استخدامها لإجراء مكالمة أو إرسال فاكس عبر تلك الهواتف، تُحذف بغية الحفاظ على سرية الرموز المخصصة لأرقام الهوية الشخصية. وتُنشر هذه الإعلانات بصفة دورية لكي يظل الموظفون على وعي بمسؤولياتهم الفردية تجاه استخدام أرقام الهوية الشخصية وطابعها الخصوصي.
وفي مراجعة حسابات المشتريات المحلية في بعثة الأمم المتحدة في السودان (AP2008/632/07)، وجد المكتب أن السلع لم تسلَّم في الوقت المناسب لما يزيد عن ٨٥ (أو ١٣ في المائة) من أوامر الشراء الـ ٦٣٠ الصادرة عن البعثة خلال الفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٨. ولم تعاقب البعثة البائعين عن عمليات التسليم المتأخرة نظراً إلى أن غالبية عقود المشتريات المحلية لا تنص على الحماية المناسبة ضد التأخر في التسليم. ولو كانت	نفِّذت. وقد أقفل المكتب هذه التوصية. وبدأت البعثة فعلا في تنفيذ الإجراءات المناسبة للتقيد بمتطلبات دليل المشتريات الخاصة بالتعويضات المقطوعة.

الطلب/التوصية	الإجراءات المتخذة لتنفيذ الطلب/التوصية
أوامر الشراء تتضمن الحماية المناسبة، لكان في إمكان البعثة استرداد ما يقرب من مليوني دولار من التعويضات المقطوعة. وخلال الفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٨، فُرضت عقوبات بلغت قيمتها الإجمالية ٣٧٠ ٥٤٥ دولاراً في حالتين تُعدان من الحالات القصوى. وقبلت البعثة بتوصية المكتب بإدراج أحكام في جميع العقود المقبلة لحماية الأمم المتحدة من التأخيرات غير المبررة (الفقرة ٦٢).	
وفي مراجعة لأنشطة الدوريات التي ينفذها المراقبون العسكريون في بعثة الأمم المتحدة في السودان (AP2009/632/04)، وجد المكتب أن ثمة إنجازا منخفضا جدا للأهداف المتعلقة بإجراء الدوريات المتنقلة. فعلى سبيل المثال، لم ينجز سوى ١٢٤ ٢٢ يوما من الدوريات المتنقلة (أي تسعة في المائة) من أصل الرقم المقرر وهو ١٦٨ ٢٣٧ يوما في الفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٨. وشملت أسباب ضعف الأداء عدم كفاية التدريب على مستوى القطاعات في مجال التوعية، وعدم كفاية الدعم اللوجستي، والافتقار إلى معدات السلامة الكافية للقيام بدوريات في بيئة عدائية. وقبلت بعثة الأمم المتحدة في السودان توصيات المكتب بتوفير التدريب والدعم اللازمين لضمان تجهيز المراقبين العسكريين للعمل بفعالية (الفقرة ٧١).	التنفيذ جارٍ. ويتم حاليا جردا لمخزونات معدات الدوريات في جميع القطاعات لقياس مستوى مخزونات مواد المملوكة للمورّدين. وقد جرى الاتصال بدوائر الدعم المتكامل لمعالجة حالات النقص بمجرد التعرف عليها.
في مراجعة لإدارة شؤون تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وإدارتها الاستراتيجية وأمنها في بعثة الأمم المتحدة في السودان (AT2008/632/01)، وجد المكتب أن الضوابط الأمنية للشبكات غير كافية. وعلى وجه الخصوص، وجد المكتب أن البعثة تنقل بيانات حساسة من دون حماية، خلافا للأحكام الواردة في نشرة الأمين العام ST/SGB/2007/6، وكشف عن وجود روابط غير آمنة بين حواسيب منضدية بعيدة وخوادم حساسة. وتعرض أوجه القصور هذه البعثة لخطر وقوع	التنفيذ جارٍ. وقد انضم منسِّق أمن المعلومات الجديد إلى قسم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات منذ ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠.

الطلب/التوصية	الإجراءات المتخذة لتنفيذ الطلب/التوصية
اختراقات لسرية البيانات وسلامتها. ولم تقبل البعثة توصية المكتب بالاستعاضة عن كافة الخدمات الشبكية غير الآمنة بحلول أمنية تقوم على الاتصال عن بعد، مشيرة إلى أن تشفير كافة خدمات الشبكة ليس عمليا. غير أن البعثة أفادت بأنها ستقوم بتحديد أصول بيانات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الحساسة، وبتقييمات للمخاطر، واستعراض للضوابط الأمنية القائمة للتأكد من أنها تتناسب مع مستويات الحساسية المحددة للبيانات التي يجري تجهيزها أو تخزينها أو نقلها. ويرى المكتب أن التدابير المتوقع أن تتخذها البعثة ستساعد على التخفيف من المخاطر التي حددتها المراجعة (الفقرة ٧٩).	

المرفق الأول
التعاريف

ألف – المصطلحات المتعلقة بالتغييرات المقترح إدخالها على الموارد البشرية

يجري العمل بالمصطلحات التالية في ما يتعلق بالتغييرات المقترح إدخالها على الموارد البشرية (انظر الفرع الأول من هذا التقرير).

- **إنشاء الوظائف**: يُقترح إنشاء وظيفة جديدة متى احتيج إلى موارد إضافية، ومتى تعذر نقل موارد من مكاتب أخرى أو إنجاز أنشطة محددة في حدود الموارد المتاحة
- **تغيير مهام الوظائف**: وظيفة معتمدة كان الغرض منها أداء مهام معينة يُقترح أن يُسند إلى شاغلها تنفيذ أنشطة أخرى ذات أولوية صدر بها تكليف ولا علاقة لها بالمهام الأصلية للوظيفة. وقد يؤدي تغيير مهام الوظيفة إلى تغيير مكان الخدمة أو المكتب، ولكنه لا يؤدي إلى تغيير فئة الوظيفة أو رتبتها
- **نقل الوظائف**: يقترح نقل وظيفة معتمدة للقيام بمهام مماثلة أو ذات صلة في مكتب آخر
- **إعادة تصنيف الوظائف**: يُقترح إعادة تصنيف وظيفة معتمدة (برفع رتبتها أو إنزالها) عندما تتغير مهام الوظيفة ومسؤولياتها تغيرا كبيرا
- **إلغاء الوظائف**: يُقترح إلغاء وظيفة معتمدة إذا لم تعد الحاجة إليها قائمة لتنفيذ الأنشطة التي من أجلها اعتُمدت أو لتنفيذ أنشطة أخرى صدر بها تكليف ضمن البعثة
- **تحويل الوظائف**: لتحويل الوظائف خيارات ثلاثة كالآتي:

  – تحويل الوظائف المؤقتة الممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة إلى وظائف دائمة: يُقترح تحويل الوظائف المؤقتة المعتمدة الممولة من المساعدة المؤقتة العامة إلى وظائف دائمة متى كانت المهام المسندة إليها ذات طابع مستمر

  – منح فرادى المتعاقدين أو الأشخاص المبرَمة معهم عقود شراء وظائف وطنية: يُقترح تحويل فرادى المتعاقدين أو الأشخاص المبرَمة معهم عقود شراء إلى موظفين وطنيين، مراعاةً للطابع المستمر لبعض المهام وفقا للفقرة ١١ من الفرع الثامن من قرار الجمعية العامة ٥٩/٢٩٦

  – تحويل الوظائف الدولية إلى وظائف وطنية: يُقترح تحويل الوظائف الدولية المعتمدة إلى وظائف وطنية

باء – مصطلحات ذات صلة بتحليل الفروق

يبين الفرع ثالثا من هذا التقرير أكبر عامل يسهم بمفرده في حدوث أي فارق في الموارد، وذلك وفقا لخيارات قياسية محددة تندرج في الفئات القياسية الأربع التالية:

- **الولاية**: الفروق الناجمة عن تغييرات في حجم الولاية أو نطاقها، أو عن تغييرات في الإنجازات المتوقعة وفق ما تقتضيه الولاية
- **العوامل الخارجية**: الفروق التي تتسبب فيها أطراف أو حالات من خارج الأمم المتحدة
- **بارامترات التكاليف**: الفروق الناتجة عن أنظمة الأمم المتحدة وقواعدها وسياساتها
- الإدارة: الفروق التي تتسبب فيها إجراءات تتخذها الإدارة لتحقيق النتائج المقررة بقدر أكبر من الفعالية (مثل إعادة ترتيب الأولويات أو إضافة نواتج معينة) أو بقدر أكبر من الكفاءة (مثل اتخاذ تدابير لتخفيض عدد الأفراد أو المدخلات التشغيلية مع الحفاظ في الوقت ذاته على مستوى النواتج نفسه) و/أو الفروق الناجمة عن مسائل تتصل بالأداء (مثل وضع تقدير أقل للتكاليف أو لكميات المدخلات اللازمة لتحقيق مستوى معين من النواتج أو التأخر في استقدام الموظفين)

المرفق الثاني

الخريطتان التنظيميتان

ألف –المكاتب الفنية

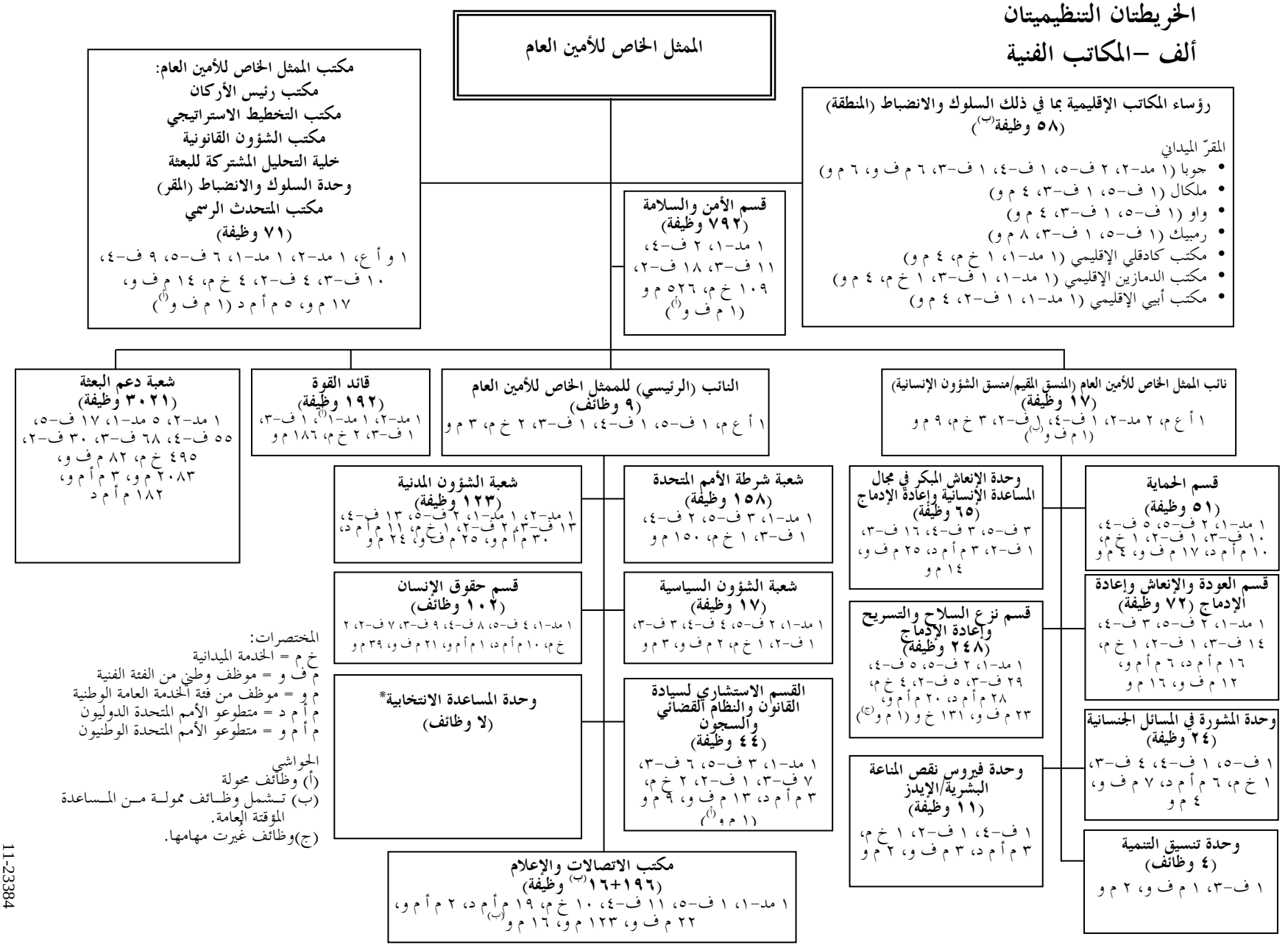

باء – شعبة دعم البعثة

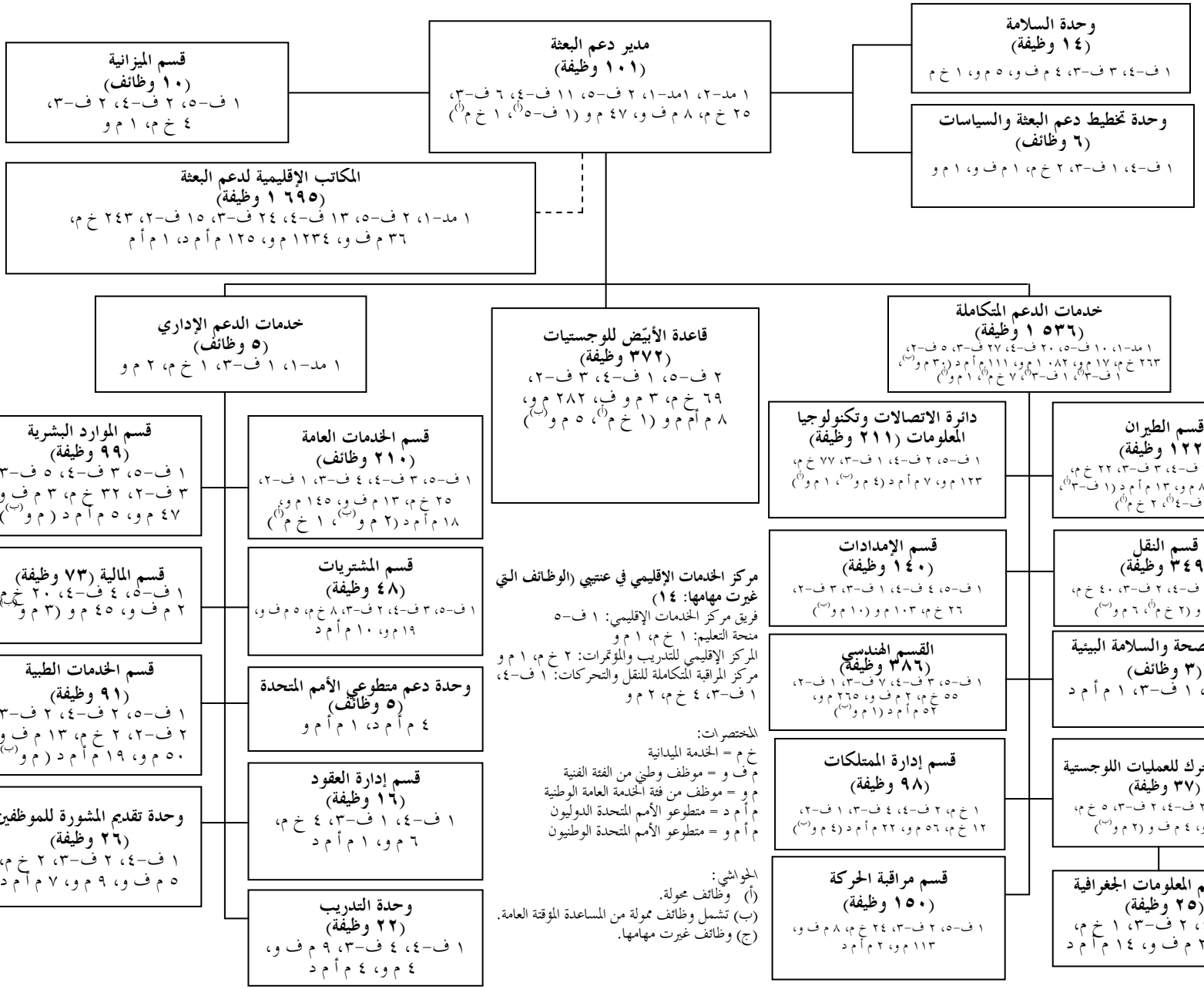

المرفق الثالث

معلومات بشأن أحكام وأنشطة التمويل لوكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها

الأولويات	النتائج	النواتج	الشركاء الرائدون والآليات
أمن المجتمعات المحلية والحد من التسلح	١-١ عزز كل من المجتمع السوداني والحكومة السودانية القدرة على استخدام آليات التخفيف من حدة النزاعات	١-١-١ وضع إطار استراتيجي شامل وتنمية قدرة كافية في مجال التنفيذ بغرض إدارة الموارد الطبيعية على الصعيد المركزي وعلى صعيد الولايات ١-١-٢ توفير استراتيجيات تشاركية لتحليل النزاعات ومنع نشوبها وإدارتها، تشمل نُهُجا تراعي الفوارق بين الجنسين وتقوم على حقوق الإنسان، وإدماج تلك الاستراتيجيات في كافة مستويات التخطيط ١-١-٣ إجراء حكومات الولايات لعملية رسم وتحليل خرائط المناطق المعرضة للخطر والتهديد الاجتماعي والاقتصادي للحد من النزاعات من خلال التخطيط والإنفاق وفقا لسلم الأولويات ١-١-٤ إنشاء مؤسسات وآليات الأمن البشري وتشغيلها	**الجهة الرائدة** برنامج الأمم المتحدة الإنمائي **شركاء الأمم المتحدة** برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة **الشركاء الوطنيون** حكومة الوحدة الوطنية: وزارة البيئة، ووزارة الصناعة، واتحاد المزارعين، واتحاد الرعاة، ووزارة الرعاية الاجتماعية، ووزارة الصناعة حكومة جنوب السودان: وزارة البيئة والحياة البرية والسياحة، ولجنة السلام في جنوب السودان، والمكتب المعني بالأمن المجتمعي والحد من التسلح في حكومة جنوب السودان/مكتب شؤون الرئاسة: لجنة السلام، ووزارة الداخلية، ووزارة شؤون الجيش الشعبي لتحرير السودان
إجراءات مكافحة الألغام	١-٢ يواجه الأفراد وتواجه المجتمعات المحلية في المناطق المتضررة من النزاع تهديدات أقل بكثير فيما يخص الأمن الاجتماعي والجسدي جرّاء الألغام ومخلفات الحرب من المتفجرات والأسلحة الصغيرة	١-٢-١ تعزيز قدرة المؤسسات الوطنية على تحديد أولويات كافة جوانب إجراءات مكافحة الألغام وتنسيقها وإدارتها على الصعيد المركزي وعلى صعيد الولايات، بما في ذلك تنفيذ الالتزامات الوطنية والدولية بموجب اتفاقية أوتاوا ١-٢-٢ وضع تدابير لبناء القدرة على مراقبة الأسلحة الصغيرة، بما في ذلك إطار السياسات اللازم وتنفيذ البرامج	**الجهة الرائدة** مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الألغام **شركاء الأمم المتحدة** برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ووحدة الأمم المتحدة المتكاملة لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة

الأولويات	النتائج	النواتج	الشركاء الرائدون والآليات
		في المجتمعات المحلية المعرضة لأخطار شديدة	**الشركاء الوطنيون** حكومة الوحدة الوطنية: اللجنة الوطنية لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، ووزارة الداخلية، والقوات المسلحة السودانية، والمركز القومي لمكافحة الألغام حكومة جنوب السودان: وزارة شؤون الرئاسة، ولجنة السلام في جنوب السودان ووزارة شؤون الجيش الشعبي لتحرير السودان، ومفوضية جنوب السودان لإزالة الألغام، ومفوضية جنوب السودان لمكافحة الألغام، ووزارة التعليم والعلوم والتكنولوجيا، ومتعهدون تجاريون، ومنظمات غير حكومية دولية ووطنية
		١-٢-٣ زيادة وعي المجتمعات المحلية المعرضة للخطر، بمن فيها الأطفال، بالألغام وتحسن قدرتها على حماية نفسها من تلك الألغام	
		١-٢-٤ تقديم الدعم لضحايا الألغام الأرضية/مخلفات الحرب من المتفجرات، بما في ذلك المساعدة على إعادة الإدماج	
		١-٢-٥ تحديد الطرقات ذات الأولوية العالية والمناطق الخطيرة والتحقق منها/تطهيرها وإعلان أن استغلالها بصورة منتجة قد أصبح آمنا	
دعم من مختلف القطاعات لعمليات العودة ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج	١-٣ تؤيد السلطات الوطنية ودون الوطنية والمحلية الحلول المستدامة للفئات المتضررة من الحرب، بمشاركة فعالة من المجتمعات المحلية	١-٣-١ تحسين قدرة المؤسسات الحكومية، ومفوضية الإغاثة والتعمير في جنوب السودان، ومفوضية العون الإنساني ومؤسسات اللجوء (مفوضية شؤون اللاجئين) لتوفير حلول دائمة للسكان المشردين والعائدين	**الجهة الرائدة** مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (عمليات العودة)، ووحدة الأمم المتحدة المتكاملة لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج **شركاء الأمم المتحدة** المنظمة الدولية للهجرة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأغذية العالمي، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، ومتطوعو الأمم المتحدة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة **الشركاء الوطنيون** حكومة الوحدة الوطنية، وحكومة جنوب السودان: المجلس الوطني لتنسيق أنشطة نزع السلاح والتسريح وإعادة
		١-٣-٢ تقديم دعم مباشر لتحقيق حلول دائمة (الإعادة إلى الوطن/العودة، والإدماج المحلي/إعادة التوطين) لفائدة المشردين داخليا واللاجئين وملتمسي اللجوء	
		١-٣-٣ تسريح المقاتلين السابقين والنساء والأطفال المرتبطين بالقوات والجماعات المسلحة وتقديم الدعم لهم في مجال إعادة الإلحاق وإعادة الإدماج	

الأولويات	النتائج	النواتج	الشركاء الرائدون والآليات
		١-٣-٤ تقديم الدعم لضحايا الألغام الأرضية/مخلفات الحرب من المتفجرات، بما في ذلك المساعدة على إعادة الإدماج	الإدماج، ولجنة نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في جنوب السودان، والمجلس القومي لمكافحة الألغام، ومفوضية جنوب السودان لإزالة الألغام، ووزارة الشؤون الاجتماعية، ووزارة الصحة، ومفوضية العون الإنساني، ومفوضية الإغاثة والتعمير في حكومة جنوب السودان، ووزارة التعليم والعلوم والتكنولوجيا، وحكومات الولايات منظمات المجتمع المدني، والمنظمات غير الحكومية
حماية المدنيين وحقوق الإنسان	٢-١ تزايدت فرص لجوء الأفراد والمجتمعات المحلية، ولا سيما المجموعات ذات الاحتياجات الخاصة، إلى قضاء يتسم بالإنصاف والكفاءة	٢-١-١ زيادة فرص اللجوء إلى مؤسسات سيادة القانون وفعاليتها، وتوفير خدمات غير تمييزية ذات جودة وإنشاء عملية لتنسيق الممارسات العرفية مع القانون المدون والآليات القانونية ٢-١-٢ زيادة فهم المجتمعات المحلية، بمن فيها العائدون واللاجئون والمشردون داخليا، لحقوقها ومطالبتها بها، وإلمامها بالتزاماتها، وتحسن قدرتها على اللجوء إلى آليات العدالة ٢-١-٣ تقديم الدعم للحكومة لإعداد السياسة العامة للحماية الاجتماعية، بالتركيز على شبكات الأمان لفائدة الأطفال الأكثر ضعفا وأسرهم، بما في ذلك العائدون والمشردون داخليا واللاجئون ٢-١-٤ وضع نظم لتعزيز العدالة لفائدة الأطفال في ٢٠ ولاية، بما في ذلك نظم للوقاية، وبرامج للتحويل، وإجراءات مراعية لاحتياجات الطفل، حيث يلجأ ٧ ٠٠٠ من الأطفال والنساء إلى مكاتب الشرطة سنويا	**الجهة الرائدة** برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، منظمة الأمم المتحدة للطفولة برنامج توطيد الديمقراطية في السودان، ودعم إصلاح قطاع الخدمة العامة، ودعم عملية التخطيط الاستراتيجي الوطني، ودعم العمليات الانتخابية في السودان، ونقل المعرفة عن طريق الرعايا المغتربين **شركاء الأمم المتحدة** مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، والمنظمة الدولية للهجرة **الشركاء الوطنيون** حكومة الوحدة الوطنية: وزارة العدل، والسلطة القضائية، ووزارة الداخلية (السجون والشرطة)، والسلطات التقليدية

الأولويات	النتائج	النواتج	الشركاء الرائدون والآليات
		٢-١-٥ إضفاء طابع رسمي على النهج الأسري والمجتمعي لفائدة الأطفال الذين يقعون ضحية العنف والإيذاء والاستغلال ولفائدة الأطفال المحرومين من مقدمي الرعاية الأولية في خمس ولايات في الشمال وفي خمس ولايات في الجنوب	
الحوكمة وسيادة القانون	٢-٢ تحسين تجربة المجتمع السوداني واتسام عمليات الحوكمة الديمقراطية بالإنصاف	٢-٢-١ تقديم الدعم للحكومة لتنظيم استفتاءين حرين ونزيهين وذوي مصداقية حسب المعايير الدولية	**الجهة الرائدة** برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة برنامج توطيد الديمقراطية في السودان، ودعم إصلاح قطاع الخدمة العامة، ودعم عملية التخطيط الاستراتيجي الوطني، ودعم العمليات الانتخابية في السودان، ونقل المعرفة عن طريق الرعايا المغتربين **شركاء الأمم المتحدة** مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، والمنظمة الدولية للهجرة **الشركاء الوطنيون** حكومة الوحدة الوطنية: وزارة العدل، والسلطة القضائية، وزارة الرعاية الاجتماعية والمرأة والطفل، ووزارة الشباب والمجتمع المدني، ووزارة الشؤون الدينية، ووزارة الداخلية، ووزارة الشؤون الجنسانية، واللجنة المعنية باللاجئين حكومة جنوب السودان: مفوضية جنوب السودان للإغاثة وإعادة التعمير، ووزارة التعاون الإقليمي، ووزارة الشؤون القانونية، والسلطة القضائية، وزارة الداخلية (الشرطة والسجون)، والسلطات التقليدية
		٢-٢-٢ تحسين أداء المجالس التشريعية على الصعيد الوطني ودون الوطني وعلى صعيد الولايات في مجال الإشراف والمهام التشريعية	
		٢-٢-٣ تعميم مراعاة الشواغل البيئية في القوانين والسياسات والخطط والأنظمة	
		٢-٢-٤ تعزيز القدرات الوطنية في مجال التنمية الصناعية المستدامة	
		٢-٢-٥ تعزيز قدرات الأحزاب السياسية ووسائط الإعلام والمجتمع المدني على نحو يمكنها من الاضطلاع بالأدوار المسندة إليها في العملية الديمقراطية	
		٢-٢-٦ تحسين المعارف والمواقف والممارسات لدى الوالدين ومقدمي الخدمات فيما يتعلق بقضايا حماية الطفل	

الأولويات	النتائج	النواتج	الشركاء الرائدون والآليات
	٢-٣ قامت المؤسسات الحكومية على الصعيد الوطني ودون الوطني وعلى صعيد الولايات وعلى الصعيد المحلي بتحسين الإدارة العامة والتخطيط والميزنة في سبيل تنمية مُركِّزة على السكان وشاملة لكل شرائح المجتمع ولامركزية	٢-٣-١ قيام المؤسسات الحكومية على الصعيد الوطني ودون الوطني وعلى صعيد الولايات وعلى الصعيد المحلي بتحسين التخطيط اللامركزي والميزنة والإدارة الضريبية والمالية وتقديم الخدمات العامة ٢-٣-٢ أداء الموظفين المدنيين لعملهم بصورة تتسم بقدر أكبر من الكفاءة والفعالية والشفافية والمساءلة في مجال الإدارة العامة على صعيد الحكومة الوطنية ودون الوطنية وعلى صعيد حكومات الولايات وعلى صعيد الحكومة المحلية ٢-٣-٣ تقديم الدعم لجعل عمليات الميزنة الوطنية ودون الوطنية مراعية لمصالح الفقراء ومراعية للأهداف الإنمائية للألفية ومتوائمة مع النتائج الاستراتيجية للخطة الوطنية الاستراتيجية ٢-٣-٤ تعزيز القدرات على الصعيدين الوطني ودون الوطني في مجال تحليل وإدماج خصائص السكان وتخطيط القوى المحركة السكانية في التنمية وتقديم الخدمات ٢-٣-٥ قيام المؤسسات الحكومية بتحسين أنشطة جمع البيانات المصنفة وتحليلها واستخدامها لغرض وضع السياسات والتخطيط والبرمجة ورصد الأهداف الإنمائية للألفية ٢-٣-٦ قيام المؤسسات الوطنية ودون الوطنية بتحسين الإدارة والتنسيق الفعالين للمعونة ٢-٣-٧ قيام المجتمعات المحلية بإدماج النظم والمهارات المجتمعية بغرض تخطيط وتنفيذ وإدارة ورصد البرامج الإنمائية وتقديم الخدمات	**الجهة الرائدة** برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان (التعداد) **شركاء الأمم المتحدة** موئل الأمم المتحدة، ومنظمة العمل الدولية، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، ومنظمة الصحة العالمية، والمنظمة الدولية للهجرة **الشركاء الوطنيون** حكومة جنوب السودان: وزارة شؤون رئاسة الجمهورية، ووزارة المالية والتخطيط الاقتصادي، ووزارة الخدمة العامة، ومجلس الحكومات المحلية، ومفوضية المخصصات الضريبية والمالية والرصد، ووزارات المالية في الولايات حكومة الوحدة الوطنية: وزارة الحكم الاتحادي، ووزارة العمل والخدمة العامة وتنمية الموارد البشرية، ومجلس السكان، والمكتب المركزي للإحصاء، والمركز الوطني للتخطيط الاستراتيجي وسيكون البنك الدولي أيضا شريكا مهما في مجال إصلاح الإدارة العامة والخدمة المدنية

الأولويات	النتائج	النواتج	الشركاء الرائدون والآليات
الشؤون الجنسانية	٢-٤ عولجت أوجه عدم المساواة بين الجنسين في كافة عمليات الحوكمة ومبادرات التنمية	٢-٤-١ وضع وتنفيذ الآليات التشريعية والتنظيمية التي تعزز قيادة المرأة وتمثيلها في المجال السياسي ٢-٤-٢ قيام المؤسسات على الصعيد الوطني وعلى صعيد الولايات والمجتمع المدني بتحسين التحليل الجنساني والميزنة في الخطط والسياسات ٢-٤-٣ الاضطلاع بالدعوة صوب تعزيز المساواة بين الجنسين والتصدي للعنف ضد المرأة والحد منه، بما في ذلك الزواج المبكر وتشويه الأعضاء التناسلية للأنثى وغيرها من الممارسات الضارة على الصعيدين الوطني ودون الوطني في القانون وفي الممارسة	**الجهة الرائدة** صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان **شركاء الأمم المتحدة** برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة **الشركاء الوطنيون** حكومة الوحدة الوطنية: وزارة العدل، ووزارة الشؤون الجنسانية والرعاية الاجتماعية والشؤون الدينية، ووزارة الشؤون البرلمانية، والأحزاب السياسية: حكومات الولايات والحكومات المحلية، ومنظمات المجتمع المدني حكومة الوحدة الوطنية: وزارة المالية، والمجلس التشريعي، ووزارات المالية في الولايات، ووزارة الشؤون الجنسانية والرعاية الاجتماعية والشؤون الدينية، والسلطات القضائية، والنظام الجنائي، والسلطات المعنية بملتمسي اللجوء والهجرة
	٢-٥ توفير فرص أكبر تتسم بالإنصاف للأطفال والشباب البالغين للحصول على تعليم جيد وإتمامه في بيئات تراعي احتياجات المتعلِّم	٢-٥-١ توفير أماكن آمنة وشاملة تراعي احتياجات الطفل في التعليم الأساسي الرسمي (بما في ذلك المياه والمرافق الصحية غير المختلطة)، ولا سيما للفتيات والرُحَّل والأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة والأطفال في المناطق المتضررة من النزاعات والتي تعاني نقصا في الخدمات ٢-٥-٢ توفير فرص تعلم بديلة في مجال تعليم القراءة والكتابة وتعليم الحساب والمهارات الحياتية	**الجهة الرائدة** منظمة الأمم المتحدة للطفولة، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، وبرنامج الأغذية العالمي **شركاء الأمم المتحدة** صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، ودائرة الأمم المتحدة لمكافحة الألغام وزارة الصحة، ووزارة التعليم والعلوم والتكنولوجيا

الأولويات	النتائج	النواتج	الشركاء الرائدون والآليات
		٢-٥-٣ دعم الخدمات المتكاملة بمبادرة من المدرسة أو المنزل أو المجتمع المحلي (بما فيها الخدمات التي تعزز الاستعداد للالتحاق بالمدرسة، والمهارات الحياتية من أجل الصحة والنظافة الصحية والتغذية والسلام والمهارات الوالدية ومهارات الرعاية النفسية الاجتماعية، والتوعية بخطر الألغام)	
		٢-٥-٤ إتاحة فرص التعليم الثانوي للفتيات والفتيان، ولا سيما للرُحَّل والأطفال المتضررين من النزاعات	
		٢-٥-٥ توفير التغذية في المدارس للأطفال الضعفاء لدعم تسجيلهم في المدارس واستبقاء التحاقهم بها	
		٢-٥-٦ وضع استراتيجية لمكافحة العوائق الاقتصادية والثقافية وغيرها من العوائق التي تحول دون تعليم الفتيات	
		٢-٥-٧ تحسين نتائج التعلم في مجال الرياضيات واللغات والعلوم والمهارات الحياتية الخاصة بالصحة، والنظافة الصحية، والتغذية، وبناء السلام والتوعية بخطر الألغام	
حماية المدنيين وحقوق الإنسان	٢-٦ تخفيض معدل الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية وزيادة رعاية المصابين به والمتضررين منه من خلال تحسين فرص الحصول على خدمات جيدة تراعي الفروق بين الجنسين في مجال الوقاية والرعاية والعلاج والدعم وفرص الاستفادة منها	٢-٦-١ زيادة الوعي بنقل فيروس نقص المناعة البشرية والوقاية منه ومكافحته وإشراك المجتمع المدني في الاستجابة الوطنية للإيدز (بما في ذلك وسائط الإعلام وقادة المجتمعات المحلية والمدرسون، وما إلى ذلك)	**الجهة الرائدة** منظمة الأمم المتحدة للطفولة، ومنظمة الصحة العالمية، والبرنامج المشترك المشمول برعاية متعددة والمعني بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز، وصندوق الأمم المتحدة للسكان **شركاء الأمم المتحدة** برنامج الأمم المتحدة الإنمائي،
		٢-٦-٢ وضع سياسات واستراتيجيات متعددة القطاعات (بما فيها القطاع الخاص)	

الأولويات	النتائج	النواتج	الشركاء الرائدون والآليات
		ولامركزية في مجال فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والأمراض المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي وتفعيل تلك السياسات والاستراتيجيات وتعزيزها مع زيادة المخصصات من الموارد انطلاقا من الميزانيات الوطنية وميزانيات الولايات	ومنظمة العمل الدولية، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، وبرنامج الأغذية العالمي، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية
		٢-٦-٣ تعزيز القدرة الوطنية ودون الوطنية في مجال الأبحاث والمراقبة لتوليد معارف ومعلومات مصنفة وقائمة على الأدلة لتوجيه البرمجة فيما يتصل بفيروس نقص المناعة البشرية	حكومة الوحدة الوطنية: برنامج السودان الوطني المتعلق بالإيدز، ووزارة الشؤون الجنسانية، ووزارة الصحة، ووزارة التعاون الدولي وهيئة إذاعة وتلفزيون السودان
		٢-٦-٤ إرساء ''العناصر الثلاثة'' (عنصر السلطة المنسقة، وعنصر الإطار الاستراتيجي، وعنصر نظام الرصد والتقييم) وتفعيلها على الصعيد المركزي وعلى صعيد الولايات كافة	حكومة الوحدة الوطنية: لجنة جنوب السودان المعنية بالإيدز، ووزارة الشؤون الجنسانية والرعاية الاجتماعية والشؤون الدينية، ووزارة الصحة، ووزارة الإعلام والبث الإذاعي
		٢-٦-٥ تعميم حصول أكثر السكان عرضة للخطر على المجموعة الأساسية المتصلة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في مجال الوقاية والعلاج والرعاية والدعم (ممن فيهم الأطفال والشباب والقوات النظامية والمقاتلون السابقون والسكان الجديرون بالاهتمام لأسباب إنسانية)	
		٢-٦-٦ تقديم الدعم لسبل العيش المستدامة والأنشطة المدرة للدخل لفائدة المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية والحد من وصمة العار والتمييز	

الأولويات	النتائج	النواتج	الشركاء الرائدون والآليات
إنعاش أبيي	تيسير عملية تخطيط تغطي الفترة ٢٠١٢/٢٠١١ مع الأمم المتحدة/المنظمات غير الحكومية مساعدة إدارة أبيي على المضي قدماً في تنفيذ مشاريع الإنعاش المبكر الأساسية إعداد برنامج متكامل للإنعاش المجتمعي المتكامل	• الصحة والمرافق الصحية: بناء المستوصفات، وتشجيع النظافة الصحية، وبناء المراحيض العامة والمراحيض المنزلية، والتدريب الطويل الأجل لفائدة الموظفين في مجال الصحة. وإنشاء لجان للتشجيع على الصحة والنظافة الصحية • المياه: ترميم الأحواض المائية، وبناء الآبار، وتدريب أفرقة إدارة المياه المجتمعية • التعليم: بناء المدارس، وبناء القدرات بالتعاون مع وزارة التعليم، وإنشاء جمعيات الآباء والمدرسين وتدريب المدرسين • إدارة الموارد الطبيعية: رسم الخرائط، والتوعية المجتمعية، وحماية الحياة البرية والنباتات وإدارتها • سبل كسب العيش: القيام بأنشطة إنتاجية بما فيها البستنة، وغرس الأشجار، وتنويع أصناف المحاصيل، وتقديم الدعم لمصائد الأسماك، والماشية، وتنمية الأنشطة الاقتصادية الصغيرة/الأنشطة المدرة للدخل على الأسر المعيشية	**شركاء الأمم المتحدة** برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبعثة الأمم المتحدة في السودان، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، ومنظمة الصحة العالمية، وبرنامج الأغذية العالمي، والمنظمة الدولية للهجرة، منظمة الأغذية والزراعة **الشركاء الوطنيون** الإدارة المدنية، والرئاسة، ومفوضية العون الإنساني، ولجنة الإغاثة والتعمير في السودان في حكومة جنوب السودان
تقديم خدمات لبناء مخيمات من أجل الاستفتاء المزمع إجراؤه في السودان	تقديم خدمات مهنية في الوقت المحدد وبطريقة فعالة من حيث التكلفة لتمكين بعثة الأمم المتحدة من إتمام بناء مراكز التسجيل على صعيد المقاطعات من أجل الاستفتاء المزمع إجراؤه في السودان عام ٢٠١١	• دعم الاستفتاء: بناء مخيمات لتمكين البعثة من إتمام بناء مراكز التسجيل على صعيد المقاطعات من أجل الاستفتاء المزمع إجراؤه في السودان. وسيشارك مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع في تأكيد امتلاك المواقع، واستقدام الموظفين الوطنيين والدوليين، وتنسيق عمليات الشراء والرصد والتفتيش النهائي وتسليم المهام إلى حين إقفال البعثة	**الجهة الرائدة** بعثة الأمم المتحدة في السودان **شركاء الأمم المتحدة** مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع **الشركاء الوطنيون** وزارات عديدة في مواقع مختلفة في السودان، بما في ذلك حكومة الوحدة الوطنية وحكومة جنوب السودان على حد سواء، والعمال والمقاولون المحليون والمشرفون الدوليون على أشغال البناء

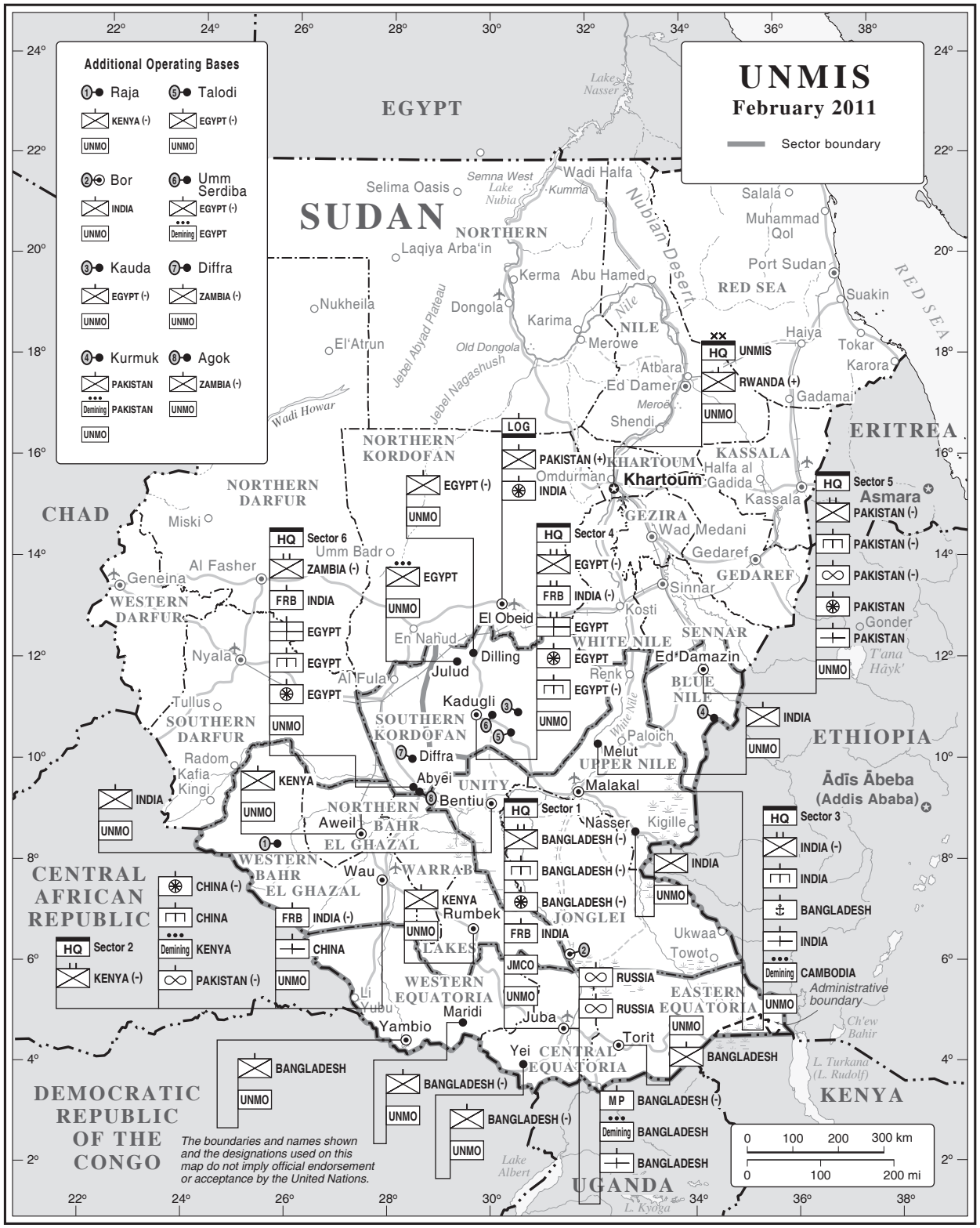

Map No. 4249 Rev. 17 UNITED NATIONS
February 2011

Department of Field Support
Cartographic Section